T.C.
BİNGÖL ÜNİVERSİTESİ

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

FIKHİ HÜKÜMLERİN TESPİTİNDE HARFİ CERLERİN ROLÜ

SHIMAL KHALID MAHMOOD

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Danışman
Yrd. Doç. Dr. İbrahim USTA

Bingöl 2018

T.C.

BİNGÖL ÜNİVERSİTESİ

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

FIKHİ HÜKÜMLERİN TESPİTİNDE HARFİ CERLERİN ROLÜ

SHIMAL KHALID MAHMOOD

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Danışman
Yrd. Doç. Dr. İbrahim USTA

Bingöl 2018

الجمهـورية التركية

جامــعة بينكول

معهـد العلـوم الاجتماعية

قسـم اللغة العربية

أثر حروف الجر في استنباط الأحكام الفقهية

شيمال خالد محمود

رسالة لنيل شهادة الماجستير

المشرف
الأستاذ المساعد إبراهيم أوسطا

بينكول 2018

الـمحتويات

الـمحتويات I

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ VI

TEZ KABUL VE ONAY VII

المقدمة VIII

ÖZET X

ABSTRACT XI

الملخص XII

الاختصارات XIII

المدخل 1

1. أهداف البحث 1
2. منهجية البحث 2
3. دراسات سابقة حول الموضوع 2
4. أسباب اختيار الموضوع 3

الفصل الأول 5

الحروف التي على حرف واحد 5

(الباء، التاء، الكاف، اللام، واو القسم) 5

المبحث الأول: ماهية الحرف 5

معنى الحرف في اللغة 5

الحرف اصطلاحاً: 5

المبحث الثاني: (معاني الباء) و (تاء القسم) 7

المطلب الأول: معاني الباء 7

1. الإلصاق 8
2. التعدية 10
3. الاستعانة 11
4. السببية 13
5. المصاحبة 14
6. الظرفية 15
7. البدل 15
8. المقابلة 16

9. المجاوزة 16
10. الاستعلاء 17
11. التبعيض 18
12. القسم 19
13. بمعنى (إلى) 20
14. الزائدة 20
15. الملابسة 21
المطلب الثاني: معنى تاء القسم 22
المبحث الثالث: فيه ثلاثة مطالب 24
المطلب الأول: معاني الكاف 24
1. التشبيه 25
2. الإقحام 26
3. التعليل 27
4. الزائدة 28
المطلب الثاني: معاني اللام 29
1. الاختصاص 29
2. التعليل 30
3. التبيين 31
4. العاقبة والمآل 32
5. التبليغ 34
6. بمعنى (إلى) 34
7. بمعنى (في) 35
8. بمعنى (على) 36
9. تأكيد النفي (الجحود) 36
10. التأكيد وتقوية العمل 37
11. الغرض 37
12. الغاية 38
13. معنى الباء 39
14. المصلحة و المنفعة 39
المطلب الثالث: معنى واو القسم 40
الفصل الثاني 44
الحروف التي على أكثر من حرف واحد 44
(في، عن، من، إلى، على، ربّ، حتى، حاشا) 44

(المطلب الأول) معاني (في) 44
1. الظرفية..... 44
2. المصاحبة..... 46
3. التعليل..... 47
4. بمعنى (على) 48
5. بمعنى (إلى) 49
6. التجريد..... 50
المطلب الثاني: معاني (عن) 52
1. المجاوزة..... 52
2. الاستعانة..... 54
3. السببية..... 55
4. مرادفة (بعد) 56
5. بمعنى (من) 57
المطلب الثالث: معاني (من) 58
1. ابتداء الغاية..... 58
2. التبعيض..... 60
3. التبيين..... 61
4. التعليل..... 62
5. البدل..... 62
6. المجاوزة..... 63
7. موافقة الباء 64
8. بمعنى (في) 65
9. التجريد..... 66
10. الزائدة..... 67
المطلب الرابع: معاني (إلى) 68
1. انتهاء الغاية..... 68
2. بمعنى (مع) 71
3. موافقة اللام..... 72
4. موافقة (في) 73
المطلب الخامس: معاني على..... 73
1. الاستعلاء..... 73
2. المصاحبة..... 77
3. التعليل..... 77
4. الظرفية..... 78
5. موافقة (من) 79

6. موافقة الباء 80
7. مكان (عند) 80
8. المطلب السادس: (معاني رُبَ) 80
1. التكثير 81
2. التقليل 82
3. التقليل والتكثير معا 82
المبحث الثاني: فيه مطلبان 83
المطلب الأول: معاني حتى 83
1. انتهاء الغاية 83
2. التعليل 86
المطلب الثاني: معاني حاشا 87
الفصل الثالث 92
أهم المسائل الفقهية فيما يتعلق بحروف الجر 92
المبحث الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى) و (الباء) 92
المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى) 92
1. الفرع الأول: مسألة وقت الصيام 92
2. الفرع الثاني: مسألة غسل مرفقي اليدين في الوضوء 92
المطلب الثاني: المسألة المتعلق بـ (الباء) 94
1. المسألة مسح الرأس في الوضوء 94
المبحث الثاني: المسائل المتعلق بـ (حتى) و (اللام) و (من) 96
المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (حتى) 96
1. مسألة الوقت الذي يبتدأ فيه الصيام 96
2. مسألة حكم قبول الجزية من مشركي العرب 97
3. مسألة مباشرة الرجل زوجته عند انتهاء الحيض 98
4. مسألة أخذ الجزية من أهل الكتاب 100
المطلب الثاني: المسائل المتعلق بـ (اللام) 101
1. مسألة نفقة الولد الصغير على والده 101
2. مسألة الأصناف الذين تدفع إليهم الزكاة 102
3. مسألة عدم جواز تطليق المرأة حالة الحيض 103
4. مسألة التمتع في الحج لمن هو داخل الحرم 104
المطلب الثالث: المسألة المتعلق بـ (من) 104
1. مسألة الجزاء في قتل الصيد للمحرم 104
الخاتمة 106

المصادر والمراجع 108

ÖZGEÇMİŞ..... 120

BİLİMSEL ETİK BİLDİRİMİ

Yüksek Lisans tezi olarak hazırladığım **Fıkhî Hükümlerin TespitindeHarfi Cerlerin Rolü** adlı çalışmanın öneri aşamasından sonuçlanmasına kadar geçen süreçte bilimsel etiğe ve akademik kurallara özenle uyduğumu, tez içindeki tüm bilgileri bilimsel ahlak ve gelenek çerçevesinde elde ettiğimi, tez yazım kurallarına uygun olarak hazırladığım bu çalışmamda doğrudan veya dolaylı olarak yaptığım her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu beyan ederim.

20/02/ 2018

İmza

Shımal KHALID MAHMOOD

TEZ KABUL VE ONAY

BİNGÖL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ MÜDÜRLÜĞÜNE

Shımal KHALID MAHMOOD tarafından hazırlanan başlıklı bu çalışma‹ *[Savunma Sınavı Tarihi]* tarihinde yapılan tez savunma sınavı sonucunda *[oybirliği/oy çokluğuyla]* başarılı bulunarak jürimiz tarafından *[Anabilim Dalının Adı]* Anabilim Dalı'nda Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir.

TEZ JÜRİSİ ÜYELERİ (Unvanı‹ Adı ve Soyadı)

Başkan : ……. İmza: ……..

Danışman : …… İmza: ……..

Üye : …… İmza: ……..

ONAY

Bu Tez‹ Bingöl Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Yönetim Kurulunun 201.. tarih ve sayılı oturumunda belirlenen jüri tarafından kabul edilmiştir.

Unvanı Adı Soyadı
Enstitü Müdürü

المقدمة

الحمدللهِ رب العالمين الصلاة والسلام على رسولِ اللهِ محمدٍ صلى اللهُ عليه وسلم وعلى آلهِ وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يومِ الدين،وقد تعدد الطرق واختلفت السُبُلُ في الوصول إلى فَهْمِ ٱلأحكامِ التي جاءت بها شريعة الإسلامِ، إلا أنَ جميع تلكَ الطرق تَعود في تفصيلها وبيانها إلى اللغة التي نزل بها كتاب اللهِ، ووردت بها سنةُ رسولِهِ صلى اللهُ عليه وسلم، تلك هي لغة العربية الفصيحة التي أودع اللهُ فيها مِنَ ٱلأسرار البيانية ما جعلها تفي بكل ما يستجدُ مِنْ أُمُور في حياة المسلمين .

فقد كان لعلم اللغة أثر بعيد المدى في الحياة الفكرية والإسلامية لأنَ معرفة الأحكام الفقهية متوقفة على معرفة اللغة الفصحى، لغة القرآن والسنة، الذين هما أساسان لأصول الفقه والأحكام الشرعية، فَمنْ لا يعرف اللغة لا يتسنى له معرفة الأحكام الشرعية واستنباطِها، إعتمد اللغويون والفقهاء على لغة القرآن في بحثهم للمسائل اللغوية والأحكام الشرعية، أما اللغويون فلأنهم وجدوا لغته جامعاً لجميع أساليب اللغات العربية، وأما الفقهاء فلأن الشريعة الإسلامية جاءت باللغة العربية وخير من يمثل هذه اللغة لغة القرآن،والواقع أنّ الفقهاء لم يَقْتَصِر نشاطُهُمْ وجهدهم على علم الفقه فقط، بل كان لهم نشاط لغوي ملحوظ لا يخطئه مَنْ يَقرأ كتب ٱلأصولِ والفقه قراءة عابرة،أما مَنْ يَقْرأها قراءةً متأنية فاحصة فَسَيَلْمَسْ هذا النشاط، وينكشف له أَصالتهم، ورسوخ أقدامهم في اللغة، وتتجلى له أُصولهم ومناهجهم وطرق إستنباطهم للأحكام الشرعية، وقد أدرك الأُصوليون والفقهاء أَهمية حروفِ المعاني وتحدثوأ عنها، منها حروف الجر ومعانيها.

اهتم الصحابة الكرام ومن جاء بعدهم من التابعين بتفسير القرآن تفسيراً لغوياً، وكان أول حامل اللواء هذا النمط من التفسير إبن عباس رضى اللهُ عنه. أجمع أهل العلم قاطبة على أن فهم العربية وآدابها شرطان من شروط التفسير، ولذلك نجد كثيراً من اللغويين قد اهتموا بهذا الجانب من تفسير كتاب اللهِ، فأنشأوا مدرسة لغوية، وكان لها أعمق الأثر في الوقوف على أسرار القرآن، وإستكشاف مكنون عباراته وألفاظه، وقد خلفوا في هذا الإتجاه تراثاً ضخماً، من أمثال (معاني القرآن) للفراء وللأخفش و(مجاز القرآن) لأبي عبيدة، و(تأويل مشكل القرآن) لأبن قتيبة، و(إعراب القرآن) للنحاس. ولغرض الإحاطة بموضوع (أثر حروف الجر في استنباط الأحكام الفقهية) قسمنا البحث إلى ثلاثة فصول .

تناول البحث في الفصل الأول ماهية الحرف لغة وإصطلاحاً وبعد ذلك تناول البحث على معاني الباء ومعنى تاءِ القسم ومعاني الكاف واللام ومعنى واو القسم وما يتعلق بهم من الآيات وأقوال العلماءِ حول الموضوع.

وفي الفصل الثاني تناول البحث على معاني في وعن ومن وإلى وعلى وربّ وحتى وحاشا وما يتعلق بهم من الآيات وأقوالِ العلماء حول الموضوع.

وفي الفصل الثالث تناول البحث عن أهمّ المسائل الفقهية التي تتعلق بحروف الجر ومعانيها.

ÖZET

Arap dili, sahip olduğu etkin betimleme ve açıklama gücü nedeniyle önemli bir role sahip olduğu gibi cer harflerinin Arap dilinde ve fıkhî hükümlerin istinbatında önemli bir yeri vardır. Zira cer harflerinin her birisinin farklı anlamları bulunmaktadır ve her birinin Kur'an ve hadislerden hüküm elde etmede büyük etkisi vardır. Cer harflerinin bu önemine binaen fıkıh، gramer ve dil kaynakları ışığında (Fıkhi Hükümlerin Tespitinde Harf'i Cerlerin Rolü) konusunu tercih ettik. Konuyu önemine binaen derinlemesine işledik. Zira anlamlar dil ile ifade edildiği gibi Kur'an ayetlerinde ve peygamberin hadislerinden hüküm dil ile elde edilir.

Kapsamlı şekilde incelenebilmesi amacıyla konuyu üç bölümde ele aldık. Birinci bölümde harfin sözlük ve terim olarak mahiyeti ele alındıktan sonra (ب،ك،ل) harflerinin anlamları ile yemin edatı olan (ت) ile (و) harflerinin anlamı incelenmiş ve ilgili âyetler ile âlimlerin konu hakkındaki görüşlerine değinilmiştir. İkinci bölümde cer harflerinden (فِي، عَنْ، مِنْ، إِلَى، عَلَى، رُبَّ، حَتى، حاشا) edatları ve bunlarla ilgili âyetler ile ulemânın görüşleri işlenmiştir. Üçüncü bölümde ise cer harfleri ve anlamları ile ilgili en önemli fıkhî konular ele alınmıştır.

Araştırma neticesinde şu sonuçlara vardık: Arap dili açısından büyük bir öneme sahip olan harfler، nahiv açısından da önemli bir yere sahiptir. Cer harflerinin sahip olduğu önem، birden fazla anlam taşımalarından kaynaklanmaktadır. Bu harflerin her biri bazen cümlenin akışıyla belirlenebilecek birden fazla anlam taşımaktadır. Ayrıca bu harfler fiilin yerine kullanılmaktadır. Örneğin (ب) harfi bitişme fiilinin، (ك) benzetme fiilinin yerine geçmiştir. Aynı şekilde diğer harfler de farklı fiillerin anlamını ifade eder. Kur'anda kullanılan cer harflerinin anlamlarının tefekkürü ve derinlemesine incelenmesi، ayetlerin fıkıh، tefsir، inanç ve diğer açılardan sağlıklı bir şekilde anlaşılmasına yardımcı olmaktadır.

Anahtar kelimeler: Etki، Cer harfleri، Mana، Ahkâm، İlişki، Fıkıh

ABSTRACT

The Arabic language has a significant role due to its effective descriptive and explanatory powers and the preposition letters play a significant role in the Arabic language and revelation of the provisions of Islamic jurisprudence. Because each preposition letter has a different meaning، and each is significant in obtaining provisions from the Koranic and Hadith texts. Due to this significance of preposition letters in Arabic، we preferred to scrutinize the effect of preposition letters on the revelation of Islamic jurisprudence provisions based on the legal، grammar and language resources in the present study. We studied the topic in depth due to its significance. Because، as the meanings are expressed in language، the provisions of the Qur'an and the hadith are obtained through language.

We discussed the topic in three sections for a comprehensive analysis. In the first section، the dictionary meaning of the letter as a term was addressed (ب،ك،ل) and the meanings of the letters (ت) and (و)، which are oath prepositions، were examined and the related verses and the views of the scholars on the topic were mentioned. In the second section، the prepositions letters (فِي، عَنْ، مِنْ، إِلَى، عَلَى، رُبَّ، حَتى، حاشا) and related verses and the views of Islamic scholars on these letters were described. In the third section، the most important jurisprudential issues concerning the preposition letters and their meanings were discussed.

Findings of the present study demonstrated that the letters that are significant for Arabic language were also significant for syntax. The significance of the preposition letters was due to the fact that they have several meanings. Each letter has more than a single meaning that could often be determined by the flow of the sentence. Furthermore، these letters could also be used to replace the verb. For example، the letter (ب) replaces the verb conjugation، (ك) replaces the verb liken. Similarly، other letters reflect the meanings of different verbs. In depth analysis and contemplation of the meanings of the preposition letters utilized in Qur’an enables the understanding the verses more clearly with respect to Islamic jurisprudence، hermeneutics، belief and other aspects.

Keywords: Effect، preposition letters in Arabic، meaning، provisions، correlation، Islamic jurisprudence.

الملخص

إنَ اللّغة العربية لها دورٌ مهم، بِسبب ما امتازت بِهِ مِنْ إيضاحٍ في البيان، و دقةٍ في التعبير، وحروف الجر لها دورٌ مهم في اللغة العربية وفي استنباط الأحكام الفقهية، لأنَّ لِكُلِّ حرف منها عدة معانٍ و لكل معانٍ أثرٌ كبيرٌ في استخراجِ الأحْكامِ مِنَ الآياتِ فِي القرآن الكَرِيمِ و الأحاديث الشريفةِ، و لِأهمية هذه الحروف إخترنا موضوعَ (أثَرُ حروف الجر في إستنباط الأحكام الفقهية) في ضوءِ المصادر اللغوية و النحوية و الفقهية، و لِأهمية هذا الموضوع تناولْنا فيه بِعُمْقِ النظر، لِأنَّ اللغةَ يستقيمُ بِها اللسان وَ يستنبطُ بِها الأحكام الفقهية مِنَ القرآن الكريمِ وَ أحاديثِ الرسولِ (صلى الله عليه وسلم) .

قَسمنا البحث إلى ثلاثة فصولٍ: تناول البحث في الفصل الأولِ: ماهِيَةُ الحرفِ لُغَةً و اصطلاحاً و بعد ذلك بَيَّننا معاني (الباء) و (الكاف) و (اللامِ) وَ معْنى (واوِ القسمِ) و (تاءِ القَسَمِ) وما يتعلّقُ بِهِم مِنَ الآياتِ و أقوالِ العلماءِ حولَ الموضوع. وفي الفصل الثاني: بَيَّننا معاني (فِي) وَ (عَنْ) وَ (مِنْ) وَ (إلَى) وَ (عَلَى) وَ (رُبَّ) وَ (حَتى) وَ (حاشا) وَ ما يتعلقُ بِهِم مِنَ الآياتِ و أقوالِ العلماءِ حولَ الموضوع. و في الفصل الثالثِ: تناول البحث عَنْ أهمِ المسائلِ الفقهيةِ التي تتعلق بحروف الجر و معانيها.

و مِنْ خلال هذا البحث و صلنا إلى هذه النتائج: للحروف أهمية كثيرة في البحث النحوي، وهي ذات القيمة الكُبْرى في اللسانِ العربي. و حروف الجر تتضح أهميتها مِن خلالِ ما تحمل من معان كثيرة، وقد يكون الحرف الواحد ذا دلالات عديدة يحددها سياق الكلام و حروف الجر جاءت لتنوب عن الأفعالِ بِمعناها، فالباءُ نابتْ عَنْ أَلْصَقَ، و الكاف نابت عن أشْبَهَ و كذلك سائِرُ حروفِ المعاني. إنَّ تأمل المعاني التي جاءت عليها حروف الجر في القرآن الكريم يُساعد على فهمِ الآية فهماً صحيحاً في المسائلِ الفقهية و غير ذلك من التفسير و مسائل العقيدة.

الكلمات المفتاحية: الأثر، حروف الجر، معنى، الأحكام، العلاقة، الفقه.

الاختصارات

ص..... الصفحة

ج..... الجزء

ط..... الطبعة

ت..... توفي

هـ..... السنة الهجري

م..... السنة الميلادي

د. ت..... بدون تاريخ

المدخل

إن دراسة هذا الموضوع تشمل وتحتوي على أهمية كبيرة فيما يتعلق بحروف الجر ومعانيها وأثرها في ألأحكام الفقهية، تحدث البحث أولاً عن حروف الجر ومعانيها وما يتعلق بها من الآيات وبعض أحاديث الشريفة وأقوال العلماء وبعض النصوص الفقهية .

وبعد ذلك تحدث البحث عن أهم المسائل الفقهية التي تتعلق بحروف الجر: منها أحكام الصيام وأحكام الوضوء وحكم الأصناف الذين تدفع إليهم الزكاة وحكم التمتع في الحج لمن هو داخل الحرم وحكم قتل الصيد للمحرم وحكم نفقة ولد صغير على والده وحكم مباشرة الرجل زوجته عند انتهاء الحيض وحكم الجزية لأن معرفة تلك الأحكام تتعلق بحروف الجر ومعانيها.

1. أهداف البحث

- إن للغة العربية دور مهم على الإطلاق، بسبب ما امتازت به من إيضاح في البيان، ودقة في التعبير، وعلو في الفصاحة والبلاغة وسعة في الألفاظ والمفردات وبسبب ما توفر فيها منَ الإشتقاق الذي لم تحظ به غيرها من اللغات وكل ذلك هيأها لأن تكون لغة للتشريع الإسلامي.

- إن العلوم الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه وأصوله شديدة الاحتياج إلى اللغة ولذلك وجب على المفسر وعلى المجتهد الشرعي أن يستفيد من علوم العربية ويعد ذلك الاستفادة شرطاً مِنَ شروط الأساسية لإجتهاده لأنه يبحث في نصوص الكتاب والسنة الشريفة، وهما عربيان .

- إن لحروف الجر دور مهما في إستنباط الأحكام الشرعية، لأن لكل حرف منها عدة معان ولكل معان أثر كبير في استخراج الأحكام من آيات الأحكام في القرآن الكريم وأحاديث الشريفة: ومثال ذلك أنَ حرف الباء في قوله تعالى: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) (المائدة: 6) قد حمل ثلاثة معان من معانيه، وهي: التبعيض والإلصاق والزيادة، وقد نتج عن هذا أن الفقهاء إختلفوا في مقدار مسح الرأس في الوضوء، فمنهم مَن حملها على التبعيض، ومنهم من حملها على الإلصاق، ومنهم حملها على الزيادة.

- خصّص العلماء القدامى قسطاً كبيراً من مُؤلفاتهم ومناظراتهم لتحدث عن العلاقة بين الشريعة واللغة العربية، ولبناء الفروع الفقهية على القواعد النحوية واللغوية، وقد كان نشاطهم في هذا المجال متناثراً في صفحات كتب الفقه .

2. منهجية البحث

اعتمد البحث على جميع المواد العلمية حول موضوع (أثر حروف الجر في الإستنباط الأحكام الفقهية)

سواءً كانت النحوية واللغوية والفقهية والتفسيرية، وتوضيحها بالنصوص والآيات والأحاديث الشريفة، وأقوال العلماء، ومقارنة بعض آرائهم وتحليل بعض النصوص الواردة فيها، هذا يتعلق بجوهر الرسالة، وكذلك ما يتعلق بكتابة ومصادر الرسالة مثل ما يلي:

1 الرجوع إلى المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية من كتاب اللهِ وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وكتب اللغة والنحو والفقه والتفسير.

2- ذكرت المصادر بالمعلومات الكاملة في المرة الأولى من حيث (كنية المؤلف، اسمه، اسم الكتاب، التحقيق، واسم المحقق، دار النشر، مكان طبع وتاريخ طبع مع رقم الصفحة الكتاب).

3- في حالة تكرار المصدر ذكرت (كنية المؤلف ثم المصدر السابق مع رقم الصفحة الكتاب).

4- نسبت آيات القرآن الكريم إلى سورها مع ذكر (اسم السورة ورقم الآية).

5- تخريج الأحاديث الشريفة.

6- تخريج الأبيات الشعرية.

7- توضيح بعض المصطلحات في الهامش .

3. دراسات سابقة حول الموضوع

أجرى الباحثون دراسات قليلة في الموضوع (أثر حروف الجر في الإستنباط الأحكام الفقهية)، وفيما يلي إستعراض بعض من الدراسات المتصلة بالموضوع (أثر حروف الجر في الاستنباط الأحكام الفقهية):

1. دراسة (سعدون خلف عبد جامعة الأنبار) بعنوان إيثار حروف الجر بعضها على بعض في لغة القرآن الكريم، تناول الباحث دراسة عن معاني حروف الجر في القرآن الكريم وآراء العلماء حول الموضوع .
2. دراسة (عبدالستار النعيمي، 2016 م) بعنوان حروف الجر في العربية: معانيها وتعاقبها هدف البحث إلى تحديد معاني الحروف الجر وتعاقبها.
3. دراسة (شادي مجلي عيسى سكر، 2015) بعنوان معاني حروف الجر في القرآن الكريم تناول الباحث في معاني حروف الجر في القرآن الكريم، وهو متضمن لمعاني حروف الجر في القرآن الكريم الذي يخرج الحرف من دلالته الأصلية إلى دلالته المجازية.
4. دراسة (عزالدين سليمان 2014م) بعنوان "الدلالة النحوية وأثرها في استثمار الأحكام الفقهية من القرآن الكريم".
5. يوجد في هذا الموضوع كتب ومقالات لمؤلفين تركيين وهم إلياس قرصلي، حسن آقسا، مصطفى قورت و مصطفى مراد جرتي.

6. أسباب اختيار الموضوع

1 فقد اخترت الموضوع (أثر حروف الجر في إستنباط الأحكام الفقهية) في ضوء المصادر اللغوية والنحوية والفقهية، وكتبت عليه، أولاً: بتوجيه المشرف الفاضل الكريم المحترم (د. إبراهيم أوستا) .

2- لأن معرفة الأحكام الفقهية يتوقف على معرفة قواعد اللغة العربية الفصيحة، لأن القرآن الكريم نزل بلغة عربية فصيحة وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم من أفصح العرب لغة ونُطقاً وبياناً .

3- ولأهمية هذا الموضوع تناولنا ودرسنا فيه بعمق النظر، وبذلنا الجهد لكتابتها وإتمامها، لأن كل موضوعات اللغة له أهمية كثيرة، لأن اللغة يستقيم بها اللسان، ويستنبط به الأحكام الشرعية الفقهية من القرآن الكريم وأحاديث الرسول (صلى اللهُ عليه وسلم) .

(الفصل الأول): الحروف التي على حرف واحد

(الباء، التاء، الكاف، اللام، واو القسم)

المبحث الأول: ماهية الحرف

المبحث الثاني: (معاني الباء) و (تاء القسم)

المطلب الأول: معاني الباء

المطلب الثاني: معاني تاء القسم

المبحث الثالث: معاني (الكاف، اللام) ومعنى (واو القسم)

فيه ثلاثة المطالب

المطلب الأول: معاني الكاف

المطلب الثاني: معاني اللام

المطلب الثالث: معنى واو القسم

الفصل الأول
الحروف التي على حرف واحد
(الباء، التاء، الكاف، اللام، واو القسم)

المبحث الأول: ماهية الحرف

معنى الحرف في اللّغة: الحرف في اللغة هو الطرف، و منه قولهم:حرف الجبل أي طرفه و هو أعلاه المحدد و علّل ابن الأنباري تسمية الحرف حرفاً بقوله: (قيل: لأن الحرف في اللغة هو الطرف، و منها يقال حرف الجبل أي طرفه، فسمي حرفاً، لأنه يأتي في طرف الكلام) [1]، و الحرف أيضاً هو الوجه الواحد، و منها قول تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ }[الحج: 11]، اي على وجه واحد، و هو أن يعبده على السراء دون الضراء، أي يؤمن بالله مادامت حاله حسنة، فإن غيرها وامتحنه كفربه، و ذلك لشكه و عدم طمأنينته [2]، وذكر ابن فارس للحرف ثلاثة أصول، إذ قال: حرف: الحاء و الراء و الفاء ثلاثة أصول: حد الشيء، و العدول، و تقدير الشيء، فأما الحد فحذف كل الشيء حده كالسيف و غيره ...و الأصل الثاني: الإنحراف عن الشيء... و الأصل ثالث: المحراف، حديدة يقدر بها الجراحات عن العلاج) [3]، و لا يستبعد البحث أن تكون التسمية من الأصل الثاني، أي عدلوا عن الجملة و انحرفوا عنها إلى الحرف المختصر النائب عنها [4]، و كذلك في معجم الوسيط (حرف) عنها حرفاً: مال و العدل. و حرف لعياليه: كسب لهم من كل حرفةٍ وجهةٍ . (حارف) الجرح: قاسه بالمحراف- و فلاناً: عامله في حرفته، و كافأه و جازاه و- فاخره، (حرف) الشيء: أماله، يقال حرف الكلام: أي غيره و صرفه عن معانيه [5] .و في تنزيل العزيز: (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ) [النساء: 46] و [المائدة: 13 و 41].

الحرف اصطلاحاً: فقد عرفه سيبويه، إذ قال: (فالكلم: اسم و فعل و حرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعلٍ...و أما ما جاء لمعنى و ليس باسم و لا فعل فنحو: ثم، و سوف، و واو القسم، و

---

(1)عبدالرحمن بن عبيدالله، الأنباري، أسرار العربية، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، ص28؛ مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرزازي، (ت 666هـ) ، دار الكتاب العربي بيروت، 1981م، ص131 مادة (حرف)

(2) محمد بن أحمد، أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرءان، تحقيق سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م، ص12-17.

(3)أحمد ابن زكريا، أبو الحسين ابن فارس، مقاييس اللغة، دار إحياء الثراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ص237، مادة (حرف) .

(4)عثمان، ابن جني أبو الفتح، الخصائص، تحقيق بن على النجار، دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، بغداد، ط4، 1990م، ج2/ص275.

(5) إبراهـيم مصطفى- و حامد عبدالقادر- أحمد حسن الزيا محمد على النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، المطبعة باقري، طهران- إيران، ط5، 2001م، ج1/ص167، مادة (حرف) .

لام الإضافة، و نحوها) [6]، و كذلك عرفه الزجاجي إلا أنه قيد معناه في غيره، إذ قال: (الحرف ما دل على معنى في غيره) [7]، و معظم التعريفات الأخرى يدور حول هذين التعريفين، و تعريف سيبويه هو الأنسب في حق قسم من أقسام الكلم، إذ لم يجعل معناه في غيره، و أما قوله: (جاء لمعنى) [8]، فهو قيد لإخراج حروف المباني من التعريف، ونقل السيوطي عن ابن هشام أن ابن النحاس ذهب إلى أن الحرف يدل على معنى في نفسه، إذ قال: (قال ابن هشام: (اشتهر بين النحويين أن الحرف يدل على معنى في غيره، و نازعهم الشيخ بهاء الدين بن النحاس في ذلك في التعليقة و زعم أنه دال على معنى في نفسه) [9]، ثم أشار إلى أن أبا حيان الأندلسي تابعه في ذلك في شرح التسهيل [10]، وأما صلاح الدين الدمشقي فقد خرج عن هذا التقليد حين عرف الحرف قائلاً): الحروف أدلة على معان في نفس المتكلم) [11]، و بذلك اتجه إلى دلالة الحرف و قيمته من حيث إنه أمارة على المعنى المقصود في نفس المتكلم في إبراز معنى ما، فالحرف ركن من أركان الدلالة في الجملة [12].

و حتى القائلون بأن معناه في غيره يقولون بأن الحروف نوائب عن الجمل، فقد فسر ابن جنّي كلام شيخه أبي علي: (إن الحروف إنما دخلت الكلام لضرب من الاختصار) [13]، و حروف الجر هي: من، و إلى، و حتى، و في، و الباء، و رب، و واو القسم، و تاؤه، و على، و عن، و الكاف، و مذ، و منذ، و حاشا، و عدا، و خلا [14]، ولم يتناول البحث جميعها؛ لأنه اقتصر على ما ورد حرف جر في القرآن الكريم؛ ووظفه أبو السعود، و سميت حروف جر؛ لأنها تجر ما بعدها من الأسماء، و حروف الإضافة؛ لأنها تضيف معاني الأفعال قبلها إلى الأسماء، فالتسمية الأولى راعت الإعراب، والثانية راعت المعنى، وقد يسميها الكوفيون حروف الصفات؛ لأنها تقع صفات لما قبلها من النكرات [15]، و تعدي الفعل بحروف الجر دليل على

---

(6)عمرو ابن عثمان أبو بشر، بن قنبر، الكتاب، تحقيق و شرح عبد السلام محمد هـارون، مطبعة المد ني، القاهـرة، ط3، 1988م، ج1/ص12.

(7)عبد الرحمن بن إسحاق، الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، مطبعة المدني، القاهـرة- مصر، 1959م، ص54.

(8) ابن قنبر، المصدر السابق، ج1/ ص12.

(9)عبدالرحمن ابن أبي بكر جلال الدين، السيوطي، الأشباه و النظائر في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م، ج3/ص55.

(10) السيوطي، المصدر السابق، ص56؛ طبيعة الحرف و المعنى الحرفي فيما يراهـ النحاة و الأصولين، رزاق الطيار، ص123.

(11) صلاح الدين بن كيلكدي بن عبدالله، ابن خليل، الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، ط1، 1990م، ص124.

(12) ابن جني، المصدر السابق، ج2/ص275.

(13) ابن جني، المصدر السابق، ج2/ ص275- 276،)؛: الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1/ ص245، والأشباهـ و نظائر، ج1/ ص339.

(14)محمود بن عمر، الزمخشري، (ت 538هـ) ، المفصل في علم العربية، دار الجبل، بيروت، ط1، 2003م، ص367.

(15) يعيش بن على موفق الدين، ابن يعيش، شرح المفصل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م، ج4/ ص454.

ضعف الفعل من وصوله إلى الأسماء التي بعده [16]، و كل هذه الأفعال الضعيفة منها تقبل بعضا من تلك الحروف [17]، إلى أن واقع اللغة يشير إلى مشاركة بعض الأفعال بعضها في هذه الحروف الموصلة، فمثلاً في قول تعالى: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا }[النساء: 2]، لا يقال: أكلت إلى مال فلان، بمعنى: أكلته [18]، ومثل هذا كثير في العربية، قال عنه ابن جنّي عند حديثه عن تضمين الفعل: (ووجدت في اللغة من هذا الفن شيئاً كثيراً لا يكاد يحاط به، ولعله لو جمع أكثره لا جميعاً لجاء كتاباً ضخماً) [19].

وهذه المشاركة من الأفعال في الحروف كثيرة خروجاً عن قواعد النحو؛ فانقسم علماء العربية حياله إلى فريقين رئيسين: الأول قال بتناوب حروف الجر مناب بعض، والثاني: قال بتضمين الفعل معنى فعل آخر يتعدى بهذا الحرف، والتناوب هو رأي أغلب الكوفيين ومن تبعهم، والقول به يقضي بإبقاء الفعل على معناه، وإنابة الحرف مناب غيره، ففي آية (النساء) التي مرّت ذكرها نابت (إلى) مناب (مع) [20]، وهكذا الحال في كل موضع قد تعدى الفعل فيه بغير الحرف المختص به، وقد قال به الفراء [21]، وعقد ابن قتيبة باباً خاصاً لحروف الصفات التي يقع بعضها موقع بعض [22]، كذلك فعل الهروي، إذ عقد باباً في الأزهية للغاية عينها [23]، وأجازه ابن جنّي ولكن ليس في كل المواضع [24].

المبحث الثاني: (معاني الباء) و (تاء القسم)

المطلب الأول: معاني الباء

الباء من أكثر حروف الجر في القرآن الكريم، فقد وردت في ثمانية و ثلاثين و خمس مئة و ألفي موضع [25]، مما يشير إلى أهمية الإحاطة بمعانيها وصولاً الى ضبط معاني القرآن الكريم. و المعنى الرئيسي للباء هو الإلزاق أو الإلصاق و الاختلاط، و ما ذكر لها من معانٍ أخرى تعود إليه بشكل أو بأخر، قال سيبويه: (و باء الجر إنما هي للإلزاق و الاختلاط، و ذلك قولك: خرجت

(16) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص455.
(17) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص456.
(18) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص464.
(19) ابن جني، المصدر السابق، ج2/ص312.
(20)عبدالله بن مسلم أبو محمد، ابن قتيبة، [ت 276 هـ]، تأويل مشكل القرءان، شرحه و نشره: السيد أحمدصقر، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط3، 1981م، ص571.
(21) سعيد بن مسعدة البلخي البصري الأخفش الأوسط، معاني القرءان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2002م، ج1/ ص217.
(22) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص566.
(23)على بن محمد، الهـروي، النحوي، [ت415 هـ]، الأزهـية في علم الحروف، تحقيق عبدالمعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1971م، ص277.
(24) ابن جني، المصدر السابق، ج2/ ص309.
(25) عمايرة، إسماعيل أحمد، عبد الحميد مصطفى السيد، معجم الأدوات والضمائر والقرآن الكريم، تكملة المعجم المفهـرس لألفاظ القرءان الكريم، دار مؤسة الرسالة، بيروت، ط4، 1998م، ص173.

بزيد، و دخلت به، و ضربته بالسوط: ألزقت ضربك إياه بالسوط، فما اتسع من هذا الكلام فهذا أصله) [26]، و اشتهرت تسمية الإلصاق بين العلماء بعد سيبويه لأنه أصل صحيح، و الإلزاق ليس بأصل، لأنه من باب الإبدال [27] و يبدو أن سيبويه أراد من الإلزاق و الاختلاط معنىً واحداً فالعطف لم يقتض مغايرة، لأن الأخير يعود إلى معنى الأول، لأنه إلصاق بين أجزاء الشيئين، ف (خلط الشيء بالشيء يخلطه خلطاً و خلطه فاختلط: مزجه و اختلطاً) [28]، فقد قال الزر كشي: (أصله للالصاق، و معناه: اختلاط الشيء بالشيء) [29].

و لذلك قالوا باقتصار سيبويه على الإلصاق [30]، إلا أن هذا المعنى تطور بعد سيبويه و اتسع، فذكر المبرد فضلاً عنه معنى الاستعانة، إذ قال: (و منها الباء التي تكون للإلصاق، والاستعانة) [31]. و أضاف الزمخشري معنيين آخرين هما: المصاحبة، و الزيادة [32]، و أوصلها ابن هشام إلى أربعة عشر معنى هي: الإلصاق، و التعدية، و الاستعانة، و السببية، و المصاحبة، و الظرفية، و البدل، و المقابلة، و المجاوزة، والاستعلاء، و التبعيض، و القسم، و الغاية، والتوكيد [33].

1. الإلصاق

هو المعنى الأول للباء و هو الأصل عند المرادي، إذ قال: (الأول: الإلصاق، و هو أصل معانيها، و لم يذكر لها سيبويه غيره) [34]، ثم ذكر مقتطفين من كلام سيبويه، و كلام الأخير كاملاً هو قوله: (إنما هو للإلزاق و الاختلاط، وذلك قولك: خرجت بزيد، و دخلت به و ضربته بالسوط: ألزقت ضربك إياه، فما اتسع من هذا في الكلام فهذا أصله) [35]، و قال ابن يعيش: و

---

(26) سيبويه، المصدر السابق، ج4/ص217؛ بدرالدين بن بهـادر بن عبدالله أبو عبدالله، الزركشي، (ت1250هـ)، البرهـان في علوم القرآن، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه، مصطفى عبدالقادر عطا، دار المكتب العلمية، بيروت، ط1، 2007م، ج4/ص154.

(27) ابن فارس المصدر السابق، ص918-919، مادتي : (لزق) و (لصق) .

(28) جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور، المصري، (ت 711هـ) ، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ج7/ص291، مادة (خَلَطَ) .

(29) الزركشي، المصدر السابق، ج4/ص154.

(30) حسن بن قاسم، المرادي، (ت 749هـ)،الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق، طه محسن، طبع بمطابع جامعة الموصل، ط1، 1975م، ص102؛ عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله، بن هـشام، (ت761هـ) ، مغني اللبيب عن كتب الأعارب، حققه وفصله وضبط غرائبه محمد محي الدين عبدالحميد، مطبعة المدني، القاهـرة، ج1/ص101؛ محمد بن أبي بكر، الدماميني، (ت827هـ)، تحفة الغريب بشرح مغني اللبيب، دار المطبعة البهـية، مصر، (د. ت.) ، ج1/ص212؛ محمد بن يوسف، أبو حيان، (ت745هـ) إرتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق، مصطفى أحمد النماس، مطبعة المدني، القاهـرة، ط1، 1987م، ج2/ص426.

(31) أبو العباس، محمد بن يزيد المبرد، (285هـ) ، المقتضب، تحقيق، محمد عبدالخالق عضيمة، دار عالم الكتب، بيروت، (د. ت.) ، ج1/ص39.

(32) الزمخشري، المصدر السابق، ص369.

(33) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص101-111.

(34) المرادي، المصدر السابق، ص102.

(35) ابن قنبر، المصدر السابق، ج4/ص217؛ المرادي، المصدر السابق، ص102؛ إنن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص101.

اللازم لمعناها الإلصاق، وهو تعليق الشيء بالشيء) [36] و ذكر الزمخشري مثالين للإلصاق قائلاً: (كقولك (به داء) أي التصق به و خامره. و (مررت به) وارد على الاتساع، و المعنى: التصق مروري بموضوع يقرب منه) [37]، فمثاله الأول للإلصاق الحقيقي، والثاني للمجازي وهناك من العلماء من يقول بتعدد معنى الباء وإن كان الإلصاق أكثر معانيها كالمالقي مثلاً- القائل)، و هذا المعنى (الإلصاق) في كلام العرب في الباء أكثر من غيره، حتى إن بعض النحويين قد ردوا أكثر معاني الباء إليه، وإن كان على بعد، والصحيح التنويع كما ذكر و يذكر) [38].

و يرجح البحث الرأي الأول، وهذا الترجيح سيبدو واضحاً بعد تحليل المواضع التي وردت الباء فيها، في سياقات مختلفة ذكر لها المتأخرون من النحويين أمثال ابن مالك، والمرادي، وابن هشام معاني كثيرة في كل سياق ظناً منهم أنها تساعد على اتساع اللغة، في حين أنهم فتحوا الباب لكل أحد أن يدلو به ليخرج لنا بمعنى جديد متناسق في رأيه مع السياق الوارد فيه، مما قد ينسي القارئ المعنى الأصل في زحام تلك المعاني. و لنقف عند قوله تعالى: {و زوّجناهُم بحُورٍ عينٍ} [الطور: 20] فقد ذكر أبو السعود للباء هنا معنيين كلاهما للبيضاوي [39]، ولم يعلق الزمخشري عليها بشيء [40]، أو لهما: معنى الوصل و الإلصاق، إذ قال: (و الباء مع أن التزويج مما يتعدى إلى مفعولين لما فيه من معنى الوصل و الإلصاق) [41].

و لم يناقش أبو السعود القاعدة النحوية القائلة: ب (أنه متى عديت الفعل بالهمزة، أو التضعيف، لم تجمع بين واحد منهما وحرف الجر، لأن الغرض تعدية الفعل، فبأي شيء حصل أغنى عن الأخر، و لا حاجة إلى الجمع بينهما) [42]، وكان يمكن أن يكون قوله انطلاقاً للقول بعدم إفادة الباءِ التعدية (تصيير اللازم متعدياً) فإن الفعل (زوج) متعدٍ بالتضعيف، والباء جاءت للإلصاق للدلالة على أن الحور العين لسن كزوجات الدنيا اللاتي يطقن فراق أزواجهن، أو

(36) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص474.
(37) الزمخشري، المصدر السابق، ص369؛ محمد بن الحسن، ابن الحاجب، (ت688هـ) ، شرح الرضي، المعروف بشرح الكافية ابن ساحب، وضع هـوامشه، إميل يعقوب، دار مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 2006م، ج4/ص228؛ الزركشي، المصدر السابق، ج4/ص154.
(38)أحمد بن عبد النور، المالقي، (ت702هـ) ، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق، أحمد محمد الخراط، دار المطبوعات مجمع اللغة العربية، بد مشق، 1975م، ص144.
(39)عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي، البيضاوي، (ت791هـ) ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م، ج2/ص434.
(40)محمود بن عمر أبو القا سم جارالله الخوا رزمي، الزمخشري، (ت538هـ) ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، إعتنى به وخرج أحاديثه وعلق عليه، خليل مأمون شيخا، دار المعريفة، بيروت، ط1، 2002م، ص1056.
(41) محمد ابن محمد بن مصطفى، أبو السعود، (ت982هـ) ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وضع حواشيه، عبدالطيف عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م، ج6/ص145.
(42) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص300.

يطيق أزواجهم فراقهن، فالباء ألصقت الأزواج هن حيث لا طلاق يفرق بينهما ولا موت، وهذا ما يوحي به كلام الراغب الأصفهاني: (ولم يجيء في القرآن زوجناهم حوراً، كما يقال زوجته امرأة، تنبيهاً أن ذلك لا يكون على حسب المتعارف فيما بيننا من المناكحة) [43] وكأن تعدية الفعل (زوّج) بالباء استعمال قرآني، فقد روي عن يونس قوله: (ليس من كلام العرب: زوجه بامرأة بالباء، ولا تزوج بامرأة، بل بحذفها فيهما) [44] وبسبب معنى الإلصاق في الباء ذكر القرآن زواج الدونيا من دونها كما في قوله تعالى: { فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا } [الأحزاب: 37}، ولم يقل: (زوجناك بها)، أما حين ذكر تحريم النساء على النبي (صلى اللهُ عليه وسلم) وتحريم تبدلهن، أي وجوب الإبقاء عليهن فجاء بالباء للدلالة على الإلصاق بهن رضى الله عنهن في قوله تعالى: { لَّا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِن بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ } [الأحزاب: 52]. وثانيهما: معنى السببية، إذ قال: (أو للسببية إذ المعنى صيرناهم أزواجاً بسببهن فإن الزوجية لا تتحقق بدون انضمامهن إليهم) [45] و الحقيقة أن السببية هي الإلصاق بعينه، قالوا بها لوجود التشابه بينهما، فالمتسبب ملازم للسبب مثل ملازمة الملتصق بالملتصق به.

2. التَّعديَّة

و هي المعنى الثاني للباء عند المرادي، إذ قال: (و باء التعدية هي القائمة مقام الهمزة في إيصال معنى الفعل اللازم إلى المفعول به، نحو: { ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ } [البقرة: 17] و { لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ }[البقرة: 20] [46]، فالمرادي مع النحويين الذين لم يفرقوا بين التعدية بالهمزة، والتعدية بالباء، فقال) و مذهب الجمهور أن باء التعدية بمعنى همزة التعدية لا تقتضي مشاركة الفاعل للمفعول) [47] و إليه ذهب ابن هشام، فقال: (وهي المعاقبة للهمزة في تصير الفاعل مفعولاً، و أكثر ما تعدي الفعل القاصر، تقول في ذهب زيد: ذهبت بزيد، وأذهبته، ومنه{ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ } [البقرة: 17] وقرئ (أذهب الله نورهم) [48] وهي بمعنى القراءة المشهورة) [49] ومن النحويين من فرق بين التعديتين جاعلاً للتعدية بالباء معنى مصاحبة الفاعل للمفعول في الفعل، قال أبو

(43) الراغب الأصفهـاني، (توفي حوالي 425هـ) ، مفردات ألفاظ، تحقيق، صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط3، 2002م، ص385، مادة (زوج) .
(44) الرازي، المصدر السابق، ص278، مادة (زوج) .
(45) أبو السعود، المصدر السابق، ج6/ص145.
(46) المرادي، المصدر السابق، ص102.
(47) المرادي، المصدر نفسه، ص103؛ الزركشي، المصدر السابق، ج4/ص155.
(48) التخريج، هـي قراءة اليماني؛ الزمخشري، المصدر السابق، ص52؛ الأندلسي، أبي حيان، محمد بن يوسف، (ت745هـ) ، البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001، ج1/ص214؛ - أحمد مختار عمر، ودكتور-عبدالعال سالم مكرم، معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهـر القراء، دار مطبوعات جامعة اللكويت، ط2، 1988م، ج1/ص31.
(49) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/102؛ المالقي، المصدر السابق، ص143.

حيان الأندلسي في معرض ردّه على المبرد: (و ذهب أبو العباس إلى أنك إذا قلت: قمت بزيد دل على أنك قمت وأقمته، وإذا قلت: أقمت زيداً لم يلزم أنك قمت، ففرق بين الباء و الهمزة في التعدية، وإلى نحو من مذهب أبي العباس ذهب السهيلي، قال: تدخل الباء يعني المعدية- حيث تكون من الفاعل بعض مشاركة للمفعول في ذلك الفعل) [50].

وإليه ذهب الزمخشري، إذ قال: (فإن قلت: أي فرق بين تعدية ذهب بالباء وبينها بالهمزة؟ قلت: إذا عدي بالباء فمعناه الأخذ والاستصحاب، كقوله تعالى: { فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ } [يوسف: 15] وأما الإذهاب فكالإزالة) [51]، وهو الذي رآه البلاغي ابن الأثير، إذ قال: (ولم يقل: أذهب نورهم، لأن كل من ذهب بشيء فقد أذهبه، وليس كل من أذهب شيئاً فقد ذهب به، لأن الذهاب بالشيء هو استصحاب له و مضي به، وفي ذلك نوع احتجار بالمذهوب به، وإمساك له عن الرجوع إلى حالته، والعود إلى مكانه، وليس كذلك الإذهاب للشيء لزوال معنى الإحتجار عنه) [52]، و هو ما نسبه الدماني إلى قاضي القضاة ناصر الدين بن المنير، إذ قال: (و قرر جدي قاضي القضاة ناصر الدين بن المنير في تفسيره هذا الفرق وارتضاه قال: ومن ثَمَّ فرَّق الإمام مالك رضي الله تعالى عنهم في النذر بين أن يقول: إن فعلت كذا فأنا أحج فلاناً أو أحج به، فألزمه في الثانية أن يحج بنفسه وأن يحج معه صاحبه بخلاف الأولى فله أن يصاحبه وله أن يقع) [53] ورد أصحاب عدم التفريق على التفريق بقوله تعالى: { ذَهَبَ الله بنورهم } [البقرة: 17]، بدعوى استحالة مصاحبة الله عز و جل بنورهم في الذهاب [54].

3. الاستعانة

وهي المعنى الثالث للباء عند المرادي، إذ قال: (الثالث: الاستعانة، وباء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل، نحو: كتبت بالقلم، وضربت بالسيف، ومنه في أشهر الوجهين: {بَسمَ الله الرّحمن الّرحيم) [55]، وأبو السعود لم يسم الباء حرف استعانة في جميع تفسيره إلا في موضعين: الأول عند تفسيره قوله تعالى: {بسم الله الرحمن الرحيم }أول سورة الفاتحة [56]، والثاني عند تفسير قوله تعالى: { فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي

(50) أبو حيان الأندلسي، المصدر السابق، البحر المحيط، ج1/ ص214؛ المرادي، المصدر السابق، ص103، وابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ ص102، والدماميني، المصدر السابق، ج1/ ص214.
(51) الزمخشري، المصدر السابق، ص 229؛ المصدر نفسه، ص52.
(52) نصرالله بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، ابن الأثير، الجزري، (ت 637 هـ) ، المثل السائر في أدب الكتاب، حققه و علق عليه، الشيخ كامل محمد محمد عويضه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج2/ ص16.
(53) الدماني، المصدر السابق، ج1/ ص215.
(54) المرادي، المصدر السابق، ص103، وابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ ص251.
(55) المرادي، المصدر السابق، ص103؛ المبرد، المصدر السابق، ج1/ ص39، وابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ ص103؛ وأبو الفتح عثمان بن جني، (ت 392هـ) ، سر صناعة الإعراب، تحقيق، محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، ج1/ ص134.
(56) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ ص16.

شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } [البقرة: 137] [57]، وسماها في المواضع الأخرى تارة ب (الباء الداخلة على الآلات والوسائل) [58]، ومعنى الاستعانة في حرف كان له أثره في تفسير أبي السعود للبسملة في أول سورة الفاتحة، فذكر لها معنيين من معانيه هما: الاستعانة و الملابسة، وقد ناقشهما مرجحاً المعنى الأول بعد شرح منه وتحديد لمعنى الاستعانة، فهي عنده استعانتان، فقال: (فإنها تكون تارة بذاته تعالى، وحقيقتها طلب المعونة على إيقاع الفعل و إحداثه ...وتارة أخرى باسمه عز و جل وعلا، وحقيقتها طلب المعونة في كون الفعل معتداً به شرعاً، فإنه ما لم يصدر باسمه تعالى يكون بمنزلة المعدوم) .

واستبعد الاستعانة الأولى، لأنها تكون بذاته تعالى، والباء هنا غير داخلة عليه، قائلاً بالثانية، أي للاعتداد شرعاً، بل إنه أوجب دخول الباء على الاسم من دون ذاته تعالى: (لينقطع إرادة المسمى، ويتعين حمل الباب على الاستعانة الثانية أو التبرك) [59]، وهو متفق مع الزمخشري الذي ذكر معنى الاستعانة للباء، ولكنه يخالفه في تفاصيل الاستعانة، فإنها لإيقاع الفعل وإحداثه تارة وأخرى للاعتداد شرعاً عند أبي السعود، وللاعتداد شرعاً فقط عند الزمخشري، إذ قال: (فإن قلت: ما معنى تعلق اسم الله بالقراءة ؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يتعلق بها تعلق القلم بالكتابة في قولك: كتبت بالقلم، على معنى: أن المؤمن لما اعتقد أن فعله لا يجيء معتداً به في الشرع واقعاً على السنة حتى يصدر بذكر اسم الله، لقول عليه الصلاة و السلام: (كُلُ أَمرٍ ذي بالٍ لَم يُبدأ فيهِ باسمِ اللهِ فَهُوَ أَبتَرُ) [60]، وإلا كان فعلاً كلا فعل جعل فعله مفعولاً باسم الله كما يفعل الكتب بالقلم) [61]، ويبدو أن مذهب الزمخشري الكلامي أثراً في هذا التوجيه للاستعانة فقال ابن المنير: (فيعتقد أن اسم الله تعالى، الذي هو: التسمية معتبر في شرعية الفعل، لا في وجوده، إذ وجوده على زعمه بقدرة العبد، فعلى ذلك بنى كلامه) [62]، إذن يوافق أبو السعود الزمخشري في استبعاد الاستعانة بالله عز و جل على إيقاع الفعل، ولكن ليس على خلق العباد لأفعال، بل على عدم دخول الباء على ذاته تعالى، ويوافق البيضاوي في ترجيح

(57) أبو السعود، المصدر نفسه، ج1/ ص205.
(58) أبو السعود، المصدر نفسه، ج2/ ص77.
(59) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ ص 17.
(60)أحمد بن حنبل، أبو عبدالله، الشيباني، (ت 241 هـ) ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار مؤسسة قرطبة، القاهـرة، (د.ت.) ، ج2/ ص359.
(61) الزمخشري، المفصّل، ص25.
(62)أحمد بن محمد ناصرالدين، ابن المنير، (ت 683هـ)، الإنتصاف فيما تضمنّه الكشاف من الإعتزال، دار المعرفة، بيروت، ط1، 2002م، ص25.

الاستعانة، إلا أن الأخير ذكرها إجمالاً من دون الفصل بين الاستعانتين، فقال: (وقد جعل آلة لها من حيث إن الفعل لا يتم ولا يُعتَدُّ به شرعاً ما لم يصدر باسمه تعالى) [63].

4. السَّببية

وهي المعنى الرابع للباء عند المرادي، معبرا عنه بالتعليل، إذ قال: (الرابع: التعليل، قال ابن مالك: (هي التي تصلح غالباً في موضعها اللام، كقوله تعالى: { إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ } [البقرة: 54]. { فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا } [النساء: 160]، { فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ } [العنكبوت: 40]) [64]، وتعد السببية من أكثر معاني الباء إثارة للجدل، وأشدها اختلافاً وأذكاها لنار الفرقة بين الفرق، فطرفٌ منها يتّصل بنظرية فلسفية هي السببية التي أوجدها أرسطو [65]، وطرفها الآخر بمسألة من مسائل العقيدة، التي خاض فيها علماء الكلام، وهي: دخول الجنة، هل هو بعمل العبد أم برحمة الله وفضله ؟ وعلى الرغم من وضوحها لدى المنصف، إلا أن الانحياز نحو مذهب كلامي أو آخر يمنع غالباً من رؤية الحق مع بيانه، فضلاً عن تحفظ بعض العلماء الذي دفعهم إلى العدول عن قول إلى آخر تورعاً عن الخوض في مسائل تمس ذات الله سبحانه وتعالى، لذلك ولاختلاف زوايا النظر اشتد الخلاف حول هذا المعنى، فمنهم من سماه بالسببية [66]، ومنهم من سمّاه بالتعليلية [67].

ومنهم من لم يسمه مكتفياً بتفسيره ب (من أجل) [68]، ومنهم من فسره باللام [69]، ومنهم من أدرج أمثلته تحت معنى المقابلة أي الأعواض بدعوى أن المسبب متوقف على السبب، وهذا ما يتعارض مع أدلة نقلية [70]، ومنهم من أدرج أمثلة الاستعانة تحت اسمه، بدعوى أن هناك أفعالاً منسوبة إلى الباري عزو جل، ولا يليق به سبحانه و تعالى الاستعانة بغيره [71]، بل حتى القائلين بالسببية اختلفوا حول معناها، فالمعتزلة ترى أن السبب يوجب المسبب وجوباً عقلياً،

---

(63) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ ص6.
(64) المرادي، المصدر السابق، ص104؛ جمال الدين محمد بن عبدالله بن عبدالله، ابن مالك، الطائي، الجياني، الأندلسي، (ت 672هـ) ، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق، أحمد السيد سيد أحمد على، دار المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د. ت) ، ج3/ ص21؛ ابن هشام، المصدر السابق، ج1، ص103.
(65) محفوظ علي عزام، مبدأ التطور الحيوي لدى فلاسفة الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، ط1، 1996م، ص129.
(66)المالقي، المصدر السابق، ص144؛ أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، البحر المحيط، ج1/ ص238؛ البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ ص167.
(67)ابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج3/ ص221، والمرادي، المصدر السابق، ص104.
(68)محمد ابن جريرأبو جعفر، الطبري، (ت 310 هـ) ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ضبط و تعليق، محمود شاكر، تصحيح، علي عاشور، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج1/ ص257؛ محمود أحمد الصعيد، الأدوات النحوية في كتب التفسير، دار الفكر، دمشق، ط1، 2001م، ص493.
(69) يحيى بن زياد، أبو زكريا، الفراء، (ت 207هـ) ، معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد على النجار، دار عالم الكتب، بيروت، ط2، 1980م، ج3/ ص42.
(70)ابن هشام، المصدر السابق، ج1/ ص104؛ جلال الدين عبدالرحمن،السيوطي، ت 911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، دار المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د. ت) ، ج1/ ص463.
(71) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج3/ص21.

وأهل السنة يرون أن هذا التلازم ليس ضرورياً مطلقا [72]، ويقسمون السبب إلى النوعين: عادي، وهو ما يقوم به العبد، وحقيقي، وهو أفعال الله عزو جل. ورأي أبي السعود في قوله تعالى: { وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ } [الاعراف: 43]، قال: (أي أعطيتموها بسبب أعمالكم أو بمقابلة أعمالكم) [73]، فرأيه الأول يعني أن الأعمال الصالحة هي السبب العادي في دخول الجنة، وهذا السبب غير ملازم للمسبب عند أهل السنة كما أسلفنا فلا يقع فيما يخالف النقل مثل الحديث الذي يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه عن النبي : (لا يَدخُلُ أَحَدُكُم الجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالوُا وَلا أَنتَ يا رَسُولَ اللهِ، قال: وَلَا أَناَ إِلَّا أَن يَتَغَمَّدَني اللهُ مِنهُ بِرَحمةٍ وَ فَضلٍ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأسِهِ) [74]، لأن رحمة الله وفضله هو السبب الحقيقي، وبذلك وفق بين الآية والحديث، ورأيه هذا هو رأي البيضاوي القائل: (أي أعطيتموها بسبب أعمالكم) [75].

5. المصاحبة

وهي المعنى الخامس للباء عند المرادي، إذ قال: (الخامس) المصاحبة، ولها علامتان: إحداهما: أن يحسن موضعها (مع)، والأخرى: أن تغني عنها وعن مصحوبها الحال، كقوله تعالى: { قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ } [النساء: 170] أي: مع الحق أو محقا [76]، وذكر لها المالقيُ العلامة الأولى [77]، وعن سبب تسمية الباء به قال ابن يعيش: وأما كونها بمعنى المصاحبة، ففي قولهم: خرج بعشيرته، ....والتقدير: خرجوا عشيرته معه، فهي جملة من مبتدأ وخبر في موضع الحال، والمعنى: مصاحباً عشيرته، فلما كان المعنى يعود الى ذلك: لقبوا الباء بالمصاحبة) [78]، دون المصاحبة، وهما ليسا مترادفين كما يقول ابن عاشور [79]، فالإلصاق أكثر مصاحبة وأكد، فكل ملاصقة مصاحبةٌ، وليس العكس صحيحا، ف (لصق: اللام والصاد والقاف أصلٌ صحيح يدلٌ على ملازمة الشيء للشيء) [80]، في حين أن (صَحبَ: الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء و مقاربتهِ) [81]، و الملازمة أكثر مصاحبة من المقارنة و

(72) محمد ذنون يونس، الفتحي، المباحث النحوية في علم الكلام من خلال تفسير البيضاوي، كلية الأداب، أطروحة دكتوراه، جامع موصل، بإشراف محيي الدين توفيق إبراهـيم، 1999م، ص97.
(73) أبو السعود، المصدر السابق، ج3/ ص494.
(74) ابن حنبل، المصدر السابق، ج2/ ص256.
(75) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ ص339.
(76) المرادي، المصدر السابق، ص104؛ ابن هـشام، ج1/ ص103.
(77) المالقي، المصدر السابق، ص144.
(78) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ ص474.
(79) محمد الطاهـر، ابن عاشور، (ت 1393هـ) ، التحرير والتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، دار سمنون للنشر و التوزيع، تونس، 1997م، \ص147.
(80)أحمد بن زكريا، ابن فارس، (ت395هـ) ، مقاييس اللغة، إعتنى به ، محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان، دارإحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج1، ص919 مادة (لصق) .
(81) ابن فارس، المصدر نفسه، ص563، مادة (صحب) .

المقاربة، ف (لَزِمَ: اللام والزاء والميم أصل واحد صحيح، يدل على مصاحبةِ الشيء دائما) [82].

وهذا الاختلاف واضح بينهما، فعندما يقال: سافر زيدٌ بصحبة عمروٍ، أو معه، فانه لا يدل على أن زيدا كان أينما ذهب، بل يفهم منه أنه خرج برفقته في وسيلة السفر أو المبيت أو ما شابه ذلك، وعندما يقال: سافر زيد ملتصقاً بعمروٍ، فانه يفهم منه أن عمراً لم يتحرك من موضعه الا وزيد معه ملتصق به حقيقة أو مجازاً كناية عن شدة تعلقه به، وقد فرّق العيني بين الباء و (مع) جاعلاً الأخير للمصاحبة ابتداًء فقط، وأما الباء فللمصاحبة الدائمة المستمرة، أذ قال: (والفرق بين الباء و(مع) أنّ مع لإثبات المصاحبة ابتداًء، والباء لاستدامها) [83].

6. الظرفية

عد المرادي الظرفية المعنى السادس للباء، اذ قال: (السادس: الظرفية، وعلامتها أن يحسن في موضعها (في) نحو: { وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ }[أل عمران: 123]، و{وإنَكُمٌ لَتَمرُوُنَ عَلَيِهم مُصبِحِينَ وبالليل}[الصافات: 138، 137]، وهي كثيرة في الكلام) [84]، وتعد الباء أكثر الحروف نيابة عن (في) مؤدية ظرفيتها الزمانية و المكانية [85]، وقد أشار الفراء إلى هذا التناوب في مثل قوله تعالى: {يَسْعَىٰ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ } (الحديد: 12)، فقال: أي: يضيء بين أيديهم، وعن أيمانهم، وعن شمائلهم، والباء في (بِأَيْمَانِهِمْ) في معنى (في) [86]، ووافقه الأخفش [87].

7. البدل

وهو المعنى السابع للباء عند المرادي، إذ قال: السابع: البدل، وعلامتها أن يحسن موضعها (بدل)، كقول الحماسي:

فليتَ لي بهمُ قوماً إذا ركبوا شدًوا الأغارة فرساناً وركباناً [88]، وفي الحديث ما يسُرني بها حُمرُ النعم) [89]، أي: بدلها) [90].

---

(82) ابن فارس، المصدر نفسه، ص918، مادة (لزم) .
(83)محمد الأمين، الخضري، من أسرار حروف الجرفي الذكر الحكيم، دار مكتبة و هـبة، القاهـرة، ط1، 1989م، ص 203-204.
(84) المرادي، المصدر السابق، ص104؛ عبد الرحمان بن إسحاق أبو قاسم، الزجاجي، (ت 340هـ) ، حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الأمل، اربد، ط 1، 2000م، ص87؛ المالقي، المصدر السابق، ص145؛ ابن هـشام المصدر السابق، ص104، والهـروي، المصدر السابق، ص 297.
(85) محمود أحمد الصغير، الأدوات النحوية في كتب التفسير، دار الفكر، دمشق، ط1، 2001م، ص445.
(86) الفراء، المصدر السابق، ج3/ص132.
(87) الفراء، المصدر نفسه، ص278.
(88)عبدالقادر بن عمر، البغدادي، (ت1093 هـ) ، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق و شرح عبد السلام محمد هـارون، مطبعة المدني، القاهـرة، ط2، 1984، 5م، ج1/ص253.

8. المقابلة

وهي المعنى الثامن للباء عند المرادي، إذ قال: (الثامن: المقابلة، قال ابن مالك: (هي الباء الداخلة على الأثمان و الأعواض، نحو: اشتريت الفرس بألف وكافأت الإحسان بضعف وقد تسمى باء العوض) [91]، وجعل ابن هشام من الباء التي للبدل والمقابلة الباء التي في قوله تعالى: {ٱدۡخُلُواْ الجَنَةَ بِمَا كُنتم تَعمَلُونَ} (النحل: 32) [92].

في قوله تعالى: {إنَ ٱلذِينَ يَشۡتُرونَ بِعَهدِ اللهِ وأيْمانِهِم ثَمَنَا قَلِلاً}[أل عمران: 77]: (أي: يستبدلون ويأخذون{بِعَهدِ اللهِ}أي: بدل ما عاهدوا عليه من الأيمان بالرسول صل الله عليه وسلم- والوفاء بالأمانات {وأيمَانِهِم} {ثَمَنَاَ قَلِيَلاً} هو حطام الدنيا) [93]، وقال في قوله تعالى: { لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا }[البقرة: 79]: (أي يأخذوا لأنفسهم بمقابلته {ثَمَنًا} هوما أخذوه من الرشا بمقابلة ما فعلوا من التحريف والتأويل) [94]، فمرةً عبّر بالاستبدال ومرة بالمقابلة مع انهما في مقام واحد هو الشراء، وجمع أحياناً بينهما في أية واحدة كما في تفسير قوله تعالى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا} [النحل: 95]، إذ قال: (أي: لا تأخذوا بمقابلة عهده تعالي، وبيعة رسوله –عليه السلام- أو آياته الناطقة بإيجاب الحافظة على العهود الأيمان{ثَمَنًا قَلِيلاً}أي: لا تستبدلوا بها عرضاً يسيراً) [95].

9. المجاوزة

المعنى التاسع للباء عند المرادي هو المجاوزة، قال: (التاسع: المجاوزة وعبرّ بعضهم عن هذا بموافقة (عن) وذلك كثير بعد السؤال، نحو {فَسْأَلْ بِهِ خَبِيرَاَ} (المعارج: 1) [96]، وورد هذا المعنى عند أبي السعود في الآيتين المذكورتين فقط و كأنه يحصر قول به بعد السؤال من دون غيره. أما الآية الأولى فقال فيها برأيين تبعاً لعود الضمير هل هو لتفاصيل الخلق والاستواء أم عائد إلى الرحمن فالآية كاملة هي: { الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَٰنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا } (الفرقان: 59)، فعلى القول بعود الضمير لتفاصيل الخلق والاستواء، قال بتضمين (اسأل) معنى الاعتناء، إذ قال: ({فَسئل بِهِ} أي بتفاصيل ما ذكر إجمالاً من الخلق والاستواء، لا بنفسهما فقط إذ بعد بيانهما لا يبقى إلى

---

(89) أحمد بن حنبل، المصدر السابق، ج5/ص 241.
(90) المرادي، المصدر السابق، ص104، أنظر: ابن هـشام، ج1\ص104
(91) ابن مالك، المصدر السابق، ج3/ص23.
(92) المرادي، المصدر السابق، ص 105.
(93) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ص 383.
(94) أبو السعود، المصدر نفسه، ج 1/ص 155.
(95) أبو السعود، المصدر نفسه، ج4/ص 89.
(96) المرادي، المصدر السابق، ص 105؛ ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ ص104؛ المالقي، المصدر السابق، ص144.

السؤال حاجة ولا في تعديته بالباء فائدة فإنها مبنية على تضمينه معنى الاعتناء المستدعي لكون المسؤول أمراً خطيراً مهتماً بشأنه غير حاصل للسائل وظاهر أن نفس الخلق والاستواء بعد الذكر ليس كذلك.....بل التقدير: إن شت تحقيق ما ذكر أو تفصيل ما ذكر فاسأل معنياً به {خَبِيرَاَ}... وهو الله سبحانه يطلعك على جلية الأمر) [97]، ويرى البحث الابقاء على المعنى الأصل للباء الذي هو الإلصاق، بغض النظر عن معنى السؤال سواء كان بمعنى الدعوة أم بمعنى الاستعلام، فإن الباء على أصلها للدلالة على أن السائل قريب من هذا العذاب الواقع، ملتصق به، جهنم، وقد يكون حسّياً إن كان المراد به هزيمتهم في غزوة بدر الكبرى، ولا توحي (عن) بهذه المعاني بحال من الأحوال فهي للمجاوزة ولازمها البعد- كما سلف –ولذلك يسأل بها عن الأمور المجهولة والبعيدة من السائل، كما في قوله تعالى: { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ} (الاسراء: 85)، وقد ذكر القرطبي رأياً ل (ألأخفش الأصغر) يقول فيه: أهل النظر ينكرون أن تكون الباء بمعنى (عن)، لأن في هذا إفساداً لمعاني قول العرب: لو لقيت فلاناً للقيك به الأسد، أي: للقيك بلقائك إياه الأسد) [98].

10. الاستعلاء

عند المرادي الاستعلاء المعنى العاشر للباء، إذ قال: (العاشر: الاستعلاء، وعبر بعضهم عنه بموافقة (على) [99]، و يبدو أنه يريد ابن مالك بذلك، فإنه قال: والموافقة (على) كقوله تعالى: { وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ (آل عمران: 75)، أي: على قنطار وعلى دينار، كذا قال الأخفش [100]، وجعل مثله قولهم: مررت به، أي عليه، قال الله تعالى: { وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ } (المطففين: 30)، و { يَمُرُّونَ عَلَيْهَا } (يوسف: 105)، و { لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم } (الصافات: 137)، و قال تعالى: { هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنتُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِن قَبْلُ } (يوسف: 64)، ومن موافقة الباء ل (على) قول الشاعر: أربّ يبولُ الثُّعلُبانُ برأسه لقد هان مَنْ بالتْ عليه الثعالبُ [101] أراد يبولُ على رأسه) [102]، وذهب إليه الفراء في قوله تعالى: { حَقِيقٌ

(97) أبو السعود، المصدر السابق، 5\ص22.
(98) القرطبي، المصدر السابق، ج13/ص 43؛ الخضري، المصدر السابق، ص 203.
(99) المرادي، المصدر السابق، 106؛ ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص 104.
(100) الفراء، المصدر السابق، ص197.
(101) العباس بن مرادس، السلمي، ديوان العباس، جمعه و حققه، يحيا الجبوري، دار الجمهـورية، بغداد، 1968، ص151؛ عبدالله بن مسلم أبومحمد، ابن قتيبة، (276 هـ (أدب الكتاب، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2001، ص103-290.
(102) ابن مالك، المصدر السابق، ج3/ص23.

عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ } (الأعراف: 105)، إذ قال: (ويُقرأ: (حقِيقٌ عليَّ أن لا أقول) [103]، وفي قراءة عبد الله: (حقيق بأن لا أقول على الله) فهذه حجة من قرأ (على) ولم يُضيف، والعرب تجعل الباء في موضع (على)، رميت على القوس، وبالقوس، وجئتُ على حال حسنة و بحال حسنة) [104].

11. التبعيض

وهو المعنى الحادي عشر للباء عند المرادي، إد قال: (الحادي عشر: التبعيض، وعبر بعضهم عن هذا بموافقة (من) يعني التبعضية، وفي هذا المعنى خلاف، وممن ذكره الأصمعي والفارسي في (التذكرة)، ونقل عن الكوفيين، وقال به القُتي وابن مالك، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: { يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ } (الانسان: 6)، أي: منها) [105]، وهناك من أنكروا هذا المعنى للباء، منهم ابن جنّي الذي قال: (فأما ما يحكيه أصحاب الشافعي (رحمه الله عنه) من أن الباء للتبعيض، فشيء لا يعرفه أصحابنا، ولا ورد به ثبت) [106]، وكذلك المالقي في قوله) الصحيح أن الباء فيهن كله للإلصاق) [107]، وهكذا يبدو أن قليلاً من العلماء تقول بهذا المعنى-بل حتى إن بعض القائلين به ينسبونه إلى التركيب لا إلى الباء- مستشهدين عليه بمواضع قليلة من القرآن الكريم لا تتجاوز عدد أصابع اليد الواحدة [108] وورد هذا المعنى عند أبي السعود في ثلاث، الأولى: هي قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ } (المائدة: 6)، قال أبو السعود في الباء هنا: (الباء مزيدة) [109]، وترك هذا المعنى من دون تعليق أو تأكيد، ليقول بالتبعيض، ويبدو أن لمذهبه الفقهي أثراً في ذلك، فالقول بالزيادة يقتضي مسح جميع الرأس، وأبو حنيفة-رحمه الله- يقول بوجوب مسح ربع الرأس [110]، فقال أبو السعود: (وقيل للتبعيض) [111]، مهتماً بهذا المعنى وكأنه الراجح لدية، فقال: (فإنه الفارق بين قولك مسحت المنديل و مسحت بالمنديل) [112].

---

(103)أحمد بن محمد بن عبد الغنيء، البناء، الاامياطي، الشافعي، (ت117 هـ)، إتحاف فضلاء البشرفي القراءات الأربع عشر، تعليق، علي محمد الضباع، دار الندوة الجديدة، بيروت، (ت) .ص227؛ أحمد مختار، المصدر السابق، ج2\ص385.

(104) الفراء، المصدر السابق، ج1/ص386.

(105) المرادي، المصدر السابق، ص 106.

(106) ابن جني، المصدر السابق، ج1/ص123 .

(107) المالقي، المصدر السابق، 147.

(108) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص105.

(109) أبو السعود، المصدر السابق، ج2\ص 242.

(110) عبدالله بن محمود الموصلي الحنفي، (ت683هـ) ، الإختيار لتعليل المختار لتعليل المختار، تنحريج وتعليق، الشيخ خالد عبدالرحمان العلك، دار المعرفة، بيروت، ط2، 2002م، ج1\ص11.

(111) أبو السعود، المصدر السابق، 2\ص 242؛ السعدي، عبدالقادر الرحمان السعدي، أثرالدلالة النحوية واللغوية في إستنباط ألأحكام من أيات اللتشريعية، دار عمار، عمان، ط، 2000، ص

(112) أبو السعود، المصدر السابق، ج2، ص 242.

وكأنه يريد القول بأن التبعيض ليس معنى الباء، بل ناشيء من دخولها على محل المسح من دون آلة المسح، ثم قال: (وتحقيقه أنها تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق) [113]، ولا أدري ما الذي أحوجنا إلى هذا القول والباء معناها الإلصاق؟ ويوافق البيضاوي، إذ قال: (الباء مزيدة، وقيل: للتبعيض، فإنه الفارق بين قولك مسحت المنديل وبالمنديل، ووجهه أن يقال إنها تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق) [114]، و الزمخشري قال بمعنى الإلصاق للباء بغض النظر عن مساحة المسح، فكان أدق منهما في تحديد دلالة الباء، حيث قال: (المراد إلصاق المسح بالرأس وماسح بعضه ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصق للمسح برأسه) [115]، وإليه أشار السيوطي بقوله: ثم قد يكون (الإلصاق) حقيقة، نحو: { وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ } (المائدة: 6)، أي: ألصقوا المسح برؤوسكم) [116]، أما ما فهمه قسم من الفقهاء من معنى التبعيض فراجع إلى أمرين: أولهما: سنة النبي- صل الله على سلم- كما في حديث أنس -صل الله على سلم-أنه (صل الله على سلم أدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه) [117]، وثانيهما: دخول الباء على المحل من دون الألة، فإن (الألة غير مقصودة بل هي واسطة بين الفاعل والمحل في وصول أثره إليه، والمحل هو المقصود، فإن دخلت الباء في المحل وهي حرف مخصوص بالآلة فقد شبه المحل بالآلة فلا يراد به) [118]، وهذا يعني أن المطلوب المسح هو مقدار ما يستعمل من الآلة في المسح، وهكذا حاول قسم من العلماء التقريب بين المعنيين، بالقول بعدم التناقض بينهما، منهم الآمدي، إذ قال: (منهم من قال إنه بحكم وضع اللغة ظاهر في مسح جميع الرأس، وهو مذهب مالك، والقاضي عبد الجبار، وابن جنّي ، مصيراً منهم إلي أن الباء في اللغة أصل في الإلصاق، كما سبق تعريفه، وقد دخلت على المسح و قرنته بالرأس، واسم الرأس حقيقة في كله لا بعضه، ولهذا لا يُقال لبعض الرأس رأس، فكان ذلك مقتضياً لمسح جميعه لغةً [119].

12. القسم

جعل المرادي القسم المعنى الثاني عشر للباء، فقال: (الثاني عشر: القسم، نحو: الله لأفعلن، وهي أصل حروف القسم) [120]، (ولذلك خصت بجواز ذكر الفعل معه، نحو: أقسم بالله

([113]) المصدر نفسه، ج2\ص242.
([114]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1\257.
([115]) الزمخشري، المصدر السابق، ص 280.
([116]) السيوطي، المصدر السابق، ج2\ص 127.
([117]) سليمان بن الأشعث، أبو داود، (ت 275 هـ) ، سنن أبي داود، دار الحديث، القاهـرة، 1988م، ج1/ص36.
([118]) دياب عبد الجواد عطا، المصدر السابق، ص 84.
([119]) سيف الدين بن علي بن أبي علي بن محمد، الأمدي، (ت631هـ) ، أَلإحكام في أَصول أحكام، دار الأتحاد العربي للطباعة، القاهـرة، 1967، 3\ص 12؛ الخضري، المصدر السابق، ص 195.
([120]) المرادي، المصدر السابق، ص 108.

لتفعلن، ودخولها على الضمير، نحو: بك لأفعلن، واستعمالها في القسم الاستعطافي، نحو: بالله هل قام زيد؟ أي: أسألك بالله مستحلفاً) [121].

13. بمعنى (إلى)

هو المعنى الثالث عشر للباء عند المرادي، فقد قال: الثالث عشر: أن تكون بمعنى (إلى)، نحو قوله تعالى: { وَقَدْ أَحْسَنَ بِي} (يوسف: 100) أي: إلي، وأَول على تضمين (أَحسن) معنى (لطف) [122].

14. الزائدة

جعل المرادي الباء الزائدة قسيماً للباء غير الزائدة التي خرجت إلى ثلاثة عشر معنىً، ذاكرً مواضع زيادتها، من دون الاشارة إلى معنى الزيادة، أو إفادتها التوكيد [123]، و كانت المعنى الرابع عشر للباء عند هشام، وسماها التوكيد، قال وهي الزائدة [124]، وذكرها سيبويه مسمياً إياها التوكيد، إذ قال: (وقد تكون (باء الإضافة) بمنزلتها (من) في التوكيد، وذلك و قولك: ما زيد بمنطلق)، و (لست بذاهب)، أراد أن يكون موكداً حيث نفى الانطلاق و الذهاب و كذلك) كفى بالشيب)، لو ألقى الباء استقام الكلام) [125]، وهو يريد باستقامة الكلام من حيث العمل النحوي كما بينه في موضع أخر عند حديثه عن (ما) في قوله تعالى: {فَبِما نَقِضِهِم مِيثَاقَهُمْ} (النساء: 155)، حيث قال: وهي لغو في أنها لم تُحدِثْ إذ جاءت شيئا لم يكن قبل أن تجيء من العمل، وهي توكيد للكلام) [126]

ومعنى الزيادة هذا تطور عند أخرين من مجرد مصطلح علمي بعيد عن الدلالة الوضعية للغة إلى مصطلح دال على دلالته الوضعية كما هو عند المالقي الذي قال: ونعني بالزائد الذي دخوله كخروجه، لأن النحويين جرت عادتهم أن يُسموا الباء والكاف و اللام زوائد و إن كانت يجوز أن يستقل الكلام دونها لئلا يُظن أنها من نفس الكلمة لكونها متصلة بما بعدها بعض كلمة كالباء من بيت، والكاف من كلام، واللام من لبد، والتاء من تميم، فهذا إطلاق، ويطلقون الزائد على ما يستقيم الكلام دونه كما في قوله تعالى: {فَبِماَ نَقضِهم} (النساء: 155)، و{ فَبِمَا رَحْمَةٍ }

([121]) ابن هـشام، المصدر السابق، 1\ص 105؛ المالقي، المصدر السابق، ص 146.
([122]) المرادي، المصدر السابق، ص 108؛ أبي حيان، المصدر السابق، ج5\ص 342؛ شهـاب الدين بن يوسف بن محمد بن إبراهـيم، أبو العباس، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق و تعليق، الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، جاد مخلوق جاد، زكريا عبد المجيد النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م، ج4/ص216.
([123]) المرادي، المصدر السابق، ص110-116.
([124]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص106.
([125]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج4/ص225؛هـيفاء عثمان عباس فدا، زيادة الحروف بين التأيير والمنع وأسرارهـا البلاغية في القرآن الكريم، دار القاهـر، القاهرة، ط1، 2000م، ص25.
([126]) هـيفاء عثمان عباس، المصدر نفسه، ص24.

(أل عمران: 159)؛ و يطلقون الزائد على ما يصل العامل إلى ما بعده ولا يمنعه من ذلك، إنْ كان معنى لا يصح الكلام دونه، وذلك ك (لا) في نحو قوله تعالى: { وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ} (المائدة: 71)، بنصب (تكون) و ك (لا) الواقعة بين الجار والمجرور في نحو قولهم (جئت بلا زاد) فالزائد الذي عنيت هو الأول الذي يستقيم الكلام مع عدمه كاستقامته معه دون الإطلاقين الأخيرين) [127]، والبحث يرى تجنب إطلاق القول في حروف من كتاب الله: إنه زائد كما هو رأي ابن هشام الذي أوجب على المعربين تجنب إطلاق و ذكر أنه (يسبق إلى الأذهان أن الزائد هو الذي لا معنى له أصلاً، وكلام الله- سبحان و تعالى-متنزّه عن ذلك) [128]، وذكر المرادي أن المختار عدم القول بالزيادة ما أمكن ذلك، إذ قال) والمختار أنّ ما أمكن تخريجه على غير الزيادة لا يحكم عليه بالزيادة) [129].

15. الملابسة

لم نجد هذا المعنى في كتب معانى الحروف التي اطلعنا عليها [130]، وكذا كتب النحو [131] فكأنها تسمية خاصة بالمفسرين. وقد قال أبو السعود بهذا المعنى أكثر من المعاني الباء الأخرى، فقد ذكره في ثمانية وأربعين ومئة موضع، ويبدو أنه استعمله مرادفاً لمعنى الإلصاق الذي لم يذكر إلا في موضعين-كما أسلفنا-جرياً على عادة صاحبيه الزمخشري و البيضاوي اللذين استعملاه بكثرة رغم مترادفين، (لصق: الام و الصاد والقاف أصل صحيح يدلُّ علي ملازمةِ الشيء) [132]، في حين أن (لبس اللام و الباء و السين أصل صحيح واحد يدل على مخالطة و مداخلة) [133]، ولا شك في أن الملازمة أقوى من المخالطة ف (لزم: اللام والزاء والميم أصل واحد صحيح، يدل على مصاحبة الشيء دائماً) [134]، في حين أن (الخلط: هو الجمعُ بين أجزاء الشيئين فصاعداً) [135] و البحث يفضل الإلصاق على الملابسة، فالأول أقوى من الثانية، و أدل علي معنى الباء في سياقاتها المختلفة، ومن المواضع التي ذكر فيها أبو السعود معنى الملابسة للباء قوله تعالى: { فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا} (المؤمنون: 27)، إذ قال:

([127]) المالقي، المصدر السابق، ص142.
([128]) ابن هـشام، الأنصاري، (ت761هـ) ، الإعراب عن قواعد الإعراب، تحقيق علي فودة نيل، عمادة شؤن المكتبات، جامعة الرياض، ط1، 1981م، ص108.
([129]) المرادي، المصدر السابق، ص113.
([130]) وهـي: حروف معاني، ومعاني الحروف، والأزهـية، ورصف المباني، والحينى الداني.
([131]) وهـي المقتضب، والمفصل، وشرح المفصل، وشرح الرضي، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومغني اللبيب.
([132]) ابن فارس، المصدر السابق، ص919، مادة (لصق) .
([133]) ابن فارس، المصدر السابق، ص912، مادة (لبس) .
([134]) ابن فارس، المصدر نفسه، ص918، مادة (لزم) .
([135]) الراغب الأصفهـاني، المصدر السابق، ص293، مادة (خلط) .

{بأعيُنِناَ}ملتبس بحفظنا و كلاءتنا كان معه على- السلام- منه و عز و علا حفاظاً و حراساً يكلوونه بأعينهم من التعدي أو من الزيغ في الصنعة) [136].

المطلب الثاني: معنى تاء القسم

وردت تاء القسم في القرآن الكريم في تسعة مواضع [137]، اقترنت في جمعيها بلفظ الجلالة (الله)، وهي كذلك في استعمال العرب، قال سيبويه: (وللقسم والْمقسَمِ به أدوات في حروف الجر، وأكثرها الواو، ثم الباء، يدخلان على كل محلوف به، ثم التاء، ولا تدخل إلا في واحد وذلك قولك: واللهِ لأفعلن، وباللهِ لأفعلن، { وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُم } [الانبياء: 57}) [138]، وأما ما نقل عن الأخفش من دخولها على (رب الكعبة) فقد وصفه ابن يعيش بالقليل الشاذ [139]، وما سمع من (تالرحمن)، و (تحياتك)، فقد وصف بالغرابة [140] وعدت هذه التاء بدلاً من واو القسم المبدل من باء القسم، ويبدو أن الرأي يعود إلى المبرد القائل: (تقول: والله لأفعلن، وتالله لأفعلن وتبدل التاء من الواو، فأما إبدالها من الواو فنحن نذكره مفسراً في التصريف، ألا ترى أنك تقول: هذا أتقى من هذا، والأصل أوقى، لأنه من وقيت، وكذلك تراث، إنما هو وراث، لأن من ورثت، وتجاه فعال من الوجه، وكذلك تخمة من الوخامة) [141]،

ووافقه أكثر النحويين فقال الزمخشري: (ثم التاء مبدلة عن الواو في (تالله) خاصة) [142]، وعلل ابن يعيش هذا الإبدال بقوله: (وأما التاء فمبدلة من الواو، ...لشبهها بها من جهة اتساع [143]. إلا أن هناك من قال بأصالتها، فقد ذكر أبو حيان أن القول بالإبدال لا يقوم عليه د ليل [144]، وأسند القول بالأصالة إلى السهيلي و صحّحه، فقال: (أما قوله –ابن عطية والتاء في تالله بدل من واو، فهو قول أكثر النحويين .وخالفهم السهيلي فزعم أنها أصل بنفسها وليست بدلاً من

([136]) أبو السعود، المصدر السابق، ج4/ص411.

([137]) إسماعيل أحمد، عمايرة، عبدالحميد مصطفى السيد، معجم الأد وات والضمائر في القرآن الكريم، تكملة المفهـرس لألفاظ القرآن الكريم، مُؤسسة الرسا لة، بيروت، ط4، 1418هـ =1998م، ص221.

([138]) عثمان أبوبشر، ابن قنبر، (ت180هـ)، الكتاب، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هـارون، مطبعة المدني، القاهـرة، ط3، 1371هـ =1952م، ج3، ص496؛ على بن عيسى، أبو الحسن، الرماني، النحوي، (ت384هـ)، معاني الحروف، تحقيق وتخريج عبدالفتاح إسماعيل شلبي، دار الشروق، جدة، ط3، 1984م، ص41؛ عبدالله بهـاءالدين، ابن عقيل، (ت769هـ) شرح ابن عقيل على ألفية ابن ما لك، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار التراث القاهـرة، ط2، 1980م، ج3، ص12.

([139])ابن يعيش، المصدر السابق، ج4، ص492، وأبو حيان الأندلسي، المصد ر السابق، ج2، ص440.

([140])ابن عقيل، المصدر السابق، ج3، ص12.

([141]) المبرد، المصدر السابق، ج2/ص320.

([142])محمود بن عمر أبو القاسم، الزمخشري، (ت538هـ) ، المفصل في علم العربية، تحقيق سعيد محمودعقيل، دار الجيل، بيروت، ط1، 2003م/ص373، أنظر، المالقي، المصدر السابق، ص171، وابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص116.

([143]) يعيش بن علي، أبو البقاء، بن يعيش، (ت643هـ) شرح المفصل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م/ج4/ص491-492.

([144]) أبو حيان الأندلسي، المصدر السابق، ج6/ص300.

واو، وهو الصحيح على ما قررناه في النحو) [145]، وللتاء هذه معنى التعجب فقد قال سيبويه: (وقد تقول: تالله !وفيها معنى التعجب) [146]، وقال في موضع آخر: (فأما تالله، فلا تحذف منه التاء إذا أردت معنى التعجب) [147]، وهو ما رآه الزمخشري، فقال: (وأن التاء فيها زيادة معنى وهو التعجب) [148]، وجعلها ابن هشام مختصة به، فقال: (وتختص بالتعجب) [149]، والحقيقة أن التعجب ليس معنى للتاء، فهو مستفاد من السياق، أي أن السياق الغريب استوجب تعجباً، تطلب هذه التاء، وهذا ما المبرد في قوله: (تقول: تالله لأفعلن، فتقسم على معنى التعجب، ولا تدخل التاء على شيء من أسماء الله غير هذا الاسم، لأن المعنى الذي يوجب التعجب إنما وقع هاهنا) [150].

إذ قال تقسم على معنى التعجب أي أن المقسم عليه فيه تعجب وليس في التاء، وهو ما فسره الدماني، قائلاً: (وذلك أن المقسم عليه يجب أن يكون نادَر الوقوع، علم ذلك بالاستقراء، والنادر موقع للتعجب) [151]، ولو كان هذا معناها للزمها، ولا نرى هذا التلازم حتى في بعض سياقاتها، ولذلك قال ابن سيده: (وربما استعمل تالله في غير معنى التعجب، إلا أنك إذا أردت التعجب لم يَجُز إسقاط التاء) [152]، ويبدو من كلامه أنها اكثر ما تكون في مقام التعجب، وتأتي قائلا في غيره، وهو ما رآه ابن يعيش أيضاً، فقال: (وقد يكون فيها معنى التعجب) [153]، إذاً فالتعجب يطلب التاء، ولا يلزم العكس وقد وظف أبو السعود هذا الحرف في خمسة مواضع، هي عند للقسم وفيه معنى التعجب فقال في قوله تعالى: { قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ } [يوسف: 73]: (الجمهور على التاء بدل الواو ولذلك لا تدخل إلا على الجلالة المعظمة، أو الرب المضاف إلى الكعبة، أو الرحمن في قول ضعيف، ولو قلت: تالرحيم لم يجز، وقيل: من الباء، وقيل: أصل بنفسها وأيا ما كان ففيه تعجب) [154]، وهو يوافق الزمخشري الذي سكت هنا عن الأصالة والبدلية، فقال: {تَاللهِ}قسم فيه معنى التعجب مما أضيف إليهم) [155]،

([145]) أبو حيان، المصدر نفسه، ج5/ص327.
([146]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج3/ص497.
([147]) ابن قنبر، المصدر نفسه، ج3/ص498.
([148]) الزمخشري، الكشاف، ج4/ص681.
([149]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص115.
([150]) المبرد، المصدر السابق، ج4/ص
([151])محمد بن أبي بكر، الدماميني، (ت827هـ) ، تحفة الغريب بشرح مغني اللبيب، المطبعة البهـية، مصر، (د، ت)، ج1/ص240؛ مصطفى محمد عرفة، الد سوقي، (ت1230هـ) ، حاشية الدسوقي على مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م/ج1/ص313.
([152])علي بن إسماعيل أبو الحسن بن سيده، المرسي، (ت458هـ) ، المخصص، تحقيق عبدالحميد أحمد هـنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2005م، ج6/ص154.
([153]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص492
([154]) أبو السعود، المصدر السابق، ج3/ص415.
([155]) الكشاف، الزمخشري، المصدر السابق، ص524.

ويوافق البيضاوي القائل (قسم فيه معنى التعجب، التاء بدل من الباء مختصة باسم الله تعالى) [156].

والبحث يميل إلى الرأي القائل بأصالة التاء، ويرى أن التعجب هو من السياق لا من التاء، فإن هذا المعنى لا يقوم بإيصال فعل القسم إلى المقسَم به، كما هو الحال في الباء، والواو، ويبقي القسم بعيداً عن المقسم به لعدم وجود ما يربط بينهما، وفي قول تعالى: { وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ }[الأنبياء: 57]، قال: (وقرئ بالباء [157]، وهو الأصل والتاء بدل الواو التي هي بدل من الأصل وفيها تعجب) [158]، وهو يوافق الزمخشري القائل: (فإن قلت ما الفرق بين الباء والتاء ؟قلت: إن الباء هي الأصل والتاء بدل من الواو المبدلة منها، وإن التاء فيها زيادة معنى وهو التعجب، كأنه تعجب من تسهيل الكيد على يده وتأتيه، لأن ذلك كان أمراً مقنوطاً منه لصعوبته وتعذره) [159]، وكذلك البيضاوي القائل: ({وقرئ بالباء وهي الأصل والتاء بدل من الواو المبدلة منها وفيها تعجب) [160].

المبحث الثالث: فيه ثلاثة المطالب

المطلب الأول: معاني الكاف

وردت الكاف في القرآن الكريم في مئتين واثنين وثمانين موضعاً [161]، ومعنها التشبيه، فقد قال سيبويه: (وكاف الجر التي تجيء للتشبيه، وذلك قولك: أنت كزيد) [162]، وقال: (إذا قلت: أنت كعبد الله، فقد أضفت إلى عبد الله الشبه بالكاف) [163]، وقال المبرد: (وأما الكاف الزائدة فمعناها التشبيه، نحو: عبد الله كزيد، وإنما معناه: مثل زيد وما أنت كخالد) [164]، واستدل على التشبيه بأن الشاعر يجعلها بمنزلة (مثل) عند الاضطرار، فقال: (فلذلك إذا اضطر الشاعر جعلها بمنزلة (مثل) [165]، ولم يضف الزمخشري معنى آخر لها، مكتفياً بالتشبيه، إذ قال:

([156]) ناصرالدين أبو سعيد، البيضاوي، (ت791هـ) ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2009م، ج1/ص491.

([157]) التخريج هـي قراءة معاذ بن جبل وأحمد بن حنبل، أنظر : أحمد مختار عمر، و عبدالعال سالم مكرم، معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في مقدمة في القراءات وأشهـر القراء، مطبوعات جامعة الكويت، ط2، 1988 م/ج4/ص140؛ الرازي، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن على، (ت660هـ) ، التفسيرالكبير (مفاتيح الغيب) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 2001م/ج22/ص153.

([158]) أبو السعود، المصدر السابق، ج4/ص344.

([159])الزمخشري، الكشاف، ج4/ص681.

([160]) البيضاوي، المصدر السابق، ج2/ص73.

([161]) عمايرة، إسماعيل أحمد، عبدالحميد مصطفى السيد، معجم الأدوات والضمائِر في القرآن الكريم، مؤسسة الريسا لة، بيروت، ط4، 1992م، ص366.

([162]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج4/ص217.

([163]) ابن قنبر، المصدر نفسه، ج1/ص421.

([164]) المبرد، المصدر السابق، ج4/ص140.

([165]) المبرد، المصدر نفسه، ج4/ص140.

(والكاف للتشبيه، كقولك: الذي كزيد أخوك) [166]، ثم قيل بزيادتها مع التشبيه عند الزجاجي [167]، والرماني [168]، وابن جنّي [169]، والرضي [170]، والمالقي [171].

وسبب هذا القول في نظر البحث هو فهمهم للكاف في قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ }[الشورى: 11]، أنها تؤدى إلى الكفر إن لم تكن زائدة، حيث قال الرماني: (والمعنى ليس مثله شيء، ولا يجوز أن تكون غير زائدة، لأنه يصير كفراً، وذلك أنه يكون إثبات مثل، ونفي التشبيه عن ذلك المثل، ويصير كأنه قال: ليس مثل مثله شيء) [172]، ثم تطور معنى الكاف من التشبيه فقط إلى خمسة معان عند المتأخرين، كما هو عند ابن هشام إذ ذكر أن هذا الحرف له خمسة معان، أحدها: التشبيه، والثاني: التعليل، والثالث: الاستعلاء، والرابع: المباردة، والخامس: التوكيد [173].

1. التشبيه

هو- كما عرفه الخطيب القزويني: (الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى) [174]، وهو المعنى الوحيد للكاف عند سيبويه [175]، والمبرد [176]، والزمخشري [177]، ولذا قال المرادي: (الأول: التشبيه، نحو: زيد كالأسد، ولم يثبت أكثرهم لها غير هذا المعنى) [178]، وكان الأول عند من أشرك معه معاني أخر [179]، وقد ورد هذا المعنى عند أبي السعود في ثمانية وتسعين موضعاً يعبر عن معظمه بالمثلِ أو الشبه، من ذلك قوله تعالى: {كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ (52)[الأنفال: 52]، إذا جعل أبو السعود الكاف في {كَدَأْبِ}للتشبيه، مفصلاً فيه، ومتجاوزاً إياه إلى ما وراءت من إيحاءات، فقال: (في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، والجملة استئناف مسوق لبيان أن ما حل بهم

([166])الزمخشري، المفصل في علم العربية، ج 1، ص374؛ ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص502.
([167]) الزجاجي، المصدر السابق ، ص39.
([168]) الرماني، المصدر السابق، ص47.
([169]) ابن جني، المصدر السابق، ج1/ص300.
([170]) الرضي، المصدر السابق، ج4/ص264.
([171]) المالقي، المصدر السابق، ص195.
([172]) الرماني، المصدر السابق، ص48؛ دراز، محمد عبدالله، (ت1378هـ) ، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، دار القلم، كويت، ط2، 1970م، ص132، والسامرائي، فاضل صالح، معاني النحو، دار الحكمة، الموصل، ط1، 1991م، ج3/ص58.
([173]) ابن هـشام، مغني اللبيب، ج1/ص176-180.
([174])محمد ابن قاضي القضاة سعدالدين أبوعبدالله عبدالرحمن، القزويني، (ت739هـ) ، الإيضاح في علوم البلاغة، دار الكتب العلمية، بيرت، ط1، 1985م، ص217.
([175]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج2/ص217.
([176]) المبرد، المصدر السابق، ج4/ص140.
([177]) الزمخشري، المصدر السابق، المفصل، ص374.
([178]) المرادي، المصدر السابق، ص135.
([179]) الزجاجي، المصدر السابق، ص39؛ الرماني، المصدر السابق، ص47، وابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج3/ص40؛ الرضى، المصدر السابق، ج4، ص263؛ ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص176.

من العذاب بسبب كفرهم لا بشيء آخر من جهة غيرهم بتشبيه حالهم بحال المعروفين بالإهلاك بسبب جرائمهم لزيادة تقبيح حالهم، وللتنبيه على أن ذلك سنة مطردة فيما بين الأمم المهلكة أي شأنهم الذي استمروا عليه مما فعلوا وفعل بهم من الأخذ كدأب آل فرعون المشهورين بقباحة الأعمال وفظاعة العذب والنكال) [180].

وهو يوافق الزمخشري الذي جعل الكاف للتشبيه، معبراً عنه بعبارة موجزة كعادته من دون الخوض في سبب التشبيه، ودلالاته، فقال: (الكاف في محل الرفع أي: دأب هؤلاء مثل دأب آل فرعون) [181]، وكذلك البيضاوي القائل: (أي دأب هؤلاء مثل دأب آل فرعون، وهو عملهم وطريقهم الذي دأبوا فيه أي داموا عليه) [182]، ومنه أيضاً قوله تعالى: كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِّمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ }[هود: 95]، إذ جعل أبو السعود الكاف في {كَمَا}لتشبيه هلاك مدين بهلاك ثمود، مبيناً سبب هذا التشبيه، فقال: (وإنما شبه هلاكهم بهلاكهم لأنهما أهلكتا بنوع من العذب وهو الصيحة، غير أن هؤلاء صيح بهم من فوقهم، وأولئك من تحتهم) [183]، وفي قوله تعالى: وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ}[يوسف: 6]، جعل أبو السعود الكاف في {كَذلِكَ}بمعنى التشبيه معبرا عنه ب (مثل)، فقال: (أي: ومثل ذلك الاجتباء البديع الذي شاهدت آثاره في عالم المثال من سجود تلك الأجرام العلوية النيرة لك، وبحسبه وعلى وفقه {يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ}) [184]، وهو يوافق الزمخشري في إفادة الكاف للتشبيه، إذ قال: ({كَذلِكَ}ومثل ذلك الاجتباء { يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ}يعني: وكما اجتباك لمثل هذه الرؤيا العظيمة الدالة على شرف وعزو كبرياء شأن كذلك يجتبيك ربك لأمور عظام) [185]، ويوافق البيضاوي أيضاً القائل: (: {كَذلِكَ}أي وكما اجتباك لمثل هذه الرؤيا على الدالة على شرف وعز وكمال نفس { يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ}) [186].

2. الإقحام

لم نعثر على هذا الوصف للكاف في كتب معاني الحروف، وكتب النحو التي اطلعنا عليها [187]، والمقحم هو: (المدخل بالعنف من غير ضرورة) [188]، وفي قوله تعالى: وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة: 143]، جعل أبو

([180]) أبو السعود، المصدر السابق، ج3/ص103-104.
([181]) الزمخشري، المصدر السابق، الكشاف، ص417.
([182]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص387.
([183]) أبو السعود، المصدر السابق، ج3/ص347.
([184]) أبو السعود، المصدر السابق، ج3/ص365.
([185]) الزمخشري، المصدر السابق، الكشاف، ص504.
([186]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص476.
([187]) أنظر حروف المعاني، ومعاني الحروف، والأزهـية، ورصف المباني، الجنى الداني، والمقتضب، والمفصل، وشرح الرضي، ومغني اللبيب .
([188]) أيوب بن موسى أبو البقاء، (ت1094هـ) ، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998م، ص873.

السعود الكاف في {كَذلِكَ}، مقحمة لا تفيد التشبيه في المحصلة النهائية، وإنما تفيد تأكيد معنى الفخامة المستفاد من اسم الإشارة (ذلك) المتسعمل للبعيد، فقال: (وذلك إشارة إلى مصدر جعلنا كم لا إلى جعل آخر مفهوم مما سبق كما قيل، وتوحيد الكاف مع القصد إلى المؤمنين لما أن المراد مجرد الفرق بين الحاضر والمنقضي دون تعيين المخاطبين، وما فيه من معنى البعد للإيذان بعلو درجة المشار إليه وبُعد منزلته في الفضل وكمال تميزه به وانتظامه بسببه في سلك الأمور المشاهدة، والكاف لتأكيد ما أفاده اسم الإشارة من الفخامة ومحلها في الأصل النصب على أنه نعت لمصدر محذوف وأصل التقدير: جعلنكم أمة وسطا جعلا كائنا مثل ذلك الجعل فقدم على الفعل لإفادة القصر، واعتبرت الكاف مقحمة للنكتة المذكورة فصار نفس المصدر المؤكد لا نعتا له أي: ذلك الجعل البدع جعلنكم {أُمَةً وَسَطا}لا جعلا آخر أدنى منه) [189]، {جَعَلْنَكُمْ أُمَةً وَسَطًا }) [190]، ورأي أبي السعود جميل وفيه نكتة لطيفة، فقد جعل المشبه به هو المشبه بعينه للدلالة على عظمة ذلك المشبه ورقيه إلى درجة قد أصبح فيها مثالاً في القمة، ولا يوجد أرقى منه وأفضل ليُشبه به، فشبه حينئذ بنفسه، فاتحد المشبه والمشبه به وصارا شيئاً واحداً، ومن ثَم تلاشت الكاف، وأصبحت كالزائدة [191].

3. التعليل

وهو المعنى الثاني عند المرادي، إذ قال: (الثاني: ذكره الأخفش وغيره، وجعلوا منه قوله تعالى: { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا }[البقرة: 151]، قال الأخفش: أي كما فعلت هذا فذكرني) [192]، وذكره ابن مالك مقيداً إياه باقتران الكاف ب (ما) الكافة، فقال: (وتحدث (ما) الكافة في الكاف معنى التعليل، كقوله تعالى: { وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ }[البقرة: 198]، وكقول الأخفش في قوله تعالى: { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (151) البقرة: 151]، أي كما أرسلنا فيكم رسولاً فاذكروني، أي كما فعلت هذا فاذكروني، وجعل ابن برهان [193]، من قوله تعالى: { وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ}[القصص: 82]، أي أعجب لأنه هذا لا يفلح الكافرون، وكذا قدره ثم قال: وحكى سيبويه: كما أنه لا يعلم فتجاوز الله عنه، أي لأنه يعلم) [194]، وذكره ابن هشام، واصفاً القائلين

([189]) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ص211-212.
([190]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص91.
([191]) محمد الطاهـر، بن عاشور، (ت1393هـ) ، التحرير والتنوير (تفسير) ، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1997م، ج2/ص15.
([192]) المرادي، المصدر السابق، ص135.
([193]) هـوعبدالواحد بن علي بن برهـان، أبو القا سم، العكبري، النحوي، توفي سنة 456هـ، إنباه الرواة على أنباه النحاة، جما ل الدين القفطي، ج2/ص213-215.
([194]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج3/ص45، ابن قنبر، المصدر السابق، ج3/ص140.

بالقلة، ورافضاً قيد ابن مالك، فقد أجاز معنى التعليل حال اقتران الكاف ب (ما) الكافة وتجردها منها أيضاً، فقال: (والثاني: التعليل، أثبت ذلك قوم، ونفاه الأكثرون، وقيد بعضهم جوازه بأن تكون الكاف مكفوفة ب (ما)، كحكاية سيبويه: (كما أن لا يعلم فتجاوز الله عنه) والحق جوازه في المجردة من (ما)، نحو: { وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ}[القصص: 82]، أي أعجب لعدم فلاحهم، وفي المقرونة ب (ما) الزائدة كما في المثال، وب (ما) المصدرية نحو: {كَمَآ أَرسَلنَا فِيكُمٌ}-الآية [البقرة: 151]،) [195] وقد ورد هذا معنى لدى أبي السعود في موضعين، وهو الاحتمال الثاني في كليهما، أولهما عند تفسيره لقوله تعالى: { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا }[البقرة: 151] [196].

وثانيهما عند تفسيره لقوله تعالى: { وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا }[الإسراء: 24] [197] .ويرجع البحث بقاء الكاف على أصلها للتشبيه، ويرى أن معنى التعليل لا أصل له هنا سواء اقترنت الكاف ب (ما)، أو تجردت عنها، وإلا لاختلطت دلالات الحروف، والتبست معانيها، ولكانت لنا عدة حروف لمعنى واحد، فاللام، والباء، والكاف، للتعليل ولجاز وضع أحدها موضع الآخر، والجاز في غير القرآن أن نقول في: {كَمَآ أَرسَلنَا فِيكُمٌ رَسُولاً}[البقرة: 151]: لما أرسلنا فيكم رسولاً، أو: بِما أرسلنا فيكم رسولاً، وهذا لا يليق بلغة القرآن ودقتها، فلكل حرف دلالة مستقلة، وسياق خاص يرشح حرفاً من دون آخر.

4. الزائدة

وهو القسم الثاني من الكاف، فكاف الجر أصلية تفيد التشبيه والتعليل، وزائدة تفيد التأكيد، هكذا قسمها المرادي [198]، فقال عن الزائدة: (وأما الكاف الزائدة فقد وردت في النثر والنظم، فمن النثر قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ }[الشورى: 11]، فالكاف هنا زائدة عند أكثر العلماء، والمعنى: ليس مثله شيء، قالوا: لأن جعلها غير زائدة يفضي إلى الحال إذ يصير معنى الكلام: ليس مثل مثله شيء، وذلك يستلزم إثبات المثل، تعالى الله عن ذلك) [199]، واشترط ابن مالك لهذه الزيادة أمن اللبس، فقال: (وقد تزاد إن أمن اللبس بكون الموضع غير صالح للتشبيه كقوله

([195]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/176.
([196]) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/219.
([197]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج4/ص124.
([198]) المرادي، المصدر السابق، ص135-138.
([199]) المرادي، المصدر نفسه، ص137؛ الزجاجي، المصدر السابق، ص40؛ ابن جني، المصدر السابق، ج1، ص300؛ ابن سيده المرسي، المصدر السابق، ج6/ص478؛ ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص179.

تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ }[الشورى: 11]، فلا بد من عدم الاعتداد بالكاف) [200]، وتابعه في ذلك الرضي، فقال: (وتكون أيضاً زائدة، إذا لم تلتبس بالأصلية) [201].

المطلب الثاني: معاني اللام

1. الإختصاص

هو المعنى الأصل والأول للام عند المرادي، فقد قال: (الأول: الاختصاص، نحو: الجنة للمؤمنين، ولم يذكر الزمخشري في (مفصله) غيره [202]، قيل: وهو أصل معانيها) [203]، وقال عن أصالة هذا المعنى في موضع آخر: (التحقيق أن معنى اللام في الأصل هو الاختصاص وهو معنى لا يفارقها) [204]، وإلى هذا الرأي ذهب الرماني قبله، إذ قال: (وأصلها في كل ذلك للاختصاص) [205]، وكذلك ابن سيده إذ قال: (وهذا كله راجع إلى معنى واحد، وهو الاختصاص) [206]، والبحث مع هذا الرأي الذي يجعل لكل حرف معنى واحداً يتعاضد مع السياق في ترشيح معاني النص .وقد ورد هذا المعنى عند أبي السعود في ستين موضعاً، ويبدو أنه يحتكم إلى السياق الذي يمنع أحياناً من إرادة معنى آخر من دون الاختصاص، وكثيراً ما ورده ذلك عند كلامه على الصفات أو الأمور التي تخص الباري عز و جل، أو الصفات التي يتصف بيها قوم معنيون، كالإيمان، والتقوى والعلم، ففي قوله تعالى: { وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ }[الأعراف: 143]، جعل أبو السعود اللام للاختصاص، فقال: (لوقتنا الذي وقتنا، واللام للاختصاص، أي: اختص مجيئه بميقاتنا) [207].

وهو يوافق الزمخشري إذ قال: { لِمِيقَاتِنَا }، لوقتنا الذي وقتنا له وحددنا، ومعنى اللام: الاختصاص، فكأنه قيل: واختص مجيئه بميقاتنا) [208]، وكذلك البيضاوي القائل: (لوقتنا الذي وقتناه، واللام للاختصاص، أي: اختص مجيئه لميقاتنا) [209].

ومن اللام التي وردت للاختصاص عند أبي السعود ما جاءت في قوله تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي

([200]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج3/ص41.
([201]) الرضي، المصدر السابق، ج4/ص264.
([202]) الزمخشري، المفصل، ص371.
([203]) المرادي، المصدر السابق، ص143.
([204]) المرادي، المصدر نفسه، ص152.
([205]) الرماني، المصدر السابق، ص166.
([206]) ابن سيده المرسي، المصدر السابق، ج6/ص478.
([207]) أبو السعود، ، المصدر السابق، ج3/ص26.
([208]) الزمخشري، الكشاف، ج1، ص384.
([209]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص35

سَبِيلِ اللَّهِ وَابن السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }[التوبة: 60]، قال أبو السعود: (أي مخصوصة بهؤلاء الأصناف الثمانية الآتية لا تتجاوزهم إلى غيرهم، كأنه قيل: إنما هي لهم لا لغيرهم فما للذين لا علاقة بينها وبينهم يقولون فيها ما يقولون، وما سوغ لهم أن يتكلموا فيها وفي قا سمها؟!) [210]، وهو في ذلك يوافق الزمخشري، إذ قال: (قصر لجنس الصدقات على الأصناف المعدودة، وأنها مختصة بها لا تتجاوزها إلى غيرها، كأنه قيل: إنما هي لهم لا لغيرهم، ونحوه قولك: إنما الخلافة لقريش، تريد لا تتعداهم ولا تكون لغيرهم) [211]، ويوافق البيضاوي أيضاً، إذ قال: (الزكوات لهؤلاء المعدودين دون غيرهم) [212]، وهو المعنى الذي تطلبه السياق أيضاً لإسكات أولئك الذين لمزوا النبي –صلى الله عليه وسلم – في تقسيم الصدقات، أي أن الصدقات لهؤلاء الأصناف الثمانية فقط، وليس لغيرهم شيء منها تكلموا وعابوا أو سكتوا، فليسكتوا هو خير لهم، وهذا ما صرحت به الآيتان السابقتان لهذا الآية وهما قوله تعالى { وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (58) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ}[التوبة: 58، 59] [213].

2. التعليل

هو المعنى السابع للام عند المرادي، وضرب له مثلاً، من دون أن يعرفه، فقال: (السابع: التعليل، نحو: زرتك لشرفك) [214]، إلا أن الزجاجي عرفه في باب (لام كي) بقوله: (وإنما تجيء هذه اللام مبينة سبب الفعل الذي قبلها) [215].

وهنا ك من يعبر عن هذه اللام بمرادفة (من أجل) [216]، وب (لام كي) حين دخولها على الفعل المضارع لأنها تفيد ما تفيد (كي) مع التعليل [217]، وهناك من يعد ه1ه اللام لا الاختصاص، ومنهم ابن يعيش إذ قال عن اللام الداخلة على الأفعال الناصبة لها: (نحو: جئت لا كرمك، وحقيقة نصب الفعل بعدها إنما هو ب (أنْ) مضمرة [218]، والتقدير: جئتك لأن أكرمك، و (أنْ) والفعل مصدر، وذلك المصدر في موضع خفض باللام، والجار والمجرور في موضع

([210]) أبو السعود، ، المصدر السابق، ج3/ص161.
([211]) الزمخشري، المصدر نفسه، ص438.
([212]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص409.
([213]) أبو السعود، ، المصدر السابق، ج3/ص214.
([214]) المرادي، المصدر السابق، ص144.
([215])عبدالرحمن بن إسحاق أبو القاسم، الزجاجي، (ت337هـ) ، أللامات، تحقيق، مازن المبارك، المطبعة الهـاشمية، دمشق، 1969م، ص67.
([216]) المالقي، المصدر السابق، ص223، والزركشي، المصدر السابق، ج4/ص201.
([217]) الزجاجي في أللامات، المصدر السابق، ص67.
([218])عبدالرحمن بن بن عبدالله أبي الوفاء، ألأنباري، ألأنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين والكوفيين، (ت577) ، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م، ج2/ص103.

نصب بالفعل، ومعناها الاختصاص، والمراد أن مجيئه مختص بالإكرام، إذ كان سببه) [219]، وذهب المرادي إلى مثل ذلك إذ قال: (ألا ترى أن من معانيها المشهورة التعليل، قال بعضهم: وهو راجع إلى معنى الاختصاص، لأنك إذ قلت: جئتك للإكرام، دلت اللام على أن مجيئك مختص بالإكرام، إذ كان الإكرام سببه دون غيره) [220].

ففي قوله تعالى: { فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً}[يونس: 92]، جعل أبو السعود اللام بمعنى العلة، فقال: (وفي تعليل تنجيته بما ذكر إيذان بأنها ليست لإعزازة أو لفائدة أخرى عائدة إليه بل لكمال الاستهانة به وتفضيحه على رؤوس الأشهاد وزيادة تفظيع حاله كمن يُقتل ثم يُجَرُ جسده في الأسواق أو يدار برأسه في البلاد) [221]، ولم يصرح الزمخشري [222]، والبيضاوي [223]، بالتعليل وإن كان هما يلمح إليه وفي قوله تعا لى: {وَالخيْلَ وَالبِغَالَ وَالحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً}[النحل: 8]، جعل أبو السعود اللام للتعليل، فتكون علة خلق الله سبحانه وتعالى لهؤلاء هي الركوب والزينة، فقال: (تعليل بمعظم منافعها وإلا فالانتفاع بها بالحمل أيضاً مما لاريب في تحقيقه) [224]، وهو يوافق الزمخشري الذي جعل من هذا التعليل دليلاً يستند إليه في تحريم أكل لحومهم، فقال:: { وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ }[النحل: 8]، عطف على {الْأَنْعَامَ}[النحل: 5]، أي: وخلق هؤلاء للركب والزينة، وقد أحتج على حرمة أكل لحومهن بأن علل خلقها بالركوب والزينة، ولم يذكر الأكل بعد ما ذكره في الأنعام) [225]، ويوافق البيضاوي كذلك الذي جعل اللام للتعليل إلا أنه لا يقوم دليلاً عنده على تحريم أكل لحومهن، فقال: (واستدل به على حرمة لحومها ولا دليل فيه إذ لا يلزم تعليل الفعل بما يقصد منه غالباً أن لا يقصد منه غيره أصلاً) [226].

3. التبيين

وهو المعنى التاسع للام عند المرادي، إذ قال: (التاسع: التبيين، ولام التبيين هي الواقعة بعد أسماء الأفعال، والمصادر التي تشبهها، مبينة لصاحب معناها، نحو: { هَيْتَ لَكَ}[يوسف: 23]، وسقياً لزيد، وتتعلق بفعل مقدر، تقديره: أعني: قال ابن مالك: وكذلك المعلقة ب (حُب) في

([219]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص480.
([220]) المرادي، المصدر السابق، ص152؛ الرضي، المصدر السابق، ج4/ص232.
([221]) أبو السعود، ، المصدر السابق، ج3/ص272.
([222]) الزمخشري، المصدر السابق، ج6/ص473.
([223]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص445.
([224]) أبو السعود، ، المصدر السابق، ج4/ص43.
([225]) الزمخشري، المصدر نفسه،ج6/ص568.
([226]) البيضاوي، المصدر السابق، ص445.

تعجب أو تفضل، نحو: ما أحب زيداً لعمرو، { وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ }[البقرة: 165]) [227]، وهو المعنى الثاني والعشرون عند ابن هشام، وقسمه إلى ثلاثة أقسام، وفصل فيه بعض الشي ء، فقال: (الثاني والعشرون: التبين، ولم يوفوها حقها في الشرح، وأقول: هي ثلاثة أقسام: أحدها: ما تبين المفعول من الفاعل، وهذا تتعلق بمذكور، وضابطها: أن تقع بعد فعل تعجب أو اسم تفضيل مفهمين حباً أو بغضا الثاني والثالث: ما يبين فاعلية غير ملتبسة بمفعولية، وما يبين مفعولية غير ملتبسة بيانه تقوية للبيان وتوكيداً له، واللام في ذلك كله متعلقة بمحذوف، مثال المبينة للمفعولية (سقياً لزيد، وجدعاً له) ...ومثال المبينة للفاعلية (تباً لزيد، وويحاً له) [228] .

ويبدو أن الرضي عدها من اللام المقوية للعامل الضعيف، وأرجعها أخيراً إلي لام الاختصاص، إذ قال (واللام المقوية للعامل الضعيف بتأخيره عن معمولة، نحو: لزيد ضربت، وبكونه اسم فاعل نحو: أنا ضارب لزيد، أو مصدراً، نحو: ضربي لزيد حَسَن، وبكونه مقدراً نحو: يا لزيد، و يا للماء: لام الاختصاص) [229] وفي قوله تعالى { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ}[المؤمنون: 23]، فقال: (و{لَكُم }للتخصيص والتبيين، أي ما لكم في الوجود أو في العالم إله غيره تعالى) [230] و في قوله تعالى { وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ}[يوسف: 23]، جعل أبو السعود للام هاهنا معنيين تبعاً لقراءة (هَيْتَ)، فعلى هذه القراءة هي اسم فعل، واللام للتبيين، وأما ل (هيت) في القراءات الأخرى التي تعد فيها فعلاً، فقال: (أي أقبل و بادر، أو تهيأت و الكلمة على الوجهين اسم فعل بني على الفتح كأينَ واللام للتبيين كالتي في سقياً لك، وقرأ ابن كثير بالضم و فتح الهاء تشبيها له بحيث، ونافع وابن عامر بالفتح وكسر الهاء كعيطَ، وقرأ هشام كذلك إلا أنه يهمز، وقد روي عنه ضم التاء وهو لغة فيه، وقرئ هَيتِ كجير وَهئتُ كجئتُ من هاء يهيء إذا تهَيأ، وقرئ هُيتُ وعلى هذا فاللام من صلته). [231]

4. العاقبة والمآل

وقد تأتي اللام لتعطي معنى العاقبة والمآل وهي اللام التي تدخل على الاسماء والأفعال، وعند دخولها على الأفعال فهي ناصبة للفعل المضارع بنفسها عند الكوفيين، وب (أن) مضمرة عند البصريين وهي عندهم حرف جر [232]، وهذا هو اختيار سيبويه، إذ قال (و (أن) هاهنا

([227]) المرادي، المصدر السابق، ص144، وابن ملك الطائي، المصدر السابق، ج3/ص17-18.
([228]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص220-221.
([229]) الرضي، المصدر السابق، ج4/ص220-222،
([230]) أبو السعود، المصدر السابق، ج4/ص409-410.
([231]) البيضاوي، المصدر السابق ج1/ص480.
([232]) المرادي، المصدر السابق، ص160.

مضمرة، ولو لم تضمرها لكان الكلام محالاً لأن اللام و (حتى) إنما يعملان في الأسماء فيجران، وليستا من الحروف التي تضاف إلى الأفعال [233]، وعليه أكثر البصريين [234] الذي يميز معنى العاقبة من معاني اللام الأخرى هو أن ما بعدها يكون نقيضاً للمقتضى ما قبلها [235]، فما بعدها نتيجة غير مقصودة لما قبلها [236]، ولذلك حكما لزركشي باستحالة وصف اللام الواردة في أفعال الباري عز و جل بهذه المعنى، قائلا) (ولأن لام العاقبة إنما تكون في حق من يجهل العاقبة كقوله: { فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا}[القصص: 8]، وأما من هو بكل شيء عليم فمستحيلة في حقه، إنما اللام الوارد في أحكامه وأفعاله لام الحكمة والغاية المطلوبة من الحكمة) [237]، والعاقبة هي المعنى الثاني عشر عند المردي مسمياً إياه الصيرورة، فقال) الثاني عشر: الصيرورة، نحو: .....لِدوا لَلْمَوْتِ وابْنوُا لِلْخِرَاب [238]، وتسمي أيضاً العاقبة ولام المآل [239]، وهذه الأسماء الثلاثة بمعنى واحد [240].

ومع هذه الخلاف في الاسم وقع خلاف في المعنى أيضا، وقد مرت بنا آراء القائلين بها، إلا أن هناك من لا يراه وأسند ابن هشام هذا الرأي إلى البصريين فقال: (وأنكر البصريون ومن تابعهم لام العاقبة) [241]، والحقيقة أن البحث لم يجيد هذا المعنى للام عند كل من سيبويه، والمرادي، وابن جنّي ، أما النحاس، فانه لم يكتف بالسكوت عنه، بل رفضه ووصف القائلين به بجهل اللغة والضعف في العربية، قائلاً: (نصب {لِيَكُونَ}[القصص: 8]، ب (لام كي)، وربما أشكل هذا على من تجهل اللغة، ويكون ضعيفاً في العربية، فقال: ليست ب (لام كي)، ولقبها بما لا يعرف الحذاق من النحوين أصله، وهذا كثير في كلام العرب، يقال: جمع فلان مال ليهلكه، وجمعه لحتفه، وجمع ليعا قب عليه، لما كان جمع إياه قد أداه إلى ذلك كان بمنزلة من جمعه له) [242]، وتابعه في ذلك الزمخشري، وفسر اللام في آيه سورة القصص ب (لام كي) [243]، ولم نجد له كلاماً عليها في المفصل، **ولا عند شارحه ابن يعيش، أما الرضي فقد أرجعها إلى معنى**

([233]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج3/ص6.
([234]) المرادي، المصدر نفسه، ص160.
([235]) عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله أبو محمد، بن هـشام، (ت 761هـ) ، شرح شذور الذهـب في معرفة كلام العرب، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، مطبعة، القاهـرة، ط9، 1963م، ص383
([236])عبداالهـادي، الفضلي، اللامات، (درسة نحوية شاملة في ضوء القرءات القرآنية) دار القلم، بيروت، ط 1، 1198م، ص96.
([237]) الزركشي، المصدر السابق، ج3، ص66.
([238]) البغدادي، خزانة الأدب، المصدر السابق، ج9، ص531.
([239]) المرادي، المصدر السابق، ص145.
([240]) الزجاجي في اللامات، ص119 .
([241]) ابن هـشام، مغني اللبيب، ج1/ص214.
([242])أحمد بن محمد بن إسماعيل، أبو جحفر، النحاس ، (ت338هـ) ، إعراب القرآن، تحقيق: زهـير غازي زاهـد، مكتبة النهـضة العربية، بيروت، ط3، 1988م، ج3، ص228-229.
([243]) أنظر الزمخشري، الكشاف، ص 794.

الاختصاص، فقال: (والتي تسمى لام العاقبة نحو: لِدوُا لِلْمَوْتَ وابْنوُا للخِرابِ فكُلُّكُمْ يَصيرُ إلى ذهاب [244] وقوله تعالى { وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ }[الأعراف: 179]، فرع لام الاختصاص فكأن ولادتهم للموت، وخلقهم لجهنم) [245].

5. التبليغ

وهو المعنى الرابع عشر للام لدى المرادي، ويبدو أنه اشترط له مجيء اللام بعد القول، أو ما في معناه، لتقوم بتبليغ المقول وإيصاله إلى السامع، فقال: (الرابع عشر: التبليغ، ولام التبليغ هي اللام الجارة اسم سامع قول أو ما في معناه، نحو: قلت له، وفسرت له، وأذنت له) [246]، وقد ورد هذا المعنى لدى أبي السعود في أحد عشر موضعاً، كلها قد ورد بعد القول إلا في موضع واحد جاء بعد ما في معناه في قوله تعالى: { لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ}[التوبة: 43] [247]، والبحث يرى أن اللام باقية على أصلها للاختصاص، أي يخص القول بالمخاطب المذكور من دون غيره، وإن كان ثم معنى التبليغ فالقول وما في معناه أولى به من اللام.

6. بمعنى (إلى)

وهو المعنى الخامس عشر للام عند المرادي، فقال: (الخامس عشر: أن يكون بمعنى (إلى) لانتهاء الغاية، كقوله تعالى:{سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ}[الأعراف: 57]، أي: إليها، وهو كثير) [248]، وفي قوله تعالى: { وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا}[المجادلة: 3]، وضع أبو السعود اللام موضع (إلى)، فإنهما عند يتعاقبان كثيراً فقال: (أي والذين يقولون ذلك المنكر ثم يعودون لما قالوا، أي: إلى ما قالوا بالتدارك والتلافي لا بالتقرير والتكرير، كما في قوله تعالى: { أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا}[النور: 17]، فإن اللام و (إلى) تتعاقبان كثيراً) [249].

وهو في ذلك يوافق الزمخشري في تفسيره الثاني ل{يَعُودُنَ لِمَا قَالُواْ}، ويخالفه في تعاقب اللام و (إلى)، فإن الزمخشري فسر هذه العودة ثلاثة تفسيرات من غير أن يشير صراحة أو ضمناً إلى هذا التعاقب، إلا أنه نفى هذا التعاقب وأغلظ القول على من يسلك هذا المسلك، وذلك عند تفسيره قوله تعالى: { وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى}[لقمان: 29]، فقال:

([244]) البغدادي في خزانة الأدب، ج9، ص529.
([245]) الرضي، المصدر السابق، ج4، ص231-232.
([246]) المرادي، المصدر السابق، ص145.
([247]) أبو السعود، المصدر السابق، ج5/ص144.
([248]) المرادي، المصدر السابق، ص145؛ الزجاجي، اللامات، ص157؛ الرضي، المصدر السابق ج4، ص232؛ ابن هـشام في مغني اللبيب، المصدر السابق، ج1، ص212.
([249]) أبو السعود، المصدر السابق، ج214/6.

(فإن قلت: يجري لأجل مسمى، ويجري إلى أجل مسمى، أهو من تعاقب الحرفين ؟قلت: كلا، ولا يسلك هذه الطريقة إلا بليد الطبع ضيق العطن، ولكن المعنين أعني الإنتهاء والاختصاص كل واحد منهما ملائم لصحة الغرض) [250]، وتفسيراته الثلاثة لقوله تعالى: { يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا }[المجادلة: 3] بالإسلام، ثم يعودون لمثله فكفارة ...، ووجه آخر: {يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ}ثم يتداركون ما قلوا، لأن المتدارك للأمر عائد إليه، ومنه المثل: عاد غيث على ما أفسد، أي: تداركه بالإصلاح، والمعنى: أن تدارك هذا القول وتلافيه بأن يكفر حتى ترجع حالهما كما كانت قبل الظهار، ووجه ثالث، وهو أن يراد بما قالوا ما حرموه على أنفسهم بلفظ الظهار تنزيلاً للقول منزلة المقول فيه) [251]، ويوافق أبو السعود البيضاوي في تفسيره وفي قوله بتعاقب الحرفين، فقد قال البيضاوي في {ثُمَ يَعُوْدُونَ لِمَا قَالُواْ}: (أي: إلى قولهم بالتدارك، ومنه المثل: عاد الغيث على ما أفسد، وهو بنقض ما يقتضيه) [252]، والبحث يرجح تفسير أبي السعود للآية، فإن الظهار هو قول الرجل لامرأته: أنت علي كظهر أمي [253]، وهو قول وقلت الآية: { ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا }[المجادلة: 3]، أي: لمقولة الظهار التي قالها، ليتداركها ويصلحها.

7. بمعنى (في)

وهو المعنى السا دس عشر للام لدى، إذ قال: (السادس عشر: أن تكون بمعنى (في) للظرفية، قالوا: كقوله تعالي: { يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي}[الفجر: 24]، أي في حياتي، يعني الحياة الدنيا، والظاهر أن المعنى لأجل حياتي، يعني الحياة الآخرة، ومن ذلك قوله تعالى: {نضَعُ المَوَازِينَ القِسطَ لِيَوْمِ القِيَمَةِ}[الأنبياء: 47]، أي في يوم القيامة) [254]، وقد ورد هذا المعنى لدى أبي السعود في أربعة مواضع كما سيأتي .والبحث يرجع رأي الرضي الذي أبقاها على معنى الاختصاص إذ قال: (وقيل: تجيء بمعنى (في) وبمعنى (قبل)، في قوله: { جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ}[آل عمران: 9]، أي: قبل في يوم، (كتبته لثلاث خلون) أي بعد ثلاث، و (لثلاث بَقين)، أي: قبل، والأولى بقاء الثلاثة على الاختصاص) [255] .ففي قوله تعالى: { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا}[الإسراء: 78]، جعل أبو السعود اللام بمعنى (في) معبراً عنها ب (التأقيت)، وضارباً لها المثل عينه الذي تمثل به في هذا

([250]) الزمخشري، الكشاف، ج8/ص840.
([251]) الزمخشري، المصد نفسه،ج8/ ص1087.
([252]) البيضاوي، المصدر السابق، ج2/ص473.
([253])محمد بن محمد شمس الدين، الشربيني، (ت977هـ) ، مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهـاج، دار فكر، بيروت، ط1، 1998م، ج3/ص449.
([254]) المرادي، المصدر السابق، ص145.
([255]) الرضي، المصدر السابق، ج4/ص233.

المعنى، فقال: (واللام للتأقيت، مثلها في قولك لثلاث خلون) [256]، ولم يعلق الزمخشري عليها بشيء [257]، ويوافق أبو السعود البيضاوي القائل: (واللام للتأقيت مثلها في: لثلاث خلون) [258].

8. بمعنى (على)

وهو المعنى الثامن عشر للام لدى المرادي، فقال: (الثامن عشر: أن يكون بمعنى (على)، كقوله تعالى: { يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ}[الإسراء: 107] أي على الأذقان.

وقال الشاعر: ..... فخَرَّ صَريعاً لليَدَيْنِ ولِلْفَمِ [259].

وجعل بعضهم منه قوله تعالى: { وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ}[الصافات: 103]، أي على الجبين) [260].

9. تأكيد النفي (الجحود)

وهو معنى اللام التي اشتهرت ب (لام الجحود)، وفضل أبو السعود اسم (تأكيد النفي)، تبعاً للنحاس، الذي تابعه ابن هشام أيضاً ورجح هذه التسمية، فقال: (...ويسميها أكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد أي النفي، قال النحاس: والصواب تسميتها لام النفي، لأن الجحد في اللغة إنكار ما تعرفه، لا مطلق الإنكار) [261]، وهناك خلاف بين البصريين والكوفيين حول عمل هذه اللام، فهي جارة والفعل بعدها منصوب ب (أن) مضمرة عند البصريين، وناصبة بنفسها عند الكوفيين [262]، وأبو السعود يذكر الرأيين، إلا أنه يقدم قول البصريين ثم يذكر قول الكوفيين، فمثلاً في تفسيره قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ}[البقرة: 143]، قال: (واللام في {لِيُضِيعَ}إما متعلقة بالخبر المقدر ل (كان) كما هو رأي البصرية وانتصاب الفعل بعدها ب (أن) المقدرة، أي: ما كان الله مريداً أو متصدياً لأن يضيعَ الخ، ففي توجيه النفي إلى إرادة الفعل تأكيد ومبالغة ليس في توجيهه إلى نفسه، وإما مزيدة للتأكيد ناصبة للفعل بنفسها كما هو رأي الكوفية، ولا يقدح في ذلك زيادتها كما لا يقدح زيادة حروف الجر في عملها) [263].

([256]) أبو السعود، المصدر السابق، ج4/ص150-151.
([257]) الزمخشري، الكشاف،ج6/ص605.
([258]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1/ص579.
([259]) الكميت ابن زيد، الأسدي، ديوا الكميت، تحقيق: السيد مصطفى السنوسي، دار النشر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت (د. ت) ج1/ص 71؛ ابن قتيبية، المصدر السابق، ص 511 .
([260]) المالقي، المصدر السابق، ص 221 .
([261]) ابن هـشام، معني اللبيب، ج1/ص211.
([262]) الزجاجي، اللامات، ج1، ص55؛ ابن يعيش، المصدر السابق، ج4/ص243.
([263]) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ص214.

10. التأكيد وتقوية العمل

وهذا المعنى الثلاثين للام عند المرادي حيث قال: (المتمم ثلاثين: اللام الزائدة، وهي ضربان: أحدهما مطرد، والآخر غير مطرد، أن تزاد مع المفعول به بشرطين: الأول: أن يكون العامل متعدياً إلى واحد، والثاني: أن يكون قد ضعف بتأخيره، نحو { إِن كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ}[يوسف: 43]، أو بفرعيته، نحو: {فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ}[هود: 107]، فزيادتها في ذلك مقيسة لأنها مقوية للعامل) [264]، وفصل فيها ابن هشام، ذكراً أن من معاني اللام: التوكيد وهي اللام الزائدة، وهي أنواع: منها اللام المعترضة بين الفعل المعتدي ومفعوله ...ومنها اللام المسماة بالمقحمة، وهي المعترضة بين المتضايفين، ومنها اللام المسماة لام التقوية، وهي المزيدة لتقوية عامل ضعُف، ....ومنها لام المستغاث عند المبرد، واختاره ابن خروف، بدليل صحة إسقاطها [265].

11. الغرض

لم نعثر على هذا المعنى للام في كتب حروف المعاني، وكتب النحو التي اطلعنا عليها [266]، ويبدو أن الغرض نوع من أنوع التعليل، فقد ذكر التهانوي أنه: (ما لأجله فعل الفاعل، ويسمى علة غائية أيضاً، أي الغرض هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل، فهو المحرك الأول للفاعل، وبه يصير الفاعل فاعلاً، ولذا قيل: إن العلة الغائية علة فاعلية لفاعلية الفاعل) [267]، وورد هذا المعنى لدى أبي السعود في أربعة مواضع، ويبدو أنه يجوز تعليل أفعال الباري عز وجل بالأغراض، ولكن بشرط رجوعها إلى العباد لا إليه سبحانه وتعالى، فقال: (... إما بناء على تجويز تعليل أفعاله تعالى بأغراض راجعة إلى العباد كما ذهب إليه كثير من أهل السنة) [268]، ولذا قال في تفسيره لقوله تعالى: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا}[الأعراف: 189]، ({ لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا } علة غائية للجعل باعتبار تعلقه بمفعوله الثاني، أي: ليستأنس بها ويطمئن إليها اطمئناناً مصححاً للازدواج كما يلوح به تذكير الضمير) [269]، فقد جعل أبو السعود اللام للعلة الغائية (الغرض)، بالرغم من أن الفعل (جعل) لله سبحانه وتعالى، لكون الغرض راجعاً إلى العباد لا إليه عز وجل، أما أن تعلل أفعاله تعالى بالأغراض الراجعة إليه فلا يرضاه، فقد قال) ...فإن استتباع أفعاله تعالى لغايات ومصالح متقنة جليلة من

([264]) المرادي، المصدر السابق، ص150.
([265]) ابن هـشام مغني اللبيب، ج1/ص215-220.
([266]) اللامات، حروف المعاني، الأزهـية، الجنى الداني، المفصل، رصف المباني
([267])محمد بن علي بن علي، التهـاوني، (ت1160هـ) ، كشاف إصطلاحات الفنون، 1862م، ج2/ص1093.
([268]) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ص82.
([269]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج3/ص65.

غير أن تكون هي علة غائية لها بحيث لولاها لما أقدم عليها مما لا نزاع فيه) [270]، وذلك انطلاقاً من مذهب أهل السنة والجماعة فإنهم يقولون: (لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشيء من الأغراض، إذ لا يجب أن يكون فعله معللاً بالغرض، ولا يقبح منه شيء، فلا قبح في خلو أفعاله من الأغراض بالكلية، و وافقهم في ذلك جهابذة الحكماء وطوائف الإلهيين بناء على كون أفعاله تعالى بالاختيار لا بالإيجاب، وخالفهم المعتزلة وذهبوا إلى وجوب تعليلها) [271].

12. الغاية

لم نعثر على هذا المعنى للام في كتب حروف المعاني، وكتب النحو التي اطلعنا عليها، والغاية، كما ذكر التهانوي: (تطلق على معان منها: نوع من أنواع الزحاف... ومنها الغرض، ويسمى علة غائية أيضاً، وهي ما لأجله إقدام الفاعل على فعله ومنها ما يترتب على الفعل باعتبار كونه على طرف الفعل، قالوا: كل مصلحة وحكمة تترتب على فعل الفاعل تسمى غاية من حيث إنها على طرف الفعل ونهايته، وتسمى فائدة أيضاً من حيث ترتبها عليه) [272]، ويبدو أن أبا السعود يقصد منها المصلحة المترتبة على الأفعال، ويرى ترتبها على أفعاله سبحانه وتعالى مما لا نزاع فيه، فقال: (فإن استتباع أفعاله تعالى لغايات ومصالح متقنة جليلة من غير أن تكون هي علة غائية لها بحيث لولاها لما أقدم عليها مما لا نزاع فيه) [273]. ويبدو أن الغاية – كالغرض نوع من أنواع التعليل، فقد قال أبو لسعود في تفسير قوله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ}[الكهف: 19]، (أي ليسأل بعضهم بعضاً فيترتب عليه ما فصل من الحكم البا لغة، وجعله غاية للبعث المعلل فيما سبق بالاختبار من حيث إنه من أحكامه المترتبة عليه) [274]، فقد قال هنا: (المعلل فيما سبق الاختبار) [275]، وقد قال هناك بالغاية، أي في تفسير قوله تعالى: {ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ}[الكهف: 12]، إذ قال: (وأيا ما كان فهو غاية للبعث) [276]. ويرجح البحث بقاء اللام على أصلها للاختصاص، أي أن الفاعل أقدم على الفعل مخصصاً شيئاً معيناً، وحتى إن كانت للغاية، فهي نوع من أنواع التعليل، والتعليل راجع إلى الاختصاص كما قال ابن يعيش [277].

([270]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج1/ص82.
([271]) التهـاوني، المصدر السابق، ج2/ص1093.
([272]) التهـاوني، المصدر السابق، ج 2 ص 1102.
([273]) أبو السعود، المصدر السابق، ج1/ ص 82 .
([274]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج4 ص 179 .
([275]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج4 ص 179.
([276]) أبو السعود، المصدر نفسه، ج4 ص 172.
([277]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج4 ص 480.

قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: 56]، إذ جعل أبو السعود اللام هاهنا للغاية من دون الغرض، لأن استتباع أفعالة تعالى للغايات من لوازم حكمته تعالى، من دون الغرض الذي تتوقف فاعلية الفاعل عليه، فلا يكون الفاعل فاعلاً إلا به، لأنه سبحانه و تعالى فاعل سواء أو جد الفعل أم لم يوجد، فقال: (و معنى خلقهم لعبادته تعالى خلقهم مستدعين لها و متمكنين منها أتمَّ استعداد و أكمل تمكن مع كونها مطلوبة منهم بتنزيل ترتب الغاية على ما هي ثمرة له منزلة ترتب الغرض على ما هو غرض له فإن استتباع أفعاله تعالى لغايات جليلة مما لا نزاع فيه قطعاً، كيف لا و هي رحمة منه تعالى و تفضل على عباده، وإنما الذي لا يليق بجنابه عز و جل تعليلها بالغرض بمعنى الباعث على الفعل بحيث لولاه لم يفعله لإفضائه إلا استكماله بفعله و هو الكامل بالفعل من كل وجه، وأما بمعنى نهاية كمالية يفض إليها فعل الفاعل الحق فغير منفي من أفعال تعالى، بل كلها جارية على المنهاج، و على هذا الاعتبار يدور وصف تعالى بالحكمة) [278].

13. بمعنى الباء

لم نعثر على هذا المعنى للام في كتب اللغة و النحو التي اطلعنا عليها [279]، ووجدنا أبا حيان الأندلسي يذكره في تفسيره على صيغة التضعيف، واصفاً إياه مرة بالضعف عند تفسيره قوله تعالى: {أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[البقرة: 75]، فقال:...على أن اللام بمعنى الباء، و هو ضعيف) [280]، و أخرى بالغرابة عند تفسيره قول تعالى: {وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ}[الأنعام: 71]، فقال: و قيل: اللام بمعنى الباء، كأن قيل: {وَ أُمِرنا }بأن نسلم، و مجيء اللام بمعنى الباء قول غريب) [281]، و ذكره أبو البقاء العكبري بصيغة التضعيف أيضاً في تفسيره آية الأنعام الآنفة الذكر، فقال: (وقيل: اللام بمعنى الباء) [282].

14. المصلحة و المنفعة

لم نعثر على هذا المعنى في كتب معاني الحروف التي اطلعنا عليها، و كذا كتب النحو [283]، إلا ابن جنّي أشار إليه حين تكلم على مجيء (على) في سياق المشقة، إذ قال: (و إنما

([278]) أبو السعود، المصدر السابق، ج6/ص141.
([279]) شرح الرضي، رصف المباني، الأزهـية، الجنى الداني، أدب الكتاب، شرح التسهـيل .
([280]) أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، ج1 ص439 .
([281]) أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، ج4 ص163 .
([282]) عبدالله بن الحسين بن عبد الله، أبو البقاء، العبكري، (ت 616 هـــ)، إملاء مامن به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرءان، دار الفكر، بيروت، 1993 م، ص254 .
([283]) شرح الرضي، رصف المباني، الأزهـية، الجنى الداني، ومعاني الحروف، والمقتضب، ومغني اللبيب .

اطردت (على) في الأفعال التي قدمنا ذكرها، مثل: خربت عليها ضعته، وموتت عليه عوامله و نحو ذلك من حيث كانت (على) في الأصل للاستعلاء، فلما كانت هذه الأحوال كلفاً و مشاق تخفض الأنسان و تضعه، و تعلوه و تفرعه حتى يخضع لها و يخنع لما يتسداه منها كان ذلك من مواضع (على) [284]، ألا تراهم يقولون: هذا لك، و هذا عليك، فتستعمل اللام فيما توثره، و (على) فيما تكرهه، قالت: سأحمل نفسي على آلة فإما عليها و إمَّا لها [285].

في قوله تعالى: {قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [التوبة: 51]: ({إلا ما كتب اللهُ لنا } أي: أثبته لمصلحتنا الدنيوية أو الآخروية من النصرة عليكم أو الشهادة المؤدية إلى النعيم الدائم) [286]، وأرجع الزمخشري معنى المصلحة إلى قوله تعالى: { هُوَ مَولنا}، و أبقى اللام للاختصاص، إذ قال: (واللام في قوله: {إلا ما كتب الله لنا} مفيدة معنى الاختصاص كأنه قيل: لن يصيبنا إلا ما اختصنا الله بإثباته وإيجابه من النصرة عليكم أو الشهادة، ألا ترى إلى قوله: { هو مولنا } أي: يتولانا ونتولاه { ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ } [محمد: 11]) [287]، وقال البيضاوي بما قاله الزمخشري، إلا أنه ذكر احتمال معنى المصلحة التي عبر عنها بـ (لأجل)، فقال: (إلا ما اختصنا بإثباته وإجابه من النصرة، أو الشهادة، أو ما كتب لأجلنا في اللوح المحفوظ لا يتغير بموافقتكم ولا بمخالفتكم) [288] .و يرجح البحث بقاء اللام على أصلها تفيد الاختصاص، أما معنى المصلحة فمفهوم من اختصاص اللام و من السياق.

المطلب الثالث: معنى واو القسم

تعد الواو أكثر حروف القسم استعمالاً فيه، فقد قال سيبويه: (وللقسم والمقسم به أدوات في حروف الجر، وأكثرها الواو، ثم الباء، يدخلان على كل محلوف به) [289]، وعلل ابن يعيش هذه الكثرة بقوله: (لأن الواو أخف من الباء وحركتها أخف من حركة الباء) [290] .وقد عدت هذه الواو بدلاً من الباء، ويبدو أن ذلك الرأي يعود إلى المبرد إذ قال: (والباء موصلة، كما كانت

([284]) الخليل بن أحمد أبو عبدالرحمن، الفراهـدي، (ت 175 هـ) ، العين، تحقيق : مهـدي المخزومي، إبراهـيم السامرائي، دار الحرية، بغداد، 1985 م، ج8 ص 359 .
([285]) ابن جني، المصدر السابق، ج2 ص 273 .
([286]) أبو السعود، المصدر السابق، ج3 ص159.
([287]) الزمخشري، الكشاف، ج5/ ص 436.
([288]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1 ص408.
([289]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج3/ص496.
([290]) ابن يعيش في شرح المفصل، ج4 ص419.

موصلة في قولك: مررت بزيد، فهي والواو تدخلان على كل مقسم به، لأن الواو في معنى الباء، وإنما جعلت مكان الباء، والباء هي الأصل) [291].

وعلل هذه البدلية بسببين: أولهما من جهة المعنى، إذ قال: (لأن الواو في معنى الباء) [292]، فملاصقة الباء تقتضي جمعية الواو من باب أولى، وثانيهما من جهة اللفظ إذ قال: (لأن الواو من مخرج الباء، و مخرجهما جميعاً من الشفة، فلذلك أبد لت منها) [293]، و تابع المبرد أكثر النحويين [294]، إلا أن أبا حيان رأي أصالة كل حرف منها فقال: (و الذي يقتضيه النظر أنه ليس شيء منها أصلاً لآخر) [295]، و البحث مع هذا الرأي، فتقارب المعاني، و المخارج لا يعني أصالة حرف و بدلية الآخر، بل كل منهما أصل في بابه، وهذا ما يفهم من قول سيبويه: (والواو التي تكون للقسم بمنزلة الباء، وذلك قولك: والله لا أفعل) [296]، ويبدو أن اهتمامهم بالعمل النحوي، وتسخيرهم المعنى له هو الذي دفعهم إلى القول بهذه البدلية، فقد قال ابن يعيش: (فعلمت أنه لا بد من مراعاة معاني هذه الحروف حروف العطف حتى يجب الحكم بالعطف فلذلك ذكرت معانيها في كتب النحو، و إن لم تكن كتب تفسير غريب) [297]، صحيح أن القسم مع الباء أقوى ارتباطاً بالمقسم به لما تقتضيه ملاصقتها، و لذلك كانت الحرف المفضل لدى المنافقين، فإنهم لم يضيفوا قسمهم إلى لفظ الجلالة (الله) في القرآن كله إلا بالباء، إلا أن لكل واحدة منهما معنى مستقلاً و سياقاً من سجماً مع ذلك المعنى، و معناها ليس القسم كما أسلفنا في مبحثي الباء و التاء، وإنما هي حرف لإيصال القسم به، فقد قال سيبويه: (و إذا قلت: بالله، و والله، وتالله فإنما أضفت الحلف إلى الله سبحانه) [298]، و نقل عن الخليل قوله: (إنما تجيء بهذه الحروف، لأنك تضيف حلفك إلى المحلوف به كما تضيف مررت به بالباء) [299].

بل معناها الجمع، فقد قال ابن يعيش: (...فلهذا صارت الواو أصل حروف العطف، فهي تدل على الجمع المطلق، إلا أن دلالتها على الجمع أعم من دلالتها على العطف، و الذي يدل على ذلك أن لا نجدها تعري من معنى الجمع، وقد تعري من معنى العطف، ألا ترى أن واو المفعول معه في قولك: (استوى الماء و الخشبة)، (جاء البرد والطيالسة) قد نجدها تفيد معنى الجمع، لأنها نائبة عن (مع) الموضوعة لمعنى الاجتماع؟ فكذلك واو القسم ليست عارية من

([291]) المبرد، المصدر السابق، ج2 ص318.
([292]) المبرد، المصدر نفسه، ج2 ص319.
([293]) المبرد، المصدر نفسه، ج2 /ص319.
([294]) ابن جني، المصدر السابق، ج1 /ص154.
([295]) أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، ج6 ص300.
([296]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج4 /ص217.
([297]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج5 ص 6.
([298]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج1 ص421.
([299]) ابن قنبر، المصدر نفسه، ج3 ص497.

معنى الجمع، لأنها نائبة عن الباء، و معنى الباء الإلصاق، و الشيء إذا لاصق الشيء، فقد جاء معه) [300]، و إلى هذى المعنى أشار الرضى بقوله: (ألا ترى في واو العطف و واو الصرف معنى الجمعية القريبة من معنى الإلصاق؟!) [301]، و هكذا ثبت أن الواو و شقيقتيها (الباء و التاء) ليست حرف قسم و إنما هي حروف لإضافة القسم وفي قوله تعالى: {فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا}[مريم: 68] ذكر أبو السعود للقسم {فَوَرَبِكَ}ثلاث فوائد، أولها: أن أمر البعث والحشر محقق لا محالة، وليس فيه أدنى ريب، وثانيها: أنه أمر مهم عالي القد ر ولذلك استحق القسم من رب العزة، وثالثها: تفخيم شأن النبي عليه الصلاة والسلام وتعظيمه، من خلال إضافته سبحانه تَعَالى اسمه تعالى إلى ضميره عليها لصلاة والسلام، فقال: (إقسامه باسمه، عزَّتْ أسماؤه مضافاً إلى ضميره عليه السلام، لتحقيق الأمر بالإشعار بعليته وتفخيم شأنه عليه الصلاة والسلام ورفع منزلته) [302]، فيكون قد أضاف فائدتين على ما ذكره الزمخشري الذي لم يذكر الا فائدة واحدة، قائلاً: (في إقسام الله و تعالى باسمه تقد ست أسماؤه مضافاً إلى رسول الله (صلى الله عليه و سلم) و رفع منه كما رفع من شأن السماء و الأرض في قول تعالى: {فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ}[الذاريات: 23]) [303]، و أضاف أيضاً فائدة على ما ذكره البيضاوي القائل: (أقسم باسمه تعالى مضافاً إلى نبيه تحقيقاً للأمر وتفخيماً لشأن رسول الله (صلى الله عليه و سلم) [304] وفي قول تعالى: {وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا} [الاحقاف: 34]، جعل أبو السعود قسم هؤلاء الذين يعرضون على النار {وَ رَبِنَا} كأنه طمع في النجاة منها، فقال: (أكّدوا جوابهم بالقسم كأنهم يطمعون في الخلاص بالاعتراف بحقيتها كما في الدنيا و أنّا له ذلك) [305].

([300]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج5/ ص6-7.
([301]) الرضي، المصدر السابق، ج4/ ص244.
([302]) أبو السعود، المصدر السابق، ج4/ ص252.
([303]) الزمخشري، الكشاف، ج8/ص643.
([304]) البيضاوي، المصدر السابق، ج2/ص36.
([305]) أبو السعود، المصدر السابق، ج6 ص80.

الفصل الثاني: الحروف التي على أكثر من حرف واحد

(في، عن، من، إلى، على، رب، حتى، حاشا)

المبحث الأول: معاني (في، عن، من، إلى، على، ربّ)

المبحث الثاني: معاني (حتى) و (حاشا)

(المطلب الأول): معاني (حتى)

(المطلب الثاني): معاني (حاشا)

الفصل الثاني
الحروف التي على أكثر من حرف واحد
(في، عن، من، إلى، على، رب، حتى، حاشا)

(المطلب الأول) معاني (في)

1. الظرفية

هي المعنى الأول والأصل عند المرادي، إذ قال: (الأول: الظرفية، وهي الأصل فيه، ولا يثبت البصريون غيره، ويكون للظرفية حقيقة، نحو: { وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ}[البقرة: 203]، ومجازاً، نحو: { وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ} [البقرة: 179]) [306]، وهو المعنى الوحيد الذي أثبته سيبويه، إذ قال: (وأما (في) فهي للوِعاء) [307]، وقال الزمخشري: (و (في) معناها الظرفية، كقولك: (زيد في أرضه)، و (الركض في الميدان)، ومنه: (نظر في الكتاب)، ومنه: (نظر في الكتاب)، و (سعى في الحاجة) ...) [308]، وأكد ذلك الرضي، ورد إليها ما يبدو بعيداً عنها.

_ إما تحقيقاً وإما تقديراً، فهي لا تخرج عنده عن معنى الظرفية في حال من الأحوال، فقال: (قوله: و (في) للظرفية، إما تحقيقاً، نحو: (زيد في الدار)، أو تقديراً، نحو: (نظر في الكتاب)، و (تفكر في العلم)، و (أنا في حاجتك)، لكون الكتاب، والعلم والحاجة شاغلة للنظر والفكر والمتكلم، مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف، فكأنها محيطة بها من جوانبها، وكذا قوله عليه الصلاة والسلام: (في النَّفْسِ المؤْمِنَةِ مِئَةٌ مِنَ الإبِلِ) [309]، أي: في قتلها فلسبب الذي هو القتل متضمن للدية تضمن الظرف للمظروف، وهي هذه التي يقال إنها للسببية) [310]، وأكد المالقي بعده رأيه، واختتم مقالته بقوله: (فهذا حقيقة أمرها، ثم تجيء بمعنى حروف أخرى، إذ حققت رجع معناها إليها) [311]، فهو يرجع المعاني عند التحقيق إلى معنى الظرفية فيقول: (وكلما يرد عليك من وضعها مكان غيرها فإلى معناها يرجع فتأمله تجده إن شاء الله) [312].

وفي قوله تعالى: { وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا } [النساء: 5]، قال أبو السعود بظرفية (في) بانياً عليها حكماً

([306]) المرادي، المصدر السابق، ص 266 .
([307]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج4 ص 226 .
([308]) الزمخشري، المفصل،ج1/ ص 369 .
([309])أحمد أبوبكر بن الحسين بن علي، البيهـقي، (ت 458 هـــ) ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد بن عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999 م جـ 8 ص 174 .
([310]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 227 .
([311]) المالقي، المصدر السابق، ص 388 .
([312]) المالقي، المصدر نفسه، ص 391 .

شرعيا هو أن يستثمر الوصي مال اليتيم ليرزقه ويكسوه من أرباح ماله لا من صلبه، فقال: ({ وارْزُقُوهُمْ فيها وَكْسوهمْ } أي: واجعلوها مكاناً لرزقهم وكسوتهم بأن تتجروا وتربحوا حتى تكون نفقاتهم من الأرباح لا من صلب المال) [313]، وهو متفق مع الزمخشري القائل: (واجعلوها مكاناً لرزقهم بأن تتجروا فيها وتتربحوا حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صلب المال فلا يأكلها الإنفاق) [314]، وكذلك مع البيضاوي القائل: (واجعلوها مكاناً لرزقهم و كسوتهم بأن تتجروا فيها وتحصلوا من نفعها ما يحتاجون إليه) [315].

ويبدو أنه قال بهذا الرأي بعد مقارنة (في) بـ (من) التي يتعدى بها (رزق) في الأغلب، كما في قوله تعالى: { وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا} [النساء: 8]، فإن (من) توحي بالنقص من المال، لأنه أخذ منه لا فيه، فحين عدل منها إلى (في) فكأنها توحي بالعكس من ذلك، أي: الإنماء والإكثار .

والبحث مع معنى الظرفية فيها أيضاً وبغَضّ النظر عن كون المقصود بالسفهاء الأيتام الموصي عليهم أو نساء الرجل وصبيانه [316]، فإن ذلك لا يؤثر على دلالة (في) أي متفق مع قوله: (واجْعَلُوهَا مَكَاناً لِرِزْقِهِمْ وكِسْوَتِهِمْ) [317]، إلا أنه لا يرى أن ذلك يؤدي إلى أن يتجروا ويربحوا حتى تكون نفقاتهم من الأرباح لا من صلب المال، (ولو كان كما قال لاقتضى نهياً عن الإنفاق من صلب المال) [318]، وأن ظرفية (في) لا تفهم ذلك المعنى، بل تعني أن يكون رزقهم وكسوتهم متمكناً في هذا المال ومستقراً فيه، فالأموال هي الظرف، والإنفاق هو المظروف، لا العكس ليفهم وجوب استمرار المال في الإنفاق، فالأموال هنا كالظرف يحيط بهم والإنفاق عليهم، بحيث لا يخرج الإنفاق عليهم من هذا المال، أي لا يتركوا من دون إنفاق فينحرفوا إلى أموال غيرهم، فقوله تعالى: { وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ} [النساء: 5] توجيه لفهم قوله تعالى: { وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} [النساء: 5] لكي لا يفهموا أن هذا يعني عدم إعطائهم أي شيء من أموالهم، فهو أمر بالإنفاق عليهم سواء أكان من صلب المال أم من أرباحه، ولإكمال ذلك العمل وإتقانه عقبه بقوله تعالى: { وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا } [النساء: 5] .

([313]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 ص 99 .
([314]) الزمخشري، الكشاف،ج4/ ص219 .
([315]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 1 ص 201 .
([316]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 ص 99 .
([317]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ 2 ص 99 .
([318]) ابن عاشور، المصدر السابق، جـ 4 ص 236 .

2. المصاحبة

وهي المعنى الثاني لــ (في) عند المرادي، إذ قال: (الثاني: المصاحبة: نحو: { ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ} [الأعراف: 38]، أي: مع أمم) [319]، وعلل البطليوسي جواز مجيء (في) لهذا المعنى بقوله: (إنما جاز استعمال (في) بمعنى (مع)، لتقاربهما في معنييهما، لأن الشيء، إذا كان في الشيء، فهو معه) [320].

والفرق بين هذين المعنيين، أن الظرفية تفيد استمرار الشيء وتمكنه في الظرف، في حين أن المصاحبة تفيد مقارنة الشيء ومقاربته كما قال ابن فارس: (صحب: الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقاربته) [321]، ولا شك في أن الأول أشد اقتراناً بالشيء وأكثر اقتراباً منه، فكل ظرفية مصاحبة من باب أولى، وليس العكس صحيحاً .

وفي قوله تعالى: { قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِنْ لَا تَعْلَمُونَ}[الأعراف: 38] فالحرف (في) عند أبي السعود فيه هنا معنى المصاحبة، إذ قال: (ادخلوا في أُممٍ قد خلت من قبلكم } أي: كائنين من جملة أمم مصاحبين لهم { مِنَ الجِنِ وَالإنسِ } يعني كفار الأمم الماضية من النوعين) [322] وهو في هذا متفق مع الزمخشري، إلا أن الزمخشري أبقى على (في) حين تقدير المضاف (جملة)، إذ قال: ({ فِي أُمَمٍ } في موضع الحال، أي: كائنين في جملة أمم وفي غمارهم مصاحبين له، أي: ادخلوا في النار مع أمم) [323]، ومتفق مع البيضاوي أيضاً، إذ قال: (في أُممٍ قد خلت من قبلكم } أي: كائنين في جملة أمم مصاحبين لهم يوم القيامة) [324] واستصوب ابن عطية بقاء (في) على بابها، إذ قال: (وقيل: (في) بمعنى (مع)، وقيل: هي على بابها وهو أصوب) [325] وهو الوجه الثاني الذي ذكره الفخر الرازي، إذ قال: (أما قوله تعالى: { ادخلوا في أُممٍ } ففيه وجهان: الوجه الأول: التقدير: ادخلوا في النار مع أمم، وعلى هذا القول ففي الآية إضمار ومجاز، أما الإضمار فلأنا أضمرنا فيها قولنا: في النار، وأما المجاز، فلأنا حملنا كلمة (في) على (مع) لأنا قلنا معنى قوله: { فِى أُمَمٍ } أي: مع أمم.

([319]) المرادي، المصدر السابق، ص 266 .
([320]) عبدالله بن محمد بن السيد، أبو محمد، البطليوسي، (ت 521 هــ) ، الإقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق: مصطفى السقا، حامد عبدالمجيد، دار الشؤون الثقافية العامة، أفاق عربية، بغداد، ط2، 1990م، ج2 ص 293 .
([321]) ابن فارس، المصدر السابق، ص 563 .
([322]) أبو السعود، المصدر السابق، ج2 /ص 492 .
([323]) الزمخشري، الكشاف،ج4/ ص 362 .
([324]) البيضاوي، المصدر السابق، ج1 ص 338 .
([325]) عبدالحق أبو محمد، ابن عطية، (ت 542 هــ) ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، بيروت، ط 1، 2002 م، ص 702 .

والوجه الثاني: أن لا يلتزم الإضمار، ولا يلتزم المجاز، والتقدير: ادخلوا في النار، ومعنى الدخول في الأمم الدخول فيما بينهم) [326]، ورأيه الثاني هو الأدق والأنسب في سياقه، ويغنينا عن الإضمار والمجاز اللذين لم يقدما شيئاً هنا .

3. التعليل

وهو المعنى الثالث لـ (في) عند المرادي، إذ قال: (الثالث: التعليل، نحو: لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ} [الأنفال: 68]،

{ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ} [يوسف: 32]) [327] .

وذكر أبو السعود هذا المعنى في ثمانية مواضع، لا يرى البحث فيها معنى السببية، ويرى في قول الرضي والمالقي رداً مقنعاً لمن يقول به، حيث قال الرضيُ: (000 وكذا قوله عليه الصلاة والسلام: (في النَفْسِ المؤمِنَةِ مِئَةٌ مِنَ الإبِلِ) [328]، أي: في قتلها فالسبب الذي هو القتل متضمن للدية تضمن الظرف للمظروف، وهذه هي التي يقال إنها للسببية) [329] .

وقال المالقي: (وكلما يرد عليك من وضعها (في) مكان غيرها فإلى معناها (الظرفية) يرجع فتأمله تجده إن شاء الله) [330] .

ولعل السببية التي قالوا بها جاءت من ملازمة المظروف للظرف كما في حديث النبي صلى الله عليه وسلم والمستشهد به على سببية (في): (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَارَ في هِرَّةٍ) [331]، فكأن الهرة قد تضمنت المرأة، فهي كالظرف تحيط بالمرأة .

ومن مواضع (في) السببية عند أبي السعود قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى } [البقرة: 178]، قال أبو السعود عن { في الْقَتْلَى }: (أي بسبب قتلهم كما في قوله صلى الله عليه وسلم -: (إن امْرَأَةً دَخَلَتِ النَّارَ في هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا) [332] أي بسبب ربطها إياها) [333] .

([326]) الرازي، المصدر السابق، ج 14 ص 237 .
([327]) المرادي، المصدر السابق، ص 266 .
([328]) البيهـقي، المصدر السابق، جـ 8، ص 174 .
([329]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4، ص 227.
([330]) المالقي، المصدر السابق، ص 391 .
([331]) محمد بن إسماعيل بن إبراهـيم، أبو عبدالله، البخاري، (ت 256 هـ) ، الجامع الصحيح، دار البيان الحديثة، القاهـرة، ط1، 2003 م، جـ 2 ص 130 .
([332]) البخاري، المصدر السابق، جـ 2، ص 130 .
([333]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 1/ ص 237 .

ولم يعلق الزمخشري [334]، والبيضاوي [335]، على (في) هاهنا بشيء، خائضين في الأحكام الفقهية الواردة في الآية، إلا أنهما علقا على الآية التالية لها، وهي قوله تعالى: { وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: 179] وعدا (في) داخلة على السبب (القصاص) لا أنها تفيد السببية والبحث يرى أن القول بالسببية يفسر المعنى العام، وليس الدقيق ولا يبين جمالية التعبير القرآني، ويرى أيضاً أن (في) باقية على بابها، للظرفية وتفيد الاستقرار والتمكن، فكأن القتلى ظرف استقر فيه القصاص وتمكن، فلا يدفن القتيل إلا ويدفن القصاص (الجاني) معه وفي داخله، للدلالة على الإسراع في الاقتصاص من القاتل خشية من أن تطال يدُهُ غير هذا القتيل، ولا سيما في مجتمع كان يبني أمجاده على عدد ما يزهق من النفوس، وخشية أن يقوم أهل القتيل بقتل غير الجاني، لكونه قد يمت إليه بصلة من قريب أو بعيد فتثور الفتن بين القبائل [336].

هذا وقد قلنا بأن السببية تقتضي وجود مسافة بين الأمرين وهو ما يقتضي التأخير، وهذا عكس المراد، في حين قامت (في) باختزال هذه المسافة وجعلت القتلى ظرفاً محتوياً على القصاص .

4. بمعنى (على)

وهو المعنى الخامس لــ (في) عند المرادي فقال: (الخامس: أن تكون بمعنى (على)، نحو: { وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ} [طه: 71]، أي: على جذوع النخل) [337].

زعم البطليوسي ذلك في قوله: ((في) و (على) يتداخل معنياهما في بعض المواضع، فلذلك يقع بعضهما موقع بعض، لأن معنى (على) الإشراف والارتفاع، ومعنى (في) الوعاء والاشتمال، وهي خاصة بالأمكنة، ومكان الشيء قد يكون عالياً مرتفعاً، وقد يكون متسفلاً منخفضاً) [338].

في قوله تعالى: { يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً}[الأعراف: 187]، وثانيها في قوله تعالى: { جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ}[إبراهيم: 9]، وثالثها: هو موضع الشاهد عند المرادي وهو قوله تعالى: { وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ }[طه: 71] .

([334]) الزمخشري، الكشاف، ج1/ص 109 .
([335]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ1 ص 102 .
([336]) الخضري، المصدر السابق، ص 134 .
([337]) المرادي، المصدر السابق، ص 266
([338]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ 2، ص 282 .

أما الموضع الأول فقال فيه برأيين، الأول أنها بمعنى (على) فقال: (أي كبرت وشقت على أهلهما من الملائكة والثقلين، كل منهم أهمه خفاؤها وخروجها عن دائرة العقول، وقيل عظمت عليهم حيث يشفقون منها ويخافون شدائدها وأهوالها) [339]، وهو متفق بهذا مع الزمخشري في رأيه الأول القائل: (أي كل من أهلها من الملائكة والثقلين أهمه شأن الساعة وبوده أن يتجلى له علمها وشق عليه خفاؤها وثقل عليه) [340]، ومع البيضاوي كذلك القائل: عظمت على أهلها من الملائكة والثقلين لهولها) [341].

ورأيه الثاني هو إبقاؤها على أصلها للظرفية، ذاكراً إياه على التضعيف، فقال: (وقيل: ثقلت فيهما إذ لا يطيقها منهما ومما فيهما شيء أصلاً) [342]، وهو متفق مع الزمخشري القائل في رأيه الثاني: (أو ثقلت فيها، لأن أهلها يتوقعونها ويخافون شدائدها وأهوالها أو، لأن كل شيء لا يطيقها ولا يقوم لها فهي ثقيلة فيها) [343]، ويبدو أن البيضاوي رجع الرأي الأول، فاكتفى به، ولم يذكر الثاني أصلاً.

5. بمعنى (إلى)

وهو المعنى السابع لـ (في) عند المرادي، قائلاً: (السابع: أن تكون بمعنى (إلى) كقوله تعالى: { فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ} [إبراهيم: 9]، أي إلى أفواههم) [344].

والبحث لا يرى في (في) غير معنى الظرفية، فهي تفيد الاستقرار والتمكن في الظرف، في حين تفيد (إلى) انتهاء الغاية، وبينهما للمتأمل فرق واضح، فالأخيرة توحي بالبعد من الغاية بداية ثم الاقتراب منها شيئاً فشيئاً، والأولى تفيد التزام بين الظرف والمظروف، واحتواء الأول للأخير، ثم إن معظم القائلين بهذا المعنى من أصحاب كتب معاني الحروف لم يأتوا بغير هذه الآية [إبراهيم: 9] للاستدلال بها و (في) في الآية علق عليها الرضي قائلاً: (والأوْلى أن نقول: هي بمعناها والمراد التمكن) [345].

وسيبدو ذلك واضحاً عند تحليل الآية إلّا أن الزجاجي استدل بقوله تعالى: { فَتُهَاجِرُوا فِيهَا} [النساء: 97] [346]، وهي بعيدة عن معنى (إلى) فالمخاطبون ليسوا من غير الأرض

([339]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 3 ص 62 .
([340]) الزمخشري، الكشاف، ج3/ ص 398 .
([341]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 1 ص 370 .
([342]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 3 ص 62 .
([343]) الزمخشري، الكشاف، ج4/ ص 398؛ أساس البلاغة، دار صادر، بيروت، 1979 م، ص 74 .
([344]) المرادي، المصدر السابق، ص 267 .
([345]) الرضي، المصدر السابق، جـ 1، ص 227 .
([346]) الزجاجي، المصدر السابق، ص 84 .

ليهاجروا إليها، إنما هم ساكنوها فتكون الهجرة فيها من بلد إلى آخر ولا ريب في أنهم كانوا يدخلون أناملهم في أفواههم، إلّا أن القرآن استعمل الأيدي مبالغة على غرار قوله تعالى: { يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم} [البقرة: 19] لتصوير منظرهم القبيح حيث ترى قوما قد أدخلوا ايديهم في أفواههم المفتوحة إلى آخرها، ويصدرون أصواتاً مزعجة منكرة، وقد ذكر الطبري معنى المكاء عند العرب فقال: (ويقال منه (المكاء): مكت أست الدابة مكاءً: إذا نفخت بالريح) [347].

6. التجريد

هو من الفنون البلاغية، الغاية منه المبالغة، عرفه الخطيب القزويني قائلاً: (هو أن يُنْتزَع من أمر ذي صفة أمر آخرُ مثلهُ في تلك الصفة، مبالغة في كمالها فيه) [348].

ولم نعثر على هذا المعنى لـ (في) في كتب معاني الحروف التي اطلعنا عليها [349]، إلّا أن المرادي تكلم عليه عند حديثه عن الباء في مثل: لقيت به الأسد، فعدها سببية من باب التجريد [350]، وتبعه ابن هشام في ذلك مع حرف الباء، ولم يتطرق إلى التجريد في الحرف (في) كذلك [351]، أما ابن الأثير فقد حصر التجريد في خطاب غيرك وأنت تريد به نفسك، إعتماداً على أصله في اللغة، فقال: (فأما حد التجريد فإنه إخلاص الخطاب لغيرك، وأنت تريد به نفسك، لا المخاطب نفسه، لأن أصله في وضع اللغة من (جردت السيف) إذا نزعته من غمده، و (جردت فلاناً) إذا نزعت ثيابه، ومن ها هنا قال صلى الله عليه وسلم -: (لا مَدَّ وَلاَ تَجْرِيدَ) [352]، وذلك في النهي عند إقامة الحَدِّ أن يمدَّ صاحبه على الأرض، وأن تجرد عنه ثيابه، وقد نقل هذا المعنى إلى نوع من أنواع علم البيان) [353]، وذكر له فائدتين، إذ قال: (وقد تأملته، فوجدت له فائدتين إحداهما أبلغ من الأخرى، فلأولى: طلب التوسع في الكلام، فإنه إذا كان ظاهره خطابا لغيرك، وباطنه خطاباً لنفسك، فإن ذلك من باب التوسع، وأظن أنه شيء اختصت به اللغة العربية دون غيرها من اللغات، والفائدة الثانية: وهي الأبلغ، وذاك أنه يتمكن المخاطب من إجراء الأوصاف المقصودة من مدح أو غيره على نفسه، إذ يكون مخاطباً بها غيره، ليكون أعذر وأبرأ من العهدة

([347]) الطبري، المصدر السابق، جـ 9 ص 282 .
([348]) الزجاجي، الإيضاح، ص 374 .
([349]) وهـي المصادر السابقة، حروف المعاني، ومعاني الحروف، والأزهـية، ورصف المباني، والجنى الداني، ومغني اللبيب .
([350]) المرادي، المصدر السابق، ص 110 .
([351]) ابن هـشام، المصدر السابق، جـ 1 ص 103 .
([352]) سليمان بن أحمد أبو القاسم، الطبراني، (ت 360 هـ) ، المحجم الكبير، تحقيق حمدي عبدالمجيد، دار مطبعة الزهـراء الحديثة، الموصل، ط 2، 1985 م جـ 9 ص 340 .
([353]) ابن الأثير، المصدر السابق، جـ 1، ص 402 .

فيما يقوله غير محجور عليه) [354]، ثم قسم التجريد إلى قسمين: محض، وغير محض، فالأول: (أن تأتي بكلام هو خطاب لغيرك وأنت تريد به نفسك) [355]

وأما القسم الثاني: (فإنه خطاب لنفسك لا لغيرك، ولئن كان بين النفس والبدن فرق إلّا أنهما كأنهما شيء واحد، لعلاقة أحدهما بالآخر، وبين هذا القسم والذي قبله فرق ظاهر، وذاك أولى بأن يسمى تجريداً، لأن التجريد لائق به، وهذا هو نصف تجريد، لأنك لم تجرد به عن نفسك شيئاً، وإنما خاطبت نفسك بنفسك، كأنك فصلتها عنك وهي منك) [356].

ومن (في) التجريدية عند أبي السعود (في) في قوله تعالى: { فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ (27) ذَٰلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءً بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ} [فصلت: 27- 28]، ذكر أبو السعود رأيين عن (في)، أولهما: التجريد، وثانيهما: إبقاؤها على أصلها، فأما الأول فقال فيه: ({ لَهُمْ فِيها دارُ ٱلْخُلْدِ} أي هي بعينها دار إقامتهم على أن التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله مبالغة لكماله فيها، كما يقال: في البيضة عشرون منا حديد) [357]، وهو متفق مع الزمخشري الذي أشار إلى ذلك من غير أن يسميه تجريداً، فقال: (فإن قلت: ما معنى قوله تعالى: { لَهُمْ فِيها دارُ ٱلْخُلْدِ } قلت: معناه أن النار في نفسها دار الخلد كقوله تعالى: { لقد كان لَكُم في رَسولِ اللهِ أُسْوَة حَسَنَة } [الأحزاب: 21] والمعنى: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة و تقول: لك في هذه الدار دار السرور وأنت تعني الدار بعينها) [358]، ومتفق مع البيضاوي كذلك القائل: ({ لَهُمْ فِيها } في النار، { دارُ ٱلْخُلْدِ } فإنها دار إقامتهم، وهو كقولك: في هذه الدار دار السرور، وتعني بالدار عينها على أن المقصود هو الصفة) [359].

وأما الثاني فقال فيه: (وقيل: هي على معناها والمراد أن لهم في النار المشتملة على الدركات داراً مخصوصة هم فيها خالدون) [360]، ولم يذكر الزمخشري [361]، والبيضاوي هذا الرأي [362].

([354]) ابن الأثير، المصدر السابق، جـ 1 ص 402 .
([355]) ابن الأثير، المصدر السابق، جـ1 ص 403 .
([356]) ابن الأثير، المصدر نفسه، جـ 1 ص 404 .
([357]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 5، ص 443 .
([358]) الزمخشري، الكشاف، ج7/ص 968 .
([359]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2 ص 353 .
([360]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 5 ص 443 .
([361]) الزمخشري، الكشاف، ج7/ص 968 .
([362]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2 ص 353 .

وكيفما كانت الدار فإن (في) على أصلها ظرفية تفيد الاستمرار والتمكن، فإن كان هناك تجريد، فإن (في) تقوم بإثبات المجرد منه وتمكينه منه، وإن لم يكن هناك تجريد، فـ (في) على أصلها أيضاً إشارة إلى إحاطة النار بدارهم المتمركزة فيها بحيث لا يجد أولئك منفذاً للخروج منها .

المطلب الثاني: معاني (عن)

1. المجاوزة

وهي المعنى الأول عند المرادي، إذ قال: (الأول: المجاوزة، وهو أشهر معانيها، ولم يثبت لها البصريون غير هذا المعنى، فمن ذلك قوله: رميت عن القوس، لأنه يقذف عنها بالسهم ويبعده، ولكونها للمجاوزة عدي بها (صد) و (أعرض)، ونحوهما، و (رغب) و (مال) إذا قصد بهما ترك المتعلق، نحو: رغبت عن اللهو وملت عنه) [363]

والمجاوزة تعني الترك والابتعاد، فإن معنى (أجزته خَلَفتُهُ وقطعتهُ) [364]، وعبر عنها ابن فارس بالتعدية التي تعني المجاوزة يقال: (عدَّى عن الأمر يُعدِّي تعدية، أي جاوزه إلى غيره، وعديت عني الهم، أي نحيته عني) [365]، قال سيبويه: (وأما (عن) فلما عدا الشيء، وذلك قولك: أطعَمَهُ عن جوع، جعل الجوع منصرفاً تاركاً له قد جاوزه، وقال: قد سقاه عن العيمة، وكساه عن العري، جعلهما قد تراخيا عنه، ورميت عن القوس، لأنه بها قذف سهمه عنها وعداها، وتقول جلس عن يمينه، فجعله متراخياً عن بدنه، وجعله في المكان الذي بحيال يمينه) [366]، ولذلك جمع الزمخشري بين البعد والمجاوزة في معنى (عن) قائلاً: (و (عن) للبعد والمجاوزة، كقولك: رمى عن القوس، لأنه يَقْذِف عنها بالسهم ويبعده، وأطعمه عن الجوع، وكساه عن العري، لأنه يجعل الجوع والعريَ متباعدين عنه) [367]، وفسر الرضي معنى المجاوزة بالبعد، قائلاً: ((وعن للمجاوزة) أي لبعد شيء عن المجرور بها) [368]، وعبر عنها المالقي بالمزايلة [369]، ومعناها التباين والتفريق، (فالتزايل: التباين، يقال: زَيَلْتُ بينه، أي فرقت) [370] إذن فالمجاوزة، والبعد، والمزايلة كلها تشير إلى معنى واحد هو انفصال بعد اتصال .

([363]) المرادي، المصدر السابق،ج3/ ص 261 .
([364]) ابن فارس، المصدر السابق، ص 213 .
([365]) ابن فارس، المصدر نفسه، ص 720 .
([366]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 226 .
([367]) الزمخشري، المفصل، ص 374 .
([368]) الرضي، المصدر السابق، ج8/ ص 260 .
([369]) المالقي، المصدر السابق، ص 367 .
([370]) ابن فارس، المصدر السابق، ص 445 .

وهكذا كانت (عن) للمجاوزة فقط لدى البصريين المتقدمين، ولم يثبتوا لها غيرها [371]، ثم اتسع معناها إلى سبعة معان عند ابن مالك، وصارت المجاوزة أكثر معانيها بعد أن كانت المعنى الوحيد قائلاً: (استعمال (عن) للمجاوزة أكثر من استعمالها في غيرها) [372]، وثمانية لدى المرادي [373]، وعشرة لدى ابن هشام [374].

وأما ما يبعد، هل هو المجرور بـ (عن)، أم ما قبل (عن)، فإن عبارة سيبويه تُفهم مرةً أن المجاوز هو المجرور، كما في مثاله: (أطعمه عن جوع)، فقال: (جعل الجوع منصرفاً تاركاً له قد جاوزه) [375]، وأخرى أن المجرور ثابت، والمُبْعَد ما قبل (عن)، كما في مثاله (رميت عن القوس)، فقال: (لأنه بها قذف سهمه عنها، وعداها) [376]، والرضي حدد المبعد بما قبل (عن)، فقال: (أي لبعد شيء عن المجرور بها بسبب إيجاد مصدر المعدي بها، نحو: رميت عن القوس، أي: بَعُدَ السهم عن القوس بسبب الرمي، وكذا، أطعمه عن الجوع، أي بعده عن الجوع بسبب الإطعام) [377]، ويبدو أن ذلك تبع لما قبل (عن) ولما بعدها، فأيهما أخف حركة وأسرع انتقالاً هو المبعد. من ذلك قوله تعالى { هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ} [محمد: 38] .

حيث لم يقل أبو السعود بإنابة الحرف مناب غيره في هذه الآية الكريمة، وللخروج مما رآه إشكالاً حيث تعدى الفعل (يبخل) بـ (عن)، من دون (على) التي يراها الأصل في تعديته لجأ إلى القول بتضمين الفعل معنى فعل آخر يتعدى بـ (عن)، فقال: (فإن كلاً من نفع الإنفاق وضرر البخل عائد إليه، والبخل يستعمل بـ (عن) و (على) لتضمنه معنى الإمساك والتعدي) [378]، يعني هذا إن ضمناه معنى (أمسك) فسيعتدى بـ (عن)، كقولهم: أمسك عن الظلم، وإن ضمناه معنى (تعدى) فسيعتدى بـ (على)، كقولهم: تعدى على، ولكن ذلك بحاجة إلى ضابط دلالي يتبعُ في ترجيح تضمين معنى على آخر، وهو بذلك يختلف عن الزمخشري الذي قال بإنابة (عن) مناب (على) في هذا الموضع، وكأن (بخل عن) و (بخل على) سيان، فقال: ({ وَمَن يَبْخَلْ } بالصدقة وأداء الفريضة فلا يتعداه ضرر بخله وإنما { يَبْخَلُ عَن نَفْسِهِ } يقال بخلت عليه وعنه وكذلك ضننت عليه وعنه) [379]، ويتفق مع البيضاوي القائل بالتضمين في قوله: (فإن نفع

([371]) ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ 1 ص 147 .
([372]) ابن مالك، المصدر السابق، جـ3 ص 29 .
([373]) المرادي، المصدر السابق، ص 261 264 .
([374]) ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ 1/ ص 147 .
([375]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 3 ص 226 .
([376]) ابن قنبر، المصدر نفسه، جـ 3 ص 226 .
([377]) الرضي، المصدر السابق، جـ 3 ص 260 .
([378]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 6 ص 95 .
([379]) الزمخشري، الكشاف، ج4/ص 1023 .

الإنفاق وضر البخل عائدان إليه، والبخل يعدى بـ (عن) و (على) لتضمنه معنى الإمساك والتعدي فإنه إمساك عن مستحق) [380].

والبحث يرى أن لا تناوب بين الحروف، فلكل حرف معناه الدقيق، فقد نقل أبو هلال العسكري عن ابن درستويه قوله: (في جواز تعاقبهما إبطال حقيقة اللغة، وإفساد الحكمة فيها، والقول بخلاف ما يوجبه العقل والقياس) [381]، وأيد هذا القول أبو هلال بقوله: (وذلك أنها إذا تعاقبت خرجت عن حقائقها، ووقع كل واحد منهما بمعنى الآخر، فأوجب ذلك أن يكون لفظان مختلفان لهما معنى واحد، فأبى المحققون أن يقولوا بذلك، وقال به من لا يتحقق المعاني) [382].

2. الاستعانة

جعل المرادي هذا المعنى، الرابع من معاني (عن)، إلّا أنه لم يطلقه ليعلم الباء كلها، وإنما خصه بباء الاستعانة فقط، على طريقة ابن مالك، فقال: (الرابع: الاستعانة، مثله ابن مالك بقولهم: رميت عن القوس، فـ (عن) هنا بمعنى الباء في إفادة معنى الاستعانة، لأنهم يقولون: رميت بالقوس، وحكى الفراء عن العرب: رميت عن القوس، وبالقوس، وبالقوس، وعلى القوس) [383].

وهناك من ذكر هذا المعنى لـ (عن) من غير تقييده بباء الاستعانة، ليشمل الباء بكل معانيها التي قالوا بها، فقال المالقي: (المعنى الخامس: أن تكون بمعنى الباء، نحو قولك: قمت عن أصحابي) [384].

وهناك من ذكر هذا المعنى على سبيل ما قيل عن معان لـ (عن) رافضاً إياه، كالرضي القائل: (قال أبو عبيدة في { وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ} [النجم: 3]، أي بالهوى، والأولى أنها بمعناها، والجار والمجرور صفة للمصدر أي: نطقا صادراً عن الهوى) [385]، وإلى ذلك ذهب ابن هشام قائلاً: (الثامن: مرادفة الباء، نحو: { وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ} [النجم: 3]، والظاهر أنها على حقيقتها، وأن المعنى وما يصدر قوله عن هوى) [386]، إلّا أن ابن هشام لم يكتف بهذا المعنى في هذا الموضع، وكأنما أراد جمع أقوال من سبقه، فقال بباء الاستعانة أيضا من غير مناقشة، فقال:

([380]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2 ص 406 .
([381]) الحسن بن عبدالله بن سهـل بن سعيد بن يحيى بن مهـران أبي هـلال، العسكري، (ت 400 هـ) ، الفروق، قدم له وضبطه وعلق حواشيه وفهـرسه: أحمد سليم الحمصي، دار جروس برس، لبنان، ط1994، 1م، ص27.
([382]) العسكري، المصدر نفسه، ص 27 .
([383]) المرادي، المصدر السابق، ص 263 .
([384]) المالقي، المصدر السابق، ص 369 .
([385]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 261 .
([386]) ابن هـشام، مغنى اللبيب، جـ 1 ص 148 .

(التاسع: الاستعانة، قاله ابن مالك، ومثله برميت عن القوس، لأنهم يقولون أيضاً: رميت بالقوس، حكاهما الفراء). [387]

3. السببية

وهي المعنى الخامس لــ (عن) عند المرادي، وسماه بــ (التعليل) قائلاً: (الخامس: التعليل، كقوله تعالى: { وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ} [التوبة: 114]، وقوله تعالى: { وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ} [هود: 53]) [388]، وسماه المالقي (من أجل) قائلاً : (المعنى الرابع: أن تكون بمعنى (من أجل) نحو قولك: قام فلان لك عن إكرامك، وشتمك عن مُزاح معك، المعنى: من أجل) [389].

وفي قوله تعالى: { قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} [التوبة: 29]، ذكر أبو السعود لــ (عن) ثلاثة أراء مبثوثة في ستة أقوال في تفسير الآية، تبعاً للمراد من اليد، وصاحب الحال، فإن كان الجار والمجرور {عَن يَدٍ} حالا من الضمير في { يُعطوا }، واليدُ يَد المعطي، ذكر لها ثلاثة أقوال: الأول: (أي عن يد مؤاتيه مطيعة بمعنى منقادين) [390] وهذا هو الرأي الأول للزمخشري أيضا القائل: (عن يد مؤاتيه غير ممتنعة) [391]، وكذلك للبيضاوي القائل: (عن يد مؤاتيه بمعنى منقادين) [392].

الثاني: قال فيه إن (عن) بمعنى (من)، قائلا: (أو من يدهم بمعنى مسلمين بأيديهم غير باعثين بأيدي غيرهم، ولذلك منع من التوكيل فيه) [393]، وهذا هو الرأي الثاني للزمخشري، ولكن مع بقاء (عن) على أصلها للمجاوزة، قائلا: (أو حتى يعطوها عن يد إلى يد نقدا غير نسيئة لا مبعوثاً على يد أحد، ولكن عن يد المعطي إلى يد الآخذ) [394]، وكذلك البيضاوي قائلا: (أو عن يدهم بمعنى مسلمين بأيديهم غير باعثين بأيدي غيرهم، ولذلك منع من التوكيل فيه) [395]،

([387]) ابن هـشام، المصدر نفسه، جـ 1 ص 149 .
([388]) المرادي، المصدر السابق، جـ 9 ص 178 .
([389]) المالقي، المصدر السابق، ص 369 .
([390]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 3 ص 140 .
([391]) الزمخشري، الكشاف،ج4/ص 429 .
([392]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 1 ص 401 .
([393]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 3 ص 140 .
([394]) الزمخشري، المصدر نفسه، ص 429 .
([395]) البيضاوي، المصدر نفسه، جـ 1 ص 401 .

الثالث: أبقى (عن) فيه للمجاوزة، وجعل الـ (يد) كناية عن الغنى، فقال: (أو عن غنى، ولذلك لم تجب الجزية على الفقير العاجز) [396]، وهذا لم يقل به الزمخشري، وذكره البيضاوي، وهو الثالث لديه أيضا، قائلا: (أو عن غنى ولذلك قيل: لا تؤخذ من الفقير) [397]. وإذا كانت اليدُ يَد الآخذ، رأي فيه قولين: الأول قال فيه بسببية (عن)، قائلا: (أو عن يد قاهرة عليهم أي بسبب يد، بمعنى عاجزين أذلاء) [398].

4. مرادفة (بعد)

جعل المرادي هذا المعنى السادس من معاني (عن)، فقال: (السادس، أن يكون بمعنى (بعد) كقوله تعالى: { لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ} [الانشقاق: 19]، قيل: ومنه { عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ } [المؤمنون: 40]، وقولهم: أطعمته عن جوع، أي بعد جوع) [399]، وأورده ابن هشام، جاعلا إياه المعنى الخامس لـ (عن)، فقال: (الخامس: مرادفة (بعد)، نحو: { عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ } [المؤمنون: 40]، { يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ} [النساء: 46، المائدة 13] بدليل أن في مكان آخر { مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ} [المائدة: 41]، ونحو: { لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ } [الانشقاق: 19]، أي حالة بعد حالة) [400]، وقال به المالقي أيضا، وهو المعنى الثاني عنده، قائلا (المعنى الثاني: أن تكون بمعنى (بعد) نحو قولك: أطعمته عن جوع وآمنته عن خوف، أي بعد جوع، وبعد خوف) [401].

والبحث لا يرى هذا الرأي فلكل حرف معنى خاص به، وقد يكون الفرق بينهما واضحا، وقد يكون دقيقا يحتاج الى تأمل وتدبر، وليس هناك آيتان في القرآن الكريم في معنى واحد، نعم إن الآية قد تعين على فهم آية أخرى كما استدل ابن هشام على هذا ولكنها لا تعطي المعنى ذاته، فلكل واحدة منها سياقها، وملابساتها التي تضفي عليها معنى ينسجم مع السورة التي وردت فيها، قال الخطيب الإسكافي: (إذا أورد الحكيم تقدست أسماؤه آية على لفظة مخصوصة، ثم أعادها في موضع آخر من القرآن، وقد غير فيها لفظة كما كانت عليه في الأولى

([396])الشيخ عبدالغني، الغنيمي، (ت 1298 هـ)، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار إحيا تراث العربي، بيروت، ط 2، 1998 م، جـ 4 ص 145 .
([397]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 1 ص 401 .
([398]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 3 ص 140 .
([399]) المرادي، المصدر السابق، ص 263 .
([400]) ابن هـشام، مغني اللبيب،جـ 1 ص 148 .
([401]) المالقي، المصدر السابق، ص 367؛ عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله، بن هـشام، (ت 761 هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية بن مالك، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الندوة الجديدة، ط 6، 1980 م، جـ 2، ص 139 .

فلابد من حكمة هناك تطلب، فإذا أدركتموها قد ظفرتم، وإن لم تدركوها، فليس لأنه لا حكمة هناك بل جهلتم) [402].

ثم إن الفعل له دلالة ما، وهذه الدلالة تختلف بتعديته من حرف إلى آخر، فإن الحروف تضفي على الأفعال معانيها، وهذا ما نسبه ابن القيم إلى فقهاء أهل العربية [403]. وعليه فإن (بعد) في قوله تعالى: { مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ } [المائدة: 41] ليس دليلاً على أن (عن) بمعناه في قوله تعالى: { يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ } [النساء: 46]، فلكل تحريف معنى مستقل به يختلف عن معنى التحريف الآخر عن طريق اختلاف الحرف الذي تعديا به، ولا يرى البحث أصالة تعدية فعل ما بحرف ما وعدم أصالتها بحرف آخر، فهو قول لا يستند إلى دليل، فلِمَ لا يكون العكس كما ذكر الدسوقي [404].

5. بمعنى (من)

لم يذكر هذا المعنى المرادي، والمالقي، والرماني، والزجاجي وذكره الهروي جاعلاً من قوله تعالى: { وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ } [الشورى: 25] دليلا على ذلك [405]، وأما ابن مالك فقد جعل الحرفين مشتركين في معنى المجاوزة، فقال: (ولاشتراك (عن) و (من) في معنى المجاوزة تعاقبا في تعدية بعض الأفعال نحو: كسوته عن عري ومن عري، وأطعمته عن جوع ومن جوع، ومن هذا قراءة بعض القراء: فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ{ [الزمر: 22] فأوقع (عن) موقع (من) والمعنى واحد، والله أعلم) [406] وجعله ابن هشام المعنى السابع لـ (عن)، مستدلاً بآية الشورى التي استدل بها الهروي، ودليله تعدية الفعل (يقبل) بـ (من) في مواضع أخرى من القرآن الكريم [407]، ويبدو أن الأصل في القول بهذا المعنى يعود إلى سيبويه حين قال: (وقد تقع (من) موقعها أيضا، تقول: أطعمه من جوع، وكساه من عري، وسقاه من الغنيمة) [408]، ولا نظن أنه يعني بقوله هذا إنابة (من) مناب (عن)، وقد قال قبله: (وأما (عن) فلما عدا الشيء، وذلك قولك: أطعمه عن جوع، جعل الجوع منصرفا تاركا له قد

([402]) محمد بن عبدالله أبو عبدالله، ألإسكافي، (ت 431 هـ) درة التنزيل وغرة التأويل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز، دار المعرفة، بيروت، 2002 م، ص 16؛ الدوري، محمد ياس خضر، دقائق الفروق اللغوية في البيان القراني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2006م، ص 9 .

([403]) ابن قيم الجوزية، (ت 751 هـ) ، بدائع الفوائد، تحقيق : صالح اللحام خلدون خالد، دار العثمانية، عمان، ط 1، 2005 م، ص 313 .

([404])مصطفى محمد عرفة، الدسوقي، (ت 1230 هـ)، حاشية الدسقي على مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000 م، جـ 1، ص 405 .

([405]) الهـروي، المصدر السابق، ص 289 .

([406]) ابن مالك، المصدر السابق، جـ 3 ص 29 30 .

([407]) ابن هـشام ، مغني اللبيب، جـ1 ص 148 .

([408]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 227 .

جاوزه) [409] ومما لا شك فيه أن (من) لا تؤدي هذا المعنى، وقد وضح ابن يعيش الفرق بينهما، فقال: (وتقول: أطعمه من جوع، وعن جوع، فإذا جئت بـ (من) كانت لابتداء الغاية، لأن الجوع ابتداء الإطعام، وإذا جئت بـ (عن) فالمعنى أن الإطعام صرف الجوع، لأن (عن) لما عدا الشيء) [410].

المطلب الثالث: معاني (من)

1. ابتداء الغاية

وهو المعنى الأول لـ (من) عند المرادي، إذ قال: (الأول ابتداء الغاية في المكان اتفاقا، نحو: { مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى} [الإسراء: 1]، وكذا فيما نزل منزلة المكان، نحو: من فلان إلى فلان، وفي الزمان عند الكوفيين، كقوله تعالى: { مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ التوبة: 108] وصحّحه ابن مالك لكثرة شواهده، وتأويل البصرين ما ورد من ذلك تعسف) [411]، وابتداء الغاية يعني ابتداء المدى، فإن (الغاية مدى الشيء) [412]، والمدى: (يدل على امتداد في شيء وإمداد) [413]، وابتداء الغاية هو المعنى الأول عند سيبويه، إذ قال: (وأما (من) فتكون لابتداء الغاية في الأماكن) [414]، إلّا أن اختصاص الابتداء في الأماكن أمر غير مسلم به، فـ (أبو العباس المبرد يجعلها ابتداء كل غاية، وإليه يذهب ابن درستويه، وغيره من البصريين) [415]، وقال أبو حيان: (ولا تكون لابتداء الغاية في الزمان عند الصريين، وقد كثر ذلك في كلام العرب نثرها ونظمها، وقال به الكوفيون والمبرد وابن درستويه، وهو الصحيح وتأويل كثرة وجوده ليس بجيد) [416]، وهو المعنى الوحيد لها والأصل الذي يعود إليها غيرها لدى المبرد، إذ قال: (ومنها (من) وأصلها ابتداء الغاية، نحو: سرت من مكة إلى المدينة) [417]، وكذلك عند الزمخشري الذي ذكره احصاءً للمعاني التي قيل بها: (راجع إلى هذا) [418] إشارة إلى ابتداء الغاية .وشارح المفصل ابن يعيش القائل: (فإن ابتداء الغاية لا يفارقها في جميع ضروبها) [419].

([409]) ابن قنبر، المصدر نفسه، جـ 4 ص 226 .
([410]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ 4 ص 502 .
([411]) المرادي، المصدر السابق، ص 314 .
([412]) الرازي، الصحاح، ص 488 .
([413]) ابن فارس، المصدر السابق، ص 942 .
([414]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 224 .
([415]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ 4 ص 459 .
([416]) أبو حيان الأندلسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 441 .
([417]) المبرد، المصدر السابق، جـ 1 ص 44 .
([418]) الزمخشري، المفصل، ص 367 .
([419]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ 4 ص 460 .

وهو الأول عند القائلين بتعدد معانيها [420]، ويرجحه البحث ويراه المعنى الوحيد لـ (من)، إلّا أن هناك مسألة أثارها الأستاذ فاضل السامرائي، مستفيداً من ردود الرضي على الكوفيين، وهي أن ابتداء الغاية يعني أن في الفعل غاية، والغاية هي مدى الشيء، والمدى يعني وجود امتداد في الفعل، أي: مسافة بين ابتدائه وانتهائه، قال الرضي: (كثيراً ما يجري في كلامهم أن (من) لابتداء الغاية، و (إلى) لانتهاء الغاية، ولفظ الغاية يستعمل بمعنى النهاية وبمعنى المدى، والمراد بالغاية في قولهم: ابتداء الغاية، وانتهاء الغاية: جميع المسافة، إذ لا معنى لابتداء النهاية وانتهاء النهاية) [421]، وقال في رده على إجازة الكوفيين استعمال (من) في الزمان مستدلين بقوله تعالى: { مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ} [التوبة: 108]، وقوله تعالى: { إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ } [الجمعة: 9]، قائلا: (وأنا لا أرى في الآيتين معنى الابتداء، إذ المقصود من معنى الابتداء في (من) أن يكون الفعل المتعدي بـ (من) الابتدائية شيئاً ممتدا كالسير، والمشي ونحوه، ويكون المجرور بـ (من): الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو: سرت من البصرة أو يكون الفعل المتعدي بها أصلا للشيء الممتد نحو: تبرأت من فلان إلى فلان، وكذا خرجت من الدار، لأن الخروج ليس شيئا ممتدا، إذ يقال: خرجت من الدار إذا انفصلت عنها ولو بأقل من خطوة، وليس التأسيس والنداء حدثين ممتدين، ولا أصلين للمعنى الممتد) [422].

وقد ذكر ابن مالك رأي سيبويه في ذلك إذ قال: (وقد أشار سيبويه إلى أن ابتداء الغاية قد يقصد دون إرادة منتهى، فقال: وتقول ما رأيته مذ يومين، فجعلتها غاية، كما قلت أخذته من ذلك المكان فجعلته غاية ولم ترد منتهى) [423]، ولذلك اقترح الأستاذ السامرائي أن يعدل الاسم من ابتداء الغاية إلى الابتداء مطلقا ليشمل ابتداء الأفعال جميعها، فقال: (والأحسن أن يقال هي للابتداء لا لابتداء الغاية، لأن ابتداء الغاية معناه أن الحدث ممتد إلى غاية معينة كقوله تعالى: { سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى} [الاسراء: 1]، ونحو: (جِئْتُ مِنْ داري)، فإن الإسراء امتد من المسجد الحرام وانتهى بالمسجد الأقصى، فالمسجد الأقصى هو الغاية و (من) تستعمل فيما هو أعم من ذلك، إذ تستعمل للابتداء عموما سواء كان الحدث ممتدا أم لا، نحو: اشتريت الكتاب من خالد، فخالد مبتدأ الشراء وهو ليس حدثا ممتدا فهذه كلها لا تفيد ابتداء الغاية، بل تفيد ابتداء وقوع الحدث، فإن الحدث ليس ممتدا

([420]) الرماني، المصدر السابق، ص 97؛ الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 215؛ المالقي، المصدر السابق، ص 322؛ المرادي، المصدر السابق، ص 314؛ ابن هـشام، المصدر السابق، جـ 1 ص 318 .
([421]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 215 .
([422]) الرضي، المصدر نفسه، جـ 4 ص 215 .
([423]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 7 .

كالإسراء والمجيء ونحوهما) [424]، والبحث مع هذا الاقتراح ليشمل الابتداء (من) المعدية للأفعال الممتدة وغيرها، وليحيط بـ (من) كلها وفي كل مقاماتها، فيكون المعنى الوحيد لها من دون منازع .

2. التبعيض

وهو لـ (من) التي يصلح مكانها بعض [425]، وعرفه الرضي (بأن يكون هناك شيء ظاهر، وهو بعض المجرور بـ (من)، نحو { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً} [التوبة: 103] أو مقدر، نحو: أَخَذْتُ مِنَ الدَرَاهِمِ، أي: من الدراهم شيئا) [426].

وهو المعنى الثاني لـ (من) عند المرادي، إذ قال: (الثاني: التبعيض، نحو: { مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ} [البقرة: 253]، وعلامتها جواز الاستغناء عنها ببعض، ومجيؤها للتبعيض كثير) [427]، وقد قال به كثير، وأثبته سيبويه من المتقدمين، فقال: (وتكون أيضا للتبعيض، تقول: هذا من الثوب، وهذا منهم، كأنك قلت: بعضه) [428].

وهناك من يجعل معنى التبعيض راجعا إلى معنى ابتداء الغاية، فقد قال المبرد بعد ذكره لابتداء الغاية: (وكونها في التبعيض راجع إلى هذا، وذاك أنك تقول: أَخَذْتُ مَالَ زَيْدٍ، فإذا أردت البعض قلت: أخذت من ماله، فإنما رجعت بها إلى ابتداء الغاية) [429]، وإلى هذا الرأي ذهب الزمخشري فأرجع التبعيض وغيره من المعاني إلى ابتداء الغاية، فقال: (فـ (من) معناها ابتداء الغاية، كقولك: سرت من البصرة إلى الكوفة، وكونها مبعضة في نحو: أخذت من الدراهم، ومبينة في نحو { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ} [الحج: 30]، ومزيدة في نحو: ما جاءني من أحد، راجع إلى هذا) [430].

وأيد ابن يعيش قول الزمخشري، فقال: (وأما كونها للتبعيض، فنحو قولك: (أخذت درهما من المال)، فدلت (من) على أن الذي أخذت بعض المال، وفيه معنى الابتداء أيضا، لأن مبدأ أخذك المال، قال الله تعالى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً } [التوبة: 103]، أي: بعضها، ومنه: { كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ} [الأنعام: 141] قال أبو العباس المبرد: وليس هو كما قال

([424]) السامرائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 72 .
([425]) أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 442 .
([426]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 217 .
([427]) المرادي، المصدر السابق، ص 315 .
([428]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 225 .
([429]) المبرد، المصدر السابق، جـ 1 ص 44 .
([430]) الزمخشري، المفصل، ص 367 .

سيبويه عندي، لأن قوله: (أخذت من ماله) إنما جعل ماله ابتداء غاية ما أخذ، فدل على التبعيض من حيث صار ما بقي انتهاء له والأصل واحد) [431].

وذكر ذلك الرضي قائلا: (قال المبرد، وعبد القاهر، والزمخشري: إن أصل (من) المبعضة: ابتداء الغاية، لأن الدراهم في قولك: أخذت من الدراهم، مبدأ الأخذ) [432]، وهو ما ذهب إليه السكاكي أيضا [433].

وذكر أبو حيان أن هناك من ذهب إلى أن (من) لا تكون للتبعيض وإنما لابتداء الغاية، فقال: (وذهب المبرد، والأخفش الصغير، وابن السراج، وطائفة من الحذاق، ومن أصحابنا السهيلي إلى أنها لا تكون للتبعيض، وإنما هي لابتداء الغاية) [434].

3. التبيين

وهو المعنى الثالث لـ (من) عند المرادي، إذ قال: (الثالث: بيان الجنس، نحو: {اَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ} [الحج: 30]، { وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ} [الكهف: 31]، قالوا وعلامتها أن يحسن جعل (الذي) مكانها، لأن المعنى: فاجتنبوا الرجس الذي هو وثن) [435].

ومعنى التبين الإيضاح [436]، وهذا يعني أن ثمة إبهاما في التركيب، فتأتي (من) لتزيله، ولذا قال الرضي: (وتعرفها بأن يكون قبل (من) أو بعدها، مبهم يصلح أن يكون المجرور بـ (من) تفسيرا له، وتوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم، كما يقال مثلا للرجس: إنه الأوثان) [437].

وقد ذكر هذا المعنى لـ (من) الزجاجي ولكن من غير أن يسميه بهذا الاسم، فقال: (وتكون دالة على ضرب من النعت، كقوله تعالى: { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } [الحج: 30]، وليس معناه: اجتنبوا الرجس منها، على أن فيها رجسا وغير رجس، وهذا محال، بل: اجتنبوا الرجس الوثني) [438]، وذكره الرماني باسم الجنس، متمثلا بآية الحج السالفة، فقال: (وتكون

([431]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ 4 ص 459 460 .
([432]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 217 .
([433]) يوسف أبو يعقوب بن أبي بكر محمد بن علي، السكاكي، (ت 626 هـ) ، مفتاح العلوم، تحقيق : صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ط 3، 2002 م، ص 48 .
([434]) أبي حيان الأندلسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 442 .
([435]) المرادي، المصدر السابق، ص 315 .
([436]) الرازي، الصحاح، ص 72 .
([437]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 217 .
([438]) الزجاجي، حروف المعاني، ص 50 .

للجنس، وذلك نحو قولك: هذا ثوب من خز، وباب من ساج، أي: من هذا الجنس، قال الله تعالى: { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } [الحج: 30]، أي: الرجس الوثني) [439]،

وقال ابن مالك: (ومجيؤها لبيان الجنس كقوله تعالى: { يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ } [الكهف: 31]) [440].

4. التعليل

وهو المعنى الرابع لـ (من) لدى المرادي، إذ قال: (الرابع: التعليل، نحو:{يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ } [البقرة: 19]، { مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ} [المائدة: 32]، { لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ} [البقرة: 74]) [441]، وقلل الرضي إتيان (من) بهذا المعنى، ومال إلى جعلها ابتدائية، فقال: (وقد تجيء للتعليل، نحو: لم آتك من سوء أدبك، أي من أجله، وكأنها ابتدائية، لأن ترك الإتيان، حصل من سوء الأدب) [442].

من ذلك قوله تعالى: { أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ} [البقرة: 19]، إذ جعل أبو السعود (من) في { مِنَ الصواعِقِ } تعليلة عبر عنها بـ (من أجل)، فقال: (أي: من أجل الصواعق المقارنة للرعد، من قولهم سقاه من الغيمة [443]،

والصاعقة قصفة رعد تنقض معها شعلة نار لا تمر بشيء إلا أتت عليه) [444]، وهو يوافق في ذلك الزمخشري القائل: (أي: من أجل الصواعق يجعلون أصابعهم في آذانهم، كقولك: سقاه من الغيمة، والصاعقة قصفة رعد تنقض معها شقة من نار) [445]، ويوافق البيضاوي أيضا إذ قال: (أي: من أجلها يجعلون، كقولهم سقاه من الغيمة، والصاعقة قصفة رعد هائل معها نار لا تمر بشيء إلّا أتت عليه) [446].

5. البدل

وهو المعنى الخامس لـ (من) عند المرادي، إذ قال: (الخامس: البدل، نحو: { أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ } [التوبة: 38]، أي بدل الآخرة، و { لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَائِكَةً} [الزخرف: 60]، أي بدلكم، وقال الراجز:

([439]) الرماني، المصدر السابق، ص 97 .
([440]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 6 .
([441]) المرادي، المصدر السابق، ص 315 .
([442]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 220 .
([443]) (الغيم : هـو العطش وحرارة الجوف) ابن فارس، المصدر السابق، ص 780 مادة (غيم) .
([444]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 1 ص 74 .
([445]) الزمخشري، الكشاف، ص 55 .
([446]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 1 ص 33 .

جَارِيَةٌ لَمْ تأْكُلِ المِرْقَقَا * وَلَمْ تَذُقْ مِنَ الْبُقُولِ الفُسْتِقاَ [447]

أي بدل البقول) [448]، وقلل الرضي مجيأها بهذا المعنى، فقال: (وقد تكون (من) للبدل، في نحو قوله تعالى: { أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ } [التوبة: 38] وقوله:

فَلَيْتَ لَنَا مِنْ مِاءِ زَمْزَمَ شُرْبَةً مُبَرَدَةً بَاتَتْ على الطَهْيَانِ [449]

وتعرف بصحة قيام لفظ (بدل) مقامها) [450]، أما أبو حيان فقد نسب إنكار هذا المعنى لــ (من) إلى أصحابه، ووصف القول به بالزعم، إذ قال: (وإثبات البدلية لــ (من)، فيه خلاف، أصحابنا ينكرونه، وغيرهم قد أثبته، وزعم أنها تأتي بمعنى البدل) [451]، ويرجع البحث رأي أبي حيان وأصحابه، والإبقاء على (من) للابتداء .

6. المجاوزة

وهو المعنى السادس لــ (من) لدى المرادي، فقال: (السادس: المجاوزة، فتكون بمعنى (عن)، كقوله تعالى: { أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ} [قريش: 4]، أي عن جوع، وقوله تعالى: { فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ} [الزمر: 22] أي عن ذكر الله، وقول العرب: حدثته من فلان، أي: عن فلان) [452]، ويبدو أن أصل هذا القول يعود إلى سيبويه، إذ قال عند حديثه عن (عن): (وقد تقع (من) موقعها أيضا، تقول: أطعمه من جوع، وكساه من عري) [453]، ونسب الرماني القول به إلى الكوفيين [454]، وقال به الرضي شريطة أن يقصد من الفعل مجرد انفصال لا امتداد فيه، فقال: (وإذا قصدت بــ (من) مجرد كون المجرور بها موضعا انفصل عنه الشيء وخرج منه، لا كونه مبتدأ لشيء ممتد، جاز أن يقع موقعه (عن) لأنها لمجرد التجاوز، كما يجيء، تقول: خرجت من المكان وأخرج عنه، وانفصلت منه وعنه، ونهيت من كذا وعنه، وسقاه من العيمة وعنها، أي بعده عنها) [455]، وجعل ابن مالك إفادة (من) هذا المعنى سببا في مصاحبتها لأفعل التفصيل، فقال: (ومجيؤها للمجاوزة: عذت منه وشبعت ورويت، ولهذا المعنى صاحبت أفعل التفضيل، فإن القائل: زيد أفضل من عمرو، كأنه قال: جاوز زيد عمرا في الفضل، وهذا

([447]) ابن منظور، المصدر السابق جـ 9 ص 157 .
([448]) المرادي، المصدر السابق، ص 316 .
([449]) البغدادي، خزانةِ الأدبْ، جـ 9 ص 453 .
([450]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 218 .
([451]) أبي حيان الأندلسي، البحر المحيط، جـ 2 ص 405 .
([452]) المرادي، المصدر السابق، ص 316 .
([453]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 227 .
([454]) الرماني، المصدر السابق، ص 98 .
([455]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 216؛ تقي الدين أحمد بن محمد، الشمني، (ت 872هـ) ، المنصف من الكلام على مغني ابن هـشام، المطبعة البهـية، مصر، 1304 هـ، جـ 2، ص 87 .

أولى من أن يقال لابتداء الارتفاع في نحو أفضل منه، والانحطاط في شر منه كما زعم سيبويه) [456].

7. موافقة الباء

وهو المعنى الحادي عشر لـ (من) عند المرادي، فقال: (الحادي عشر: موافقة الباء، نحو: { يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ} [الشورى: 45]، قال الأخفش [457]، قال يونس: أي بطرف خفي، كما تقول العرب: ضربته من السيف، أي بالسيف، وهذا قول كوفي، ويحتمل أن تكون لابتداء الغاية) [458]، وقوى ابن هشام احتمال المرادي، فقال: (والظاهر أنها للابتداء) [459] والبحث مع رأي ابن هشام، فالباء معناها الإلصاق، و (من) معناها الابتداء، فلا تناوبان وإن تقارب معناهما، فلكل منهما سياقها الخاص بها، فـ (من) في آية الشورى تجعل {طَرْفٍ خَفِيٍ }ابتداء النظر، تصويراً لخشوعهم الناتج من الذل، ليترك للسامع حرية تخيل نظر أولئك كيف سيكون إذا كان ابتداء نظرهم بهذه الصورة ؟ فلا شك أنه سيكون أشد .

وأما الباء، فإنها تجعل من{طَرْفٍ خَفِيٍ} آلة للنظر، ويلصق بها النظر، وتتناثر تلك المعاني المتناسقة مع السياق، المعاضدة له في تصوير مذلتهم، ومهانتهم وقد ورد هذا المعنى لدى أبي السعود في موضعين، فسر (من) في أولهما بالباء من دون التصريح بالتناوب، وصرح به في ثانيهما على صيغة التضعيف (قيل)، فأما الموضع الأول ففي تفسير قوله تعالى: { تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ } [المائدة: 83] [460]، وأما الثاني ففي تفسير قوله تعالى: { يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ}[الرعد: 11] [461] ففي قوله تعالى: { وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ} [المائدة: 83]، فسر أبو السعود (من) في { مِنَ الدَّمْعِ } بالباء، فقال: (أي تمتلئ بالدمع، فاستعير له الفيض الذي هو الانصباب عن امتلاء بالغة، أو جعلت أعينهم من فرط البكاء كأنها تفيض بأنفسها) [462]، وهو يخالف الزمخشري الذي يبدو أنه جعلها ابتدائية، فقال: (فإن قلت: ما معنى قوله: { تَفِضُ مِنَ الدَّمْعِ }؟ قلت: معناه تمتلئ من الدمع حتى تفيض، لأن الفيض أن يمتلئ الإناء أو غيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه، فوضع الفيض الذي هو من الامتلاء موضع الامتلاء،

([456]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 7 .
([457]) سعيد بن مسعدة، أبو الحسن، الأخفش الأوسط، (ت 215 هـ) ، معاني القران، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2002 م، ص 282 .
([458]) المرادي، المصدر السابق، ص 318 319 .
([459]) ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ 1 ص 321 .
([460]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 ص 312 .
([461]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ3 ص 443 .
([462]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ2 ص 312 .

وهو من إقامة المسبب مقام السبب أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها، أي تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك: دمعت عينه دمعا) [463].

8. بمعنى (في)

وهو المعنى الثاني عشر لــ (من) عند المرادي، إذ ذكر أن كون (من) بمعنى (في) منقول عن الكوفيين، وعلق على الاستدلال عليه فقال: (الثاني عشر: أن تكون بمعنى (في)، ذكر ذلك بعضهم في قوله تعالى: { مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ} [فاطر: 40]، أي في الأرض، ولا حجة في ذلك، لاحتمال الآية غير هذا، وكونها بمعنى (في) منقول عن الكوفيين، ومن حجتهم قول الشاعر:

عَسَى سَائِلٌ ذو حَاجَةٍ إنْ مَنَعْتَهُ مِنَ اليَوْمِ سُؤلاً أَنْ يَيسرَ في غَدِ [464]

ويحتمل أن يكون (من) فيه للتبعيض على حذف مضاف، أي من مسؤولات اليوم) [465]، وعد أبو حيان القول به زعما من الكوفيين تبعهم في ذلك ابن مالك، إذ قال: (وزعم الكوفيون وتبعهم ابن مالك أنها تأتي لموافقة (في) 000 وهذا الذي ذكره ابن مالك من المعاني لم يذكره أصحابنا ويتأولون ما ظاهره ذلك) [466]، إلا أن الغريب هنا أن الرضي الذي يبقي الحروف على أصولها، ويقول: (والأولى: إبقاء الحروف على معناها ما أمكن) [467]،

وقد ورد هذا المعنى عند أبي السعود في موضعين من تفسيره، ومن الموضوعين اللذين ذكر فيهما هذا المعنى لــ (من) قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [الجمعة: 9]، إذ جعل (من) في { مِن يَومِ الْجُمُعَةِ } بيانية، وبمعنى (في) على صيغة التضعيف، فقال: ({ مِن يَومِ الْجُمُعَةِ } بيان لــ (إذا) وتفسير لها، وقيل: (من) بمعنى (في) كما في قوله تعالى: { أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ} [فاطر: 40]، أي في الأرض) [468]، وهو في ذلك يوافق الزمخشري في المعنى الأول من دون الثاني، فإن الأخير لم يذكر غيره، إذ قال: (فإن قلت: (من) في قوله { مِن يَومِ الْجُمُعَةِ } ما هي ؟ قلت: هي بيان لــ (إذا) وتفسير له) [469].

([463]) الزمخشري،الكشاف، ص 305 .
([464]) التحريج : البت لأبي اللحام التغلبي، البغدادي، خزانة الأدب، المصدر السابق، جـ 8 ص 559 .
([465]) المرادي، المصدر السابق، ص 319 .
([466]) أبي حيان الأندلسي، إرتشاف الضرب، جـ 2 ص 443 .
([467]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 261 .
([468]) أبو السعود، المصدر السابق، ص 248؛ العكبري، المصدر السابق، ص 558 .
([469]) الزمخشري، الكشاف، ص 1106 .

9. التجريد

التجريد فن بلاغي غايته المبالغة في الوصف، فقد عرفه الخطيب القزويني بقوله: (وهو: أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة، مبالغة في كمالها فيه، وهو أقسام: منها: نحو قولهم: لي من فلان صديق حميم، أي: بلغ من الصداقة مبلغا صح معه أن يستخلص منه صديق آخر) [470]، إلّا أن ابن الأثير لا يعد كل ما ذكره ابن جنّي تجريدا، فإنه عرفه بقوله: (فأما حد التجريد فإنه إخلاص الخطاب لغيرك، وأنت تريد به نفسك، لا المخاطب نفسه، لأن أصله في وضع اللغة من: جردت السيف، إذا نزعته من غمده) [471]، وبناء على تعريفه هذا رد التجريد بالحرف، فقال، معقبا على نص أبي علي -: (هذا خلاصة ما ذكره أبو علي رحمه الله، والذي عندي فيه أنه أصاب في الثاني، ولم يصب في الأول، لأن الثاني هو التجريد، إلّا ترى أن الأعشى جرد الخطاب عن نفسه وهو يريدها .

وأما الأول، وهو قوله: لئن لقيت فلانا لتلقين به الأسد، ولئن سألته لتتسألن منه البحر، فإن هذا تشبيه مضمر الأداة، إذ يحسن تقدير أداة التشبيه فيه، وبيان ذلك أنك تقول: لئن لقيت فلانا لتلقين منه كالأسد، ولئن سألته لتسألن منه كالبحر، وليس هذا بتجريد) [472]، ويبدو أن الرضي يميل إلى رأي ابن الأثير، فقد قال بعد حديثه عن التبين -: (وأما ما يسمى (من) التجريدية، نحو: لقيت من زيد أسدا، فليس من هذا، بل هو مثله في حذف المضاف، أي لقيت من لقاء زيد أسدا، أي حصل لي من لقائه لقاء أسد، والمراد تشبيهه بالأسد) [473].

والبحث مع هذا الرأي فإنه تشبيه مضمر الأداة، والتشبيه فيه أقوى من التشبيه بإظهار الأداة، وأبلغ، ومبني على معنى الابتداء لــ (من)، فيصير فيه المشبه أقوى من المشبه به، لأنك حين تقول: لقيت من زيد أسدا، فإنك تصف زيدا بالشجاعة، إذ لقيت في بداية لقائك لزيد أسدا، فكيف لو لقيته كله، واستمر اللقاء إلى الأخير ؟، ففيه إيحاء إلى أنك كنت ستلقى من هو أقوى من الأسد (المشبه به)، وهكذا لم نجد في (من) تجريدا، وإنما بقاؤها على الابتداء .

وقد ورد هذا المعنى لــ (من) عند أبي السعود في ثلاثة مواضع، هي في قوله تعالى: { لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} [الأعراف: 41] [474]، وقوله تعالى: {وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا}[الكهف: 10] [475]، وقوله تعالى: { وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ} [المجادلة: 22] .

([470]) الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، المصدر السابق، ص 374 .
([471]) ابن الأثير، المصدر السابق، جـ 1 ص 402 .
([472]) ابن الأثير، المصدر السابق، جـ 1 ص 405 .
([473]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 218 .
([474]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 493 .
([475]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ 4 ص 171 .

جعل أبو السعود (من) في قوله تعالى: (مِن جَهَنَمَ مِهاد } تجريدية، فقال: (أي فراش من تحتهم، والتنوين للتفخيم و (من) تجريدية) [476]، أي جرد المهاد من جهنم، وكأنه شيء آخر غير جهنم، والحقيقة أنه هي بعينها، فقد عرف أبو السعود التجريد، قائلا: (وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله مبالغة لكماله فيها، كما يقال: في البيضة عشرون منا حديد) [477].

10. الزائدة

وهي قسيمة الأصلية لدى المرادي، و (لها حالتان: الأولى: أن يكون دخولها في الكلام كخروجها، وتسمى الزائدة لتوكيد الاستغراق وهي الداخلة على الأسماء الموضوعة للعموم، وهي كل نكرة مختصة بالنفي، نحو: ما قام من أحد 000 والثانية: أن تكون زائدة لتفيد التنصيص على العموم، وتسمى الزائدة لاستغراق الجنس، وهي الداخلة على نكرة لا تختص بالنفي، نحو: ما في الدار من رجل، فهذه تفيد التنصيص على العموم، لأن (ما في الدار رجل) محتمل لنفي الجنس على سبيل العموم، ولنفي واحد من هذا الجنس دون ما فوق الواحد) [478]، وقد أثبت سيبويه هذا المعنى، ولا سيما إذا كان الموضع موضع تبعيض، فقال: (وقد تدخل في موضع لو لم تدخل فيه كان الكلام مستقيما ولكنها توكيد بمنزلة (ما)، إلّا أنها تجر لأنها حرف إضافة، وذلك قولك: ما أتاني من رجل، وما رأيت من أحد، ولو أخرجت (من) كان الكلام حسنا، ولكنه أكد بـ (من) لأن هذا موضع تبعيض، فأراد أنه لم يأته بعض الرجال والناس) [479]، وذكرها الزجاجي فقال: (وتكون واقعة في أعم الواجب دالة على أن ما بعدها واحد في معنى جنس، كقولك: (ما جاءني من رجل)، فقد نفيت قليل الجنس وكثيره والواحد وما فوقه، وعلى هذا مخرج (من) في قول الله تعالى: { مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ} [المؤمنون: 91] [480]، وذكرها الرماني واشترط تقييدها بالنفي [481].

كما في مثالي سيبويه، ولذا استعملت فيما بعد عبارة (وزائدة في غير الموجب) [482]، ليعم النفي، نحو: ما رأيت من أحد، أو نهي، نحو: لا تضرب من أحد، أو استفهام، نحو: هل ضربت من أحد؟، والشرط الآخر هو دخولها في النكرات، أما الكوفيون والأخفش فلا يشترطون الشرطين المذكورين وهما: تقييدها بدخولها في غير الموجب، ودخولها في النكرات

([476]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ 2 ص 493 .
([477]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ 5 ص 443 .
([478]) المرادي، المصدر السابق، ص 320 .
([479]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 225 .
([480]) الزجاجي، حروف المعاني، ص 50 .
([481]) الرماني، المصدر السابق، ص 97 .
([482])عثمان بن عمر بن أبي بكر جمال الدين أبو عمرو، ابن الحاجب، (ت 646 هـ) ، الكافية، مطبعة المصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 4، 1949 م، ص 423 .

مستدلين بقوله تعالى: { يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ } [نوح: 4]، فـ (من) في حيز الإيجاب، وهي داخلة على المعرفة [483]، وقد رجّح النحاس رأي سيبويه، فقال: ({ مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ} [البقرة: 61]، قال الأخفش: (من) زائدة، قال أبو جعفر [484]، هذا خطأ على قول سيبويه لأن (من) لا تزاد عنده في الواجب وإنما دعا الأخفش إلى هذا أنه لم يجد مفعولا لـ (يخرج) فأراد أن يجعل (ما) مفعولا، والأولى أن يكون المفعول محذوفاً دل عليه سائر الكلام، والتقدير: يخرج لنا مما تنبت الأرض مأكولا) [485]،

اما ابن مالك فقد رجح رأي الأخفش، وقال بقوله، فقال بعد ذكره لقول سيبويه -: (وأجاز أبو الحسن الأخفش وقوعها في الإيجاب وجرها المعرفة، وبقوله أقول لثبوت السماع بذلك نظما ونثرا) [486]، وأضاف إلى القائلين بهذا الرأي الكسائي، وابن جنّي [487] وهذا الخلاف يوحي بأن الزيادة كأنها أمر مسلم .

المطلب الرابع: معاني (إلى)

1. انتهاء الغاية

وهو المعنى الأول والأصل لــ (إلى) عند المرادي، إذ قال: (الأول: انتهاء الغاية في الزمان والمكان وغيرهما، وهو أصل معانيها) [488]، وهو المعنى الوحيد لها عند سيبويه، إذ قال: (وأما (إلى) فمنتهى لابتداء الغاية، تقول: من كذا إلى كذا ... ويقول الرجل: إنما إليك، أي: إنما أنت غايتي، ولا تكون (حتى) هاهنا، فهذا أمر (إلى) وأصله وإن اتسعت) [489]، وكذلك حصر المبرد معانيها في الانتهاء، إذ قال: (وأما (إلى) فإنما هي للمنتهى، ألا ترى أنك تقول: ذَهَبْتُ إلى زَيدٍ، وسِرْتُ إلى عبدِاللهِ، وَوكّلْتُكَ إلى اللهِ) [490] .

ففي قوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ} [البقرة: 187]، قال أبو السعود بتضمين الرفث معنى للإفضاء فتعدي بحرفه، قائلاً: (والرفث كناية عن الجماع لأنه لا يكاد يخلو من رفث، وهو الإفصاح بما يجب أن يكني عنه، وعدي بــ (إلى) لتضمنه معنى الإفضاء والإنهاء، وإيثاره هاهنا لاستقباح ما ارتكبوه ولذلك سمي خيانة) [491]، فتكلم بإيجاز

([483]) الأخفش الأوسط، المصدر السابق، ص 79 .
([484]) أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو جعفر النحاس، (ت 338 هــ) ، إعراب القران، تحقيق : زهـير غازي زاهـد، دار عالم الكتب، مكتبة النهـضة العربية، بيروت، ط 3، 1988م، جـ 1 ص 165 .
([485]) النحاس، المصدر نفسه، جـ1 ص 231 .
([486]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 1 ص 10 .
([487]) ابن مالك الطائي، المصدر نفسه، جـ1 ص 11 .
([488]) المرادي، المصدر السابق، ص 373 .
([489]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ 4 ص 231 .
([490]) المبرد، المصدر السابق، جـ 4 ص 139 .
([491]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 1 ص 234 .

على ثلاثة أمور هي: أن الرفث كناية عن الجماع، وسبب تعديته بـــ (إلى)، وسبب إيثار الرفث على الإفضاء .وهذا هو رأي الزمخشري أيضا فقد عد الرفث كناية أيضا في قوله: (... وهو الإفصاح بما يجب أن يكني عنه ...) [492]، ثم انتقل إلى سبب إيثار هذه الكناية على غيرها، فقال: (فإن قلت: لم كنى عنه هاهنا بلفظ الرفث الدال على معنى القبح بخلاف قوله: { وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ} [النساء: 21] [493]، ثم عدد الكنايات الأخرى عن الجماع في القرآن الكريم، ثم أجاب قائلا: (قلت استهجاناً لما وجد منهم قبل الإباحة، كما سماه اختياناً لأنفسهم) [494]، ثم انتقل إلى سبب تعديته بـــ (إلى) قائلا: (قلت لتضمينه معنى الإفضاء ...) [495] وكذلك قال البيضاوي: (والرفث: كناية عن الجماع، لأنه لا يكاد يخلو من رفث وهو الإفصاح بما يجب ان يكني عنه، وعدي بـــ (إلى) لتضمنه معنى الإفضاء، وإيثاره هاهنا لتقبيح ما ارتكبوه ولذلك سماه خيانة) [496].

وهذه الأقوال كلها تعود والله أعلم إلى ابن جنّي حين قال - تعليقا على (إلى) -: (وأنت لا تقول: رفث إلى المرأة وإنما تقول: رفثت بها، أو معها، لكنه لما كان الرفث هنا في معنى الإفضاء، وكنت تعدي أفضيت بـــ (إلى) كقولك: أفضيت إلى المرأة، جئت بـــ (إلى) مع الرفث، إيذاناً وإشعارا أنه بمعناه) [497].

وفي قوله تعالى: { وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ}[النساء: 2].

قال أبو السعود بتضمين الفعل { تَأْكُلُواْ } معنى الضم فقدر له حالا، قائلا: (أي لا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم ولا تسووا بينهما وهذا حلال وذاك حرام) [498]، ورأيه قريب من رأي الزمخشري الذي قال بتضمين الحرف أولا، قائلا: (ولا تنفقوها معها) [499]، فـ (إلى) جاءت نيابة عن (مع)، ثم انتقل إلى تضمين الفعل فقال: (وحقيقتها ولا تضموها إليها في الإنفاق ...) [500]، وكذلك فعل البيضاوي إلّا أنه قال بتضمين الفعل ثم فسر ذلك التضمين بتضمين الحرف، فقال: (ولا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم، أي لا تنفقوها معاً ولا تسووا بينهما ...) [501]، فيبدوا أن أبا السعود كان أكثر ميلا إلى البصريين من الآخرين، حيث قال بتضمين الفعل فقط من دون

([492]) الزمخشري، الكشاف، ص 114 .
([493]) الزمخشري، المصدر نفسه، ص 114 .
([494]) الزمخشري، المصدر نفسه، ص 114.
([495]) الزمخشري، المصدر نفسه، ص 114 .
([496]) البيضاوي، المصدر السابق، ص 106 .
([497]) ابن جني، المصدر السابق، جـ 2 ص 310 .
([498]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 ص 95 .
([499]) الزمخشري، الكشاف، ص 216 .
([500]) الزمخشري، الكشاف، ج2/ص 216 .
([501]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2/ص 200 .

الحرف وأما إن كان الوصي فقيراً فله الحق في أن يأكل من أموالهم، كما في قوله تعالى: { وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: 6]، وكما في الحديث الذي أورده أبو السعود بعد قوله بهذا التضمين والحديث يفسر الآية تفسيراً يوافق (إلى) على بابها، فقال: (عن النبي عليه الصلاة والسلام، أن رجلاً قال له: إِنَّ فيَ حُجْرِي يَتِيمِا أَفَأكُلَ مِنْ مَالِهِ ؟ قال: بالمعروف غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ [502] مَالًا وَلاَ وَاقٍ مَالَكَ بِمَالِهِ) [503].

وفي قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ}[الأحزاب: 53]، قال ابو السعود بتضمين (يؤذن) معنى الدعاء لسببين: أولهما: لتصح تعديته بـ (إلى)، فكأن الأصل فيه أن يتعدى بـ (في)، تقول: أذنت له في كذا، وثانيهما: لأن الإذن إلى الطعام دعوة إليه، ولهذا جاء الاستدراك بلفظ { دُعِيتُمْ }فقال: ({ إلى طَعَامٍ } متعلق بـ { يُؤذَنَ } بتضمين معنى الدعاء للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام بغير دعوة وإن تحقق الإذن) [504].

وعلق على الاستدراك في قوله تعالى: {وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ} [الأحزاب: 53]، فقال: (استدراك من النهي عن الدخول بغير إذن وفيه دلالة بينة على أن المراد بالإذن إلى الطعام هو الدعوة إليه) [505]، ولم يعلق الزمخشري على (إلى) بشيء [506]، وأبو السعود متفق مع البيضاوي القائل:{إلى الطَعامٍ} متعلق بـ { يؤذَنَ }لأنه متضمن معنى يدعي للإشعار بأنه لا يحسن الدخول على الطعام من غير دعوة وإنْ أذن كما أشعر به قوله: { غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ } غير منتظرين وقته) [507].

وفي قوله تعالى: { وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الحجرات: 5]، ذكر أبو السعود معنى الانتهاء لـ (إلى) فقال، وقوله قول البيضاوي بنصه [508] . (... وفي (إليهم) إشعار بأنه لو خرج لا لأجلهم ينبغي أن يصبروا حتى يفاتحهم بالكلام أو يتوجه إليهم) [509].

([502]) ((المتأثِل : الذي يجمع مالاً إلى مال)) ، ابن فارس، المصدر السابق، ص 44، مادة (أثل) .
([503]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 2 ص 101 .
([504]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 5 ص 235 .
([505]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ 5 ص 235 .
([506]) الزمخشري، الكشاف، ج8/ص 862 .
([507]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2 ص 250 .
([508]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ 2 ص 415 .
([509]) البيضاوي، المصدر نفسه، جـ 2 ص 415 .

وهو متفق مع الزمخشري القائل: (فإن قلت: فأي فائدة في قوله: { إِلَيهِمْ } ؟ قلت: فيه أنه لو خرج ولم يكن خروجه إليهم ولأجلهم للزمهم أن يصبروا إلى أن يعلموا أن خروجه إليهم) [510].

وهو كلام دقيق في فهم معنى الحرف، فالآية جاءت في سياق خفض الصوت في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [الحجرات: 4]، إلّا أن هذا الخفض لا يفيد غرض تفهيم المخاطب إلّا بالقرب منه، فجاءت (إلى) لتؤدي هذا الغرض، فإنها تقول لهم: لا تخاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى يخرج لأجلكم ويقترب منكم قرباً يفيد الصوت المخفوض في إسماعه عليه الصلاة والسلام، وهذا ما قاله أبو السعود: (ينبغي أن يصبروا حتى يفاتحهم بالكلام أو يتوجه إليهم) [511]، ولو وضعنا اللام موضع (إلى) لذهبت هذه النكتة، ولكان بإمكانهم أن يخاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم بمجرد خروجه لأجلهم من بيته مهما كانت المسافة بينه وبينهم، ولعادوا إلى رفع الصوت الذي نهي عنه في بداية الأمر، فـ (إلى) نهضت بمعنى الحرفين وهو انتهاؤه إليهم وقصده لهم [512].

2. بمعنى (مع)

وهو المعنى الثاني لـ (إلى) عند المرادي، إذ قال: (الثاني: أن يكون بمعنى (مع) كقوله تعالى: { قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ} [آل عمران: 52] قال الفراء: قال المفسرون: أي: مع الله، وهو وجه حسن، قال: وإنما تجعل (إلى) كـ (مع) إذا ضممت شيئاً إلى شيء، كقول العرب: الذود إلى الذود إبل، فإن لم يكن ضم لم تكن (إلى) كـ (مع) فلا يقال في مع فلان مال كثير: إلى فلان مال كثير [513]، انتهى) [514]، وعلل البطليوسي تداخل معنييهما بقوله: ((إلى) و (مع): تتداخلان في معنييهما، فيوجد في كل واحدمنهما معنى صاحبتها، لأن الشيء إذا كان مع الشيء، فهو مضاف إليه وإذا كان مضافاً إليه فهو معه، ألا ترى أنه إذا قال: فلان ظريف عاقل إلى حسب، فمعناه أن له ظرفا و عقلا مضافين إلى حسب ثاقب وكذلك جميع ما ذكره في هذا الباب) [515]، أما الزمخشري فقد أرجع معنى المصاحبة إلى معنى الانتهاء، إذ قال: (وكونها بمعنى

([510]) الزمخشري، الكشاف،ج10/ ص 1034 .
([511]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ 6 ص 113 .
([512]) الخضري، المصدر السابق، ص 276 .
([513]) الفراء، المصدر السابق، جـ 1 ص 218 .
([514]) الرماني، المصدر السابق، ص 115 .
([515]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 286 .

المصاحبة في نحو قوله تعالى عز وجل: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ }[النساء: 2] راجع إلى معنى الانتهاء) [516].

وأما الرضي فعد معناها في هذه المواضع للانتهاء عند التحقيق، فلم يرَ مجيئها بمعنى (مع) قليلاً كما قال ابن الحاجب، إذ قال الرضي: (قوله: (وبمعنى مع قليلا)، كما في قوله تعالى: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ}[النساء: 2] والتحقيق أنها بمعنى الانتهاء، أي تضمونها إلى أموالكم) [517].

3. موافقة اللام

وهو المعنى الرابع لــ (إلى) عند المرادي، إذ قال: (الرابع: موافقة اللام) [518]، ثم ذكر مقتطفا من نص ابن مالك ونصه كاملا هو: (وأشرت بموافقة اللام إلى نحو: { وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ} [النمل: 33]، فاللام في هذا هو الأصل، كقوله تعالى { لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ} [الروم: 4]، وكقوله تعالى: { وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ} [الانفطار: 19]، و { هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ} [آل عمران: 154]، وكقوله تعالى:{وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [يونس: 25]، فإنها موافقة للام: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا} [الأعراف: 43]، و {قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ} [يونس: 35]، و { إِنَّ هَٰذَا القرآن يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ} [الإسراء: 9]، ومنه قول عمر رضي الله عنه -: (لا يمنعنك قضاء قضيته اليوم فراجعت فيه عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق) [519] وجوز البطليوسي هذا التداخل بين معنييهما، إذ قال: (جاز وقوع اللام موقع (إلى)، ووقوع (إلى) موقع اللام، لما بين معنييهما من التداخل والتضارع، ألا ترى أن اللام لا يخلو من أن تكون بمعنى الملك، أو الاستحقاق، أو التخصيص، أو العلة والسبب، و (إلى) للانتهاء والغاية، وكل مملوك فغايته أن يلحق بمالكه، وكل مستحق فغايته أن يلحق بمستحقه، وكل مختص فغايته أن يلحق بمختصه، وكل معلول فغايته أن يلحق بعلته، فكلها، يوجد فيها معنى (إلى)، وموضوعها الذي وضعت له) [520]، ويبدو أن القول بهذا التداخل يعود إلى ابن قتيبة، إذ قال: (و (إلى) بمعنى اللام، يقال: (هديته له، وإليه)) [521].

([516]) الزمخشري،المفصل، ص 368 .
([517]) الرضي، المصدر السابق، جـ 4 ص 221 .
([518]) المرادي، المصدر السابق، ص 374؛ ابن هـشام، المغني اللبيب، جـ1 /ص75.
([519]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 14 .
([520]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص 287 .
([521]) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص 516 .

4. موافقة (في)

وهو المعنى الخامس لــ (إلى) عند المرادي، إذ قال: (الخامس: موافقة (في)، ذكره القُتَبي [522] وابن مالك [523]، كقول النابغة:

فلا تَتْرُكْنَي بالوَعيدِ كَأَنَني إلى الناسِ مُطْلي بهِ القارُ أَجْرَب [524] .

أي: في الناس) [525]، وأوقف المالقي كون (إلى) بمعنى (في) على السماع لقلته [526]، ولم ير البطليوسي فيما استشهد به ابن قتيبة على هذا المعنى حجة، فأثبت لــ (إلى) معنى الانتهاء، وأول الفعل، إذ قال: (أنشد في هذا الباب لطرفة:

وإن يَلْتَقِ الحيُ الجَميعَ تُلاقُني إلىَ ذروةِ البيتِ الرفيعِ المصمدِ [527] .

وقال: معناه: في ذروة البيت، وهذا لا يلزم، لأنه يمكن أن يريد آويا إلى ذروة، كما قال تعالى: { سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ} [هود: 43]، فليس فيه على هذا حجة، وكذلك ما ذكره من قولهم: جلست إلى القوم، أي: فيهم، إنما تأويله: جلست منضماً إلى القوم، أو آويا إليهم) [528]، ونقل المرادي رد ابن عصفور هذا المعنى لــ (إلى)، إذ قال: (ورد ابن عصفور كون (إلى) بمعنى (في) بأنها لو كانت بمعنى (في) لساغ أن تقول: زيد إلى الكوفة، أي: في الكوفة، فلما لم تقله العرب، وجب أن يتأول ما أوهم ذلك) [529]، وإلى ذلك ذهب أبو حيان، إذ قال: (وكل هذه المعاني التي تخالف انتهاء الغاية تأولها المخالف على الغاية) [530] والبحث مع رأي هؤلاء الذين لا يرضون سوى معنى انتهاء الغاية لــ (إلى)، فلكل حرف دلالته المختصة به .

المطلب الخامس: معاني على

1. الاستعلاء

هو المعنى الأول لــ (على) عند المرادي، إذ قال: (الأول: الاستعلاء، حساً، كقوله تعالى: { كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ} [الرحمن: 26] أو معنى، كقوله: { فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ}[البقرة: 253]، ولم يثبت لها أكثر البصريين غير هذا المعنى، وتأولوا ما أوهم خلافه) [531] .

([522]) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص 506 .
([523]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ 3 ص 14 .
([524]) الذبياني، النابغة، ديوان النابغة الذبياني، تحقيق : المحامي فوزي عطوي، الشركة اللبنانية للكتاب، بيروت، 1966م، ص46 .
([525]) المرادي، المصدر السابق، ص 374 .
([526]) المالقي، المصدر السابق، ص 83 .
([527]) طرفة بن العبد، ديوان طرفة، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1960م، ص 30 .
([528]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 269 270 .
([529]) المرادي، المصدر السابق، ص 375 .
([530]) أبي حيان الأندلسي، إرتشاف الضرب، جـ 2 ص 451 .
([531]) المرادي، المصدر السابق، ص444؛ ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ3، ص33 .

وهو المعنى الوحيد لــ (على) عند سيبويه، إذ قال: (أما (على) فاستعلاء الشيء، تقول: هذا على ظهر الجبل، وهي على رأسه، ويكون أن يطويَ أيضاً مستعليا كقولك: مر الماء عليه، وأمرت يدي عليه، وأما مررت على فلان فجرى هذا كالمثل، وعلينا أمير، كذلك، وعليه مال أيضا، وهذا لأنه شيء اعتلاه) [532]، وهو الأصل عند ابن جنّي ، إذ قال: (وإنما اطردت (على) في الأفعال التي قدمنا ذكرها، مثل خَرَبتْ عليه ضيعته، وموتت عليه عوامله، ونحو ذلك من حيث كانت (على) في الأصل للاستعلاء) [533]، وهو الذي اقتصر عليه الزمخشري في مفصله إذ قال: (و (على) للاستعلاء، تقول: عليه دين، وفلان علينا أمير، وقال الله تعالى: { فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى الْفُلْكِ} [المؤمنون: 28]، وتقول على الاتساع: مررت عليه، إذا جزته) [534]، و وافقه ابن يعيش، فقال: (فإذا كانت حرفا، دلت على معنى الاستعلاء فيما دخلت عليه، كقولك: زيد على الفرس) [535]، والى هذا ذهب البطليوسي واصفا مَن ظن مفارقة (على) معنى الاستعلاء بالضعف في هذه الصناعة فقال: (اعلم أن أصل (على): العلو على الشيء وإتيانه من فوقه، كقولك: أشرفت على الجبل، ثم يعرض فيها إشكال في بعض مواضعها التي تتصرف فيها، فيظن الضعيف في هذه الصناعة أنها قد فارقت معناها) [536]، وأما أبو حيان فإنه وصف القول بالمعاني الأخرى غير الاستعلاء زعما من الكوفيين والقتبي وابن مالك، ولم يرضه، وقال: (وهذا كله تأوله المخالف) [537]، وقَسِم هذا الاستعلاء إلى حقيقي ومجازي، فقال الرضي: (و (على) للاستعلاء إما حقيقة نحو: زيد على السطح، أمو مجازا نحو: عليه دين[538].

وفي قوله تعالى: { فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} [القصص: 25]، أثبت أبو السعود (على) كما هي على أصلها، إذ قال: ({ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ } متعلق بمحذوف هو حال من ضمير (تمشي) أي: جاءته تمشي كائنة على استحياء، فمعناه: أنها كانت على حالتي المشي والمجيء معاً لا عند المجيء فقط، وتنكير (استحياء) للتفخيم، قيل: جاءته متخفرة أي: شديدة الحياء، وقيل: قد استترت بكم درعها) [539] .

([532]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ4 ص 230 .
([533]) ابن جني، المصدر السابق، جـ 2 ص 272 .
([534]) الزمخشري، المفصل، ج3/ص 373 .
([535]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ 4 ص 497 .
([536]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ 2 ص 283 .
([537]) أبي حيان الأندلسي، إرتشاف الضرب، جـ3 ص453 .
([538]) الرضي، المصدر السابق، جـ4 ص261 .
([539]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ5 ص 119 .

وهو في ذلك يوافق الزمخشري، إذ قال: ({ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ } في موضع الحال أي: مستحية متخفرة، وقيل: قد استترت بكُمِ دِرعها) [540]، ويوافق البيضاوي الذي اكتفى ببيان محل الجملة الإعرابي، إذ قال: (أي: مستحية متخفرة) [541] وهكذا كان لـ (على) أثر جميل في بث الروح في صورة مشية المرأة الحيية، فكأن هذه المرأة في مجيئها ومشيتها مستقرة على أعلى قمة من قمم الحياء، على غرار ثناء الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم -، إذ قال تعالى: { وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ }[قلم: 4]، وقد عد ابن عاشور الاستعلاء مجازيا، إذ قال: (و (على) للاستعلاء المجازي مستعارة للتمكن من الوصف، والمعنى، أنها مستحية في مشيها، أي: تمشي غير متبخترة ولا متثنية ولا مظهرة زينة، وعن عمر بن الخطاب أنها كانت ساترة وجهها بثوبها، أي لأن ستر الوجه غير واجب عليها ولكنه مبالغة في الحياء، والاستحياء مبالغة في الحياء مثل الاستجابة) [542]، ولا يخفى أن الاستعلاء على حقيقته، وأن المجاز في استعمال المعنوي (استحياء) استعمال الحسي المستعلى عليه .

إيحاءات الاستعلاء

أ . الضرر:

أشار سيبويه إلى هذا المعنى من خلال ما مثل به على الاستعلاء، إذ قال: (... وعليه مال أيضا، وهذا لأنه شيء اعتلاه) [543]، وتكلم عليه ابن جنّي بإسهاب، فقال: (وذلك أنه قد يُستعمل في الأفعال الشاقة المستثقلة، على قول من يقول: قد سرنا عشراً وبقيت علينا ليلتان، وقد حفظت القرآن وبقيت علي منه سورتان ...) [544]، ثم ذكر علة اطراد استعمال (على) في الأفعال الشاقة، فقال: (فلما كانت هذه الأحوال كلفاً ومشتاق تُخفض الإنسان وتضعه، وتعلوه وتفرعه حتى يخضع لها ويخنع لما يتسداه منها كان ذلك من مواضع (على)، ألا تراهم يقولون: هذا لك، وهذا عليك، فتستعمل اللام فيما تؤثره، و (على) فيما تكرهه) [545] كما في قوله الآية الكريمة: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ} [يونس: 23]، إذ قال (أي عليكم في الحقيقة لا على الذين تبغون عليهم) [546]، وكما في قوله تعالى: { وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا}[الإسراء: 15]، إذ

([540]) الزمخشري، الكشاف، ج3/ص797 .
([541]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ2 ص 190 .
([542]) ابن عاشور، المصدر السابق، جـ20 ص103 .
([543]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ4 ص230 .
([544]) ابن جني، المصدر السابق، جـ2 ص 272 .
([545]) ابن جني، المصدر السابق، جـ2 ص273 .
([546]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3 ص 228 .

قال: (أي فإنما وبال ضلاله عليها لا على من عداه ممن يباشره حتى يمكن مفارقة العمل صاحبه) [547].

ب الوجوب

أشار إلى هذا المعنى ابن جنّي إشارة مقتضبة بعد حديثه عن معنى الضرر، فقال: (... فمن هنا دخلت (على) في هذه الأفعال التي معناها إلى الإخضاع والإذلال، وما يُتطوع به من غير وجوب كثير) [548]، واستعملت (على) في هذا السياق في مواضع عدة في القرآن الكريم، وظف أبو السعود منها ثمانية مواضع، وأغلبها مع الباري عز وجل، وقد خاض علماء الكلام في مسألة الوجوب في حق الله سبحانه وتعالى: فالمعتزلة قالوا بحصول المعرفة ووجوبها بالعقل، وفرق أهل السنة والجماعة بينهما، فالمعارف تحصل بالعقل، ولكنها لا تجب به بل بالسمع [549] وسيبدو الخلاف واضحاً بين أبي السعود والبيضاوي من جهة والزمخشري من جهة أخرى تبعا لاختلاف مذاهبهم الكلامية فقد قال أبو السعود في تفسير قوله تعالى: { قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}[الأنعام: 12]،: (ومعنى { كَتَبَ عَلى نَفْسِهِ الرَحْمَةَ }أنه تعالى قضاها وأوجبها بطريق التفضل والإحسان على ذاته المقدسة بالذات لا بتوسط شيء أصلاً) [550].

ج _ التمكن والاستقرار

وهذا المعنى أيضاً ناتج عن النظر إلى جهة المستعلي لا المستعلى عليه، وورد هذا المعنى عند أبي السعود في ستة مواضع .ففي قوله تعالى: { أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}[البقرة: 5]، قال أبو السعود: (وإيراد كلمة الاستعلاء بناء على تمثيل حالهم في ملابستهم بالهدى بحال من يعتلي الشيء ويستولي عليه يتصرف فيه كيفما يريد، أو على استعارتها لتمسكهم بالهدى استعارة تبعية، متفرعة على تشبيهه باعتلاء الراكب واستوائه على مركوبه، أو على جعلها قرينة للاستعارة بالكناية بين الهدى والمركوب للإيذان بقوة تمكنهم منه وكمال رسوخهم فيه) [551]، وهو في ذلك يوافق الزمخشري، إذ قال: (ومعنى الاستعلاء في قوله: { عَلَى هُدًى } مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه، ونحوه: هو على الحق وعلى الباطل، وقد صرحوا بذلك في قولهم:

([547]) أبو السعود، المصدر نفسه، جـ4 ص 117 .
([548]) ابن جني، المصدر السابق، جـ2 ص 274 .
([549])محمد بن عبدالكريم أبو الفتح، الشهـرستاني، (ت 548 هـ) ، نهـاية الإقدام في علم الكلام، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004، ص208 .
([550]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ2 ص 360 .
([551]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ1 ص 48 .

جعل الغواية مركبا، وامتطى الجهل واقتعد غارب الهوى) [552]، ويوافق البيضاوي إذ قال: (ومعنى الاستعلاء في { عَلَى هُدًى } تمثيل تمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه بحال من اعتلى الشيء وركبه، وقد صرحوا به في قولهم: امتطى الجهل وغوى واقتعد غارب الهوى) [553].

2. المصاحبة

وهو المعنى الثاني لـ (على) عند المرادي، إذ قال: (الثاني: المصاحبة: كقوله تعالى: { وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ } [البقرة: 177]، { وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ} [الرعد: 6]) [554]، وذكره ابن قتيبة مستشهداً بقول لبيد:

كَأَنَّ مُصَفَحاتٍ في ذُراهُ وأَنْوَاحاً عليهِنَ المِالي [555]

فقال: (أي: كأن مصفحات على ذرى السحاب وأنواحاً معهن المالي) [556]، إلّا أن البطليوسي لم ير وجهاً لهذا القول، و (على) عنده في هذا الموضع لم توضع موضع غيرها فقال: (لا وجه لهذا الذي قاله ابن قتيبة و (على) هنا غير موضوعة موضع غيرها، وأحسب الذين زعموا أن (على) هاهنا بمعنى (مع)، إنما قالوا ذلك، لأن (على) يراد بها الإشراف على الشيء والمآلي ليست مشرفة على الأنواح، إنما هي خرق يمْسكنها في أيديهن، وهذا غلط وسهو، لأن العرب تجعل ما أشرف على جزء من الجسم بمنزلة ما أشرف عليه كله، فيقولون: جاء وعليه خُف جديد، ورأيته وعليه خاتم فضة، ويجوز أن يريد: على أيديهن المآلي، فيحذف المضاف، ويقيم المضاف إليه مقامه) [557] والبحث مع رأي البطليوسي في عدم وضع (على) موضع (مع)، ولكن لا في هذا الموضع فقط، بل في العربية كلها، فلكل حرف دلالته الخاصة التي تنسجم مع السياق الذي يرد فيه .

3. التعليل

وهو المعنى الرابع لـ (على) لدى المرادي، إذ قال: (الرابع: التعليل: كقوله تعالى: { وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ } [البقرة: 185]) [558].

والبحث مع كون (على) للاستعلاء الذي هو أصل معناها ويكون المراد في الآية: أن يستعلي التكبير هدايته سبحانه وتعالى للدلالة على حجم تكبير الله الذي عظم حتى غطى الهداية

([552]) الزمخشري، الكشاف، ج1/ص 40 .
([553]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ1 ص 20 .
([554]) المرادي، المصدر السابق، ص 444 .
([555]) لبيد بن ربيعة، الحامري، شرح ديوان لبيد بن ربيعة، تحقيق : إحسان عباس، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، 1962م، ص90 .
([556]) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص 517 .
([557]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص290.
([558]) المرادي، المصدر السابق، ص445 .

من جميع جوانبها، وناسب نعم الله عز وجل في تيسيره على عباده، إذ سبق هذا القول قوله تعالى: { وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ } [البقرة: 185] .

4. الظرفية

وهو المعنى الخامس لــ (على) عند المرادي، إذ قال: (الخامس: الظرفية كقوله تعالى: { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ} [البقرة: 102]، ودلت الآية على تضمين تتلو معنى تتقول) [559]، وعلل البطليوسي ذكر ابن قتيبة هذا المعنى لــ (على) [560] بقوله: ((في) و (على) يتداخل معنياهما في بعض المواضع، فلذلك يقع بعضهما موقع بعض، لأن معنى (على): الإشراف والارتفاع، ومعنى (في): الوعاء والاشتمال وهي خاصة بالأمكنة، ومكان الشيء قد يكون عاليا مرتفعاً، وقد يكون متسفلاً منخفضاً) [561]، ثم رد هذا القول فقال بعد حديثه عن أصل (على) الاستعلاء -: (ثم يعرض فيها إشكال في بعض مواضعها التي تتصرف فيها، فيظن الضعيف في هذه الصناعة أنها قد فارقت معناها) [562] .

والبحث مع رأي البطليوسي في احتفاظ (على) بمعناها (الاستعلاء) أينما كانت وإن جاءت في سياق يُظَنُ أنها خرجت عن معناها، فهي على أصلها، ولكنها جاءت لنكته بلاغية تستدعي التأمل لمعرفتها، ووصف البطليوسي القائلين بخروجها إلى غير الاستعلاء بعديمي الدربة، فقال: (فهي إذا لم تخرج عن أصلها بأكثر من أن الشيء المعقول، شبه بالشيء المحسوس، فخفي ذلك على من لا دربة له في المجازات والاستعارات) [563]، في قوله تعالى: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ} [المائدة: 19]، إذ قال: (... و { على فَتْرةٍ } متعلق بــ { جَآءَكُمْ } على الظرفية كما في قوله تعالى: { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ}[البقرة: 102]) [564]، ويوافق الزمخشري الذي أشار إلى هذا التناوب فقال: (أي: على عهد ملكه وفي زمانه، وذلك أن الشياطين كانوا يسترقون السمع، ...) [565]، و يوافق البيضاوي الذي لم يصرح بالتناوب ولكنه فسرها بــ (في)، ولم يعلق على دلالة (على)، إذ قال: ({ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ } أي عهده،... قيل: كانوا يسترقون السمع ويضمون إلى ما سمعوا

([559]) المرادي، المصدر السابق، ص 445 .
([560]) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص 514 .
([561]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص282 .
([562]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص 283 .
([563]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص 283 .
([564]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ2 ص 254 .
([565]) الزمخشري، الكشاف، ص 89 .

أكاذيب، ويلقونها إلى الكهنة وهم يدونونها ويعلمون الناس، وفشا ذلك في عهد سليمان عليه السلام ...) [566]

5. موافقة (من)

هو المعنى السادس لــ (على)، عند المرادي، إذ قال: (السادس: موافقة (من)، كقوله تعالى: { إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ } [المطففين: 2]، قال بعض النحويين: والبصريون يذهبون في هذا إلى التضمين، أي: وإذا حكموا على الناس في الكيل) [567].

والبحث يرجح أن يكون لكل حرف دلالته الخاصة به، و (على) للاستعلاء و (من) لابتداء الغاية، ولا يعبر أحدهما عن المعنى الدقيق للآخر في حال من الأحوال .

وورد هذا المعنى عند أبي السعود في ثلاثة مواضع، فذكر لــ (على) في قوله تعالى: { وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ (1) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ }[المطففين: 1-3]، معنيين: الأول بمعنى (من)، والثاني بقاؤها على أصلها للاستعلاء، إذ قال: (أي إذا اكتالوا من الناس مكيلهم بحكم الشراء ونحوه يأخذونه وافيا وافرا، وتبديل كلمة (على) بــ (من) لتضمين الاكتيال معنى الاستيلاء أو للإشارة إلى أنه اكتيال مضرٌ بهم) [568]، ويوافق الزمخشري في هذين الرأيين، ولكن مع تقديم وتأخير، ويخالفه في رأي ذكره الأخير، وسكت عنه أبو السعود، إذ قال الزمخشري: (لما كان اكتيالهم من الناس اكتيالاً يضرهم ويتحامل فيه عليهم أبدل (على) مكان (من) للدلالة على ذلك، ويجوز أن يتعلق (على) بــ (يستوفون) ويقدم المفعول على الفعل لإفادة الخصوصية، أي: يستوفون على الناس خاصة، فأما أنفسهم فيستوفون لها، وقال الفراء: (من) و (على) يعتقبان في هذا الموضع لأنه حق عليه، فإذا قلت: اكتلت عليك، فكأنه قال: أخذت ما عليك، وإذا قال: اكتلت منك، فكقوله: استوفيت منك) [569]، ويوافق البيضاوي في المعنين، وفي ترتيبهما، إذ قال: (أي إذا اكتالوا من الناس حقوقهم يأخذونها وافية، وإنما أبدل (على) بــ (من) للدلالة على أن اكتيالهم لما لهم على الناس، أو اكتيال يتحامل فيه عليهم) [570].

([566]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ1 ص 78 .
([567]) المرادي، المصدر السابق، ص 445 .
([568]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ6 ص 394 .
([569]) الزمخشري، الكشاف، ج1/ص 1186 1187 .
([570]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ2 ص 577 .

6. موافقة الباء

وهو المعنى السابع لــ (على) عند المرادي، إذ قال: (السابع: موافقة الباء، كقوله تعالى: { حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ} [الأعراف: 105]، أي: بأن لا أقول، وقرأ أبي: (بأن) فكانت قراءته تفسيراً لقراءة الجماعة، وقال العرب: اركب على اسم الله، أي: باسم الله) [571]، وعلل البطليوسي إفادة (على) معنى الباء، بعد ذكره قول ابن قتيبة ذلك [572]، بقوله: (وإنما جاز استعمالها هاهنا بمعنى الباء، لأن الباء و (على)، تقعان جميعا موقع الحال ويشتركان في ذلك، فيقال: جاء زيد بثيابه، وجاءني زيد وعليه ثيابه، فيكون المعنى واحدا) [573].

ويرجح البحث إبقاء (على) و (الباء) على أصليهما فهما وإن اشتركتا في الوقوع موقع الحال، إلّا أن ذلك لا يعني أن كلا الحالين معناهما واحد، فالباء للملاصقة، وتوحي بالاهتمام بالملصق به، وأن له دوراً، ففي: جاء زيد بثيابه، إيحاء إلى أهمية هذه الثياب، ولذا التصق بها زيد، وأنه كان ثم كلام عليها، فالتركيز في هذا القول أكثر ما يكون على الثياب، وأما في: جاءني زيد وعليه ثيابه، ففيه إيحاء إلى احتشام زيد، ولذا استعملت (على) التي تفيد أن الثياب علته من فوقه إلى أسفله.

7. مكان (عند)

ذكر هذا المعنى لــ (على) الهروي، إذ قال: (وتكون مكان (عند): قال الله تعالى: { وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنبٌ} [الشعراء: 14]، أي: عندي) [574].

ونظن أن الذي دعا إلى القول بهذا المعنى أن (على) للاستعلاء، وهو ما يحتاج إلى ظرف ليستعلي عليه، و (عند) اسم لظرف الحضور [575]، إلا أن هذا الاقتراب لا يعني تناوبهما، فالظرف هو ما يستعلى عليه، ولا يكون الشيء مستعلى عليه ومستعليا في آن واحد .

8. المطلب السادس: (معاني رُبَ)

وردت (رُبَ) في موضع واحد من القرآن الكريم، في قوله تعالى: { رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ }[الحجر: 2]، وفيها قراءتان بتشديد الباء وتخفيفها [576].

([571]) المرادي، المصدر السابق، ص 445 .
([572]) ابن قتيبة، المصدر السابق، ص 516 .
([573]) البطليوسي، المصدر السابق، جـ2 ص 287 .
([574]) الهـروي، المصدر السابق، ص 285 .
([575]) ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ 1 ص 156 .
([576]) أحمد مختار عمر، معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهـر القراء، مطبوعات جامعة الكويت، ط2، 1988م، جـ3 ص249.

وهي حرف جر عند البصريين، إذ قال سيبويه: (وإذا قلت: رُبَ رجل يقول ذاك، فقد أضفت القول إلى الرجل بـ (رُبَ) [577]، وسيبويه يسمى حروف الجر حروف الإضافة، وهي لدى الكسائي ومن تابعة من الكوفيين اسم مثل (كم) [578] .ولقد اختلفت الآراء حول دلالة (رُبَ)، هل هي للتقليل أم للتكثير أم أنها مشتركة بين الدلالتين، أم لإحداهما كثيراً و للأخرى قليلاً، أم أن السياق يحدد دلالتها ؟، وتبعا لذلك تعددت الآراء إلى ثمانية أقوال [579]:

1. **التكثير**

قال بهذا المعنى صاحب العين في تشبيه (كم) الخبرية بها، فقال: (كم: حرف مسألة عن عدد، وتكون خبرا بمعنى (رُبَ) [580]، ويفهم من كلامه أن (رُبَ) للتكثير، (لأن (كم) في الخبر للتكثير) [581] و وافقة في ذلك سيبويه قائلا: (واعلم أن (كم) في الخبر بمنزلة اسم يتصرف في الكلام غير منون ... والمعنى معنى (رُبَ) وذلك قولك: كم غلام لك قد ذهب ... واعلم أن (كم) في الخبر لا تعمل إلّا فيما تعمل فيه (رُبَ) لأن المعنى واحد، إلّا أن (كم) اسم و (رُبَ) غير اسم بمنزلة (من) [582] ويبدو أن ابن درستويه وافقهما في هذا المعنى لـ (رُبَ)، فقد نقل أبو حيان عن الإفصاح [583] قائلا: (وفي الإفصاح: وقيل: إنها للتكثير، وقال به جماعة منهم صاحب العين وابن درستويه) [584]، ونسب ابن مالك القول به إلى ابن خروف أيضا [585]، وهو المعنى الذي دافع عنه ابن مالك، فقال بعد ذكره لمن قال بالتقليل) قلت: والصحيح أن معنى (رُبَ) التكثير، ولذا يصلح (كم) في كل موضع وقعت فيه غير نادر) [586]، وقال: (وهذا الذي أشرت إليه من أن معنى (رُبَ) الكثير هو مذهب سيبويه) [587]، وقال بعد ذكره نص سيبويه السالف ذكره: (هذا نصه، ولا معارض له في كتابه، فعلم أن مذهبه كون (رُبَ) مساوية لـ (كم) الخبرية في المعنى، ولا خلاف أن معنى كم الخبرية التكثير، والذي دل عليه كلام سيبويه من أن

([577]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ1 ص421 .
([578]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ4 ص482 .
([579]) المرادي، المصدر السابق، ص 417 424 .
([580]) الفراهـيدي، المصدر السابق، جـ5 ص276 .
([581]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ3 ص168 .
([582]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ2 ص 161 .
([583])مصطفى بن عبدالله حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، بغداد، (د.ت.) ، جـ1 ص 212 .
([584]) أبي حيان الأندلسي، إرتشاف الضرب، جـ2 ص 456 .
([585]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ3 ص 49 .
([586]) ابن مالك الطائي، المصدر نفسه، جـ3 ص 47 .
([587]) ابن مالك الطائي، المصدر نفسه، جـ3 ص 49 .

معنى (رُبَ) التكثير هو الواقع في غير النادر من كلام العرب نثره ونظمه) [588]، فوصف ما جاءت منها للتقليل بالندرة.

2. التقليل

رجحه المبرد، فقال: ((رُبَ) معناها الشيء يقع قليلا) [589]، و وافقه ابن السراج قائلا: ((رُبَ): حرف جر، وكان حقه ان يكون بعد الفعل موصلا له إلى المجرور كأخواته إذا قلت: مررت برجل، وذهبت إلى غلام لك، ولكنه لما كان معناه التقليل وكان لا يعمل إلّا في نكرة فصار مقابلا لــ (كم) إذا كانت خبراً فجعل له صدر الكلام كما جعل لــ (كم) [590].

3. التقليل والتكثير معا

1. ذكره أبو حيان الاندلسي، فقال: (وذهب الكوفيون والفارسي في كتاب الحروف له أنها تكون تقليلا وتكثيراً) [591]، ويبدو أن (الفارسي) تصحيف (الفارابي) [592]، فقد قال صلاح الدين العلائي الدمشقي: (وقال الفارابي في كتاب الحروف إنها للتقليل وللتكثير، فجعلها مشتركة بينهما) [593].
2. للتقليل كثيراً: ذكره المرادي من غير أن ينسبه إلى أحد [594].
3. للتكثير كثيراً: وهو اختيار ابن هشام، إذ قال: (وليس معناها التقليل دائما، خلافا للأكثرين، ولا التكثير دائما، خلافا لابن درستويه وجماعة، بل ترد للتكثير كثيراً وللتقليل قليلا) [595].
4. أنها حرف إثبات لم توضع لكلا المعنيين: فالسياق هو الذي يحدد أحدهما [596]، وهو الذي اختاره أبو حيان، فقال: (وذهب بعضهم إلى أنها لم توضع لتقليل ولا لتكثير، وذلك مستفاد من سياق الكلام، وهذا الذي نختاره من المذاهب) [597]، وإلى هذا القول مال الأستاذ الدكتور: فاضل السامرائي [598]، من المحدثين .

([588]) ابن مالك الطائي، المصدر نفسه، جـ3 ص 49 .
([589]) المبرد، المصدر السابق، جـ4 ص139 .
([590])محمد أبوبكر بن سهـل، ابن السراج، (ت316 هــ) ،الأصول في النحو، تحقيق: حسين الفتلي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1973م، جـ1/ ص507 ؛ عثمان أبو الفتح، ابن جني، (ت392هــ) اللمع في العربية، تحقيق : فائزفارس، دار الأمل، مكتبة الكندي، إربد، ط1، 1988م، ص74.
([591]) أبي حيان الأندلسي، إرتشاف الضرب، جـ2 ص455 .
([592]) المرادي، المصدر السابق ص 418 .
([593]) كيلكلاي، المصدر السابق، ص 251 .
([594]) المرادي، المصدر السابق، ص418 .
([595]) ابن هـشام، مغني اللبيب، المصدر السابق، جـ1 ص134 .
([596]) المرادي، المصدر السابق، ص 418 .
([597]) أبي حيان الأندلسي، جـ2 ص 455 .
([598]) السامرائي، المصدر السابق، جـ3 ص 37 .

5. (أنها للتكثير في موضع المباهاة والافتخار) [599]: ذكر أبو حيان والمرادي هذا القول من أن ينسباه إلى أحد .
6. أنها للتقليل في الأصل ثم انتقلت للتكثير: وهو ما رآه الرضي، إذ قال بعد حديثه عن التقليل: (هذا الذي ذكرنا من التقليل أصلها، ثم تستعمل في معنى التكثير، حتى صارت في معنى التكثير كالحقيقة وفي التقليل كالمجاز المحتاج إلى قرينة) [600] والبحث لا يرجح كونها للتكثير، فقد نقل الأزهري عن الزجاج قوله: (مَن قال أن (رُبَ) يعنى بها التكثير فهو ضد ما تعرفه العرب) [601]، ويرجح رأي أكثر العلماء في أنها للتقليل، فحتى صاحب (العين) الذي قال في (كم): (وتكون خبراً بمعنى (رُبَ) [602]، شبه بـ (رُبَ) (قد) التي تميل إلى الشك، في موضع آخر، إذ قال: (وتكون (قد) في موضع تشبه (ربما) وعندها تميل (قد) إلى الشك إذا كانت مع العوامل، كقولك: قد يكون ذلك) [603]، وكذلك سيبويه الذي قرنها في أكثر من موضع بـ (كم) الخبرية المفيدة للتكثير، استعملها في كتابه بمعنى التقليل، إذ قال (... كذلك لم يجز أن تجعل المرفوع الذي فيه معنى الفعل بمنزلة المنصوب الذي أنت في حال ذكرك إياه تعمل في إثباته وتزجيته، ولم يجز لك أن تجعل المنصوب بمنزلة المرفوع، إلّا أن العرب ربما أجرت الحروف على الوجهين) [604]، فمجيؤها في سياق الاستثناء يقوي التقليل فيها، وقال في موضع آخر: (واعلم أن لأدنى العدد ابنية هي مختصة به، وهي له في الأصل، وربما شرِكه فيه الأكثر، كما أن الأدنى ربما شرك الأكثر) [605]، وواضح في (رُبَ) معنى التقليل، فالشراكة خروج عن الأصل، والأصل هو الأكثر .

المبحث الثاني: فيه مطلبان

المطلب الأول: معاني حتى

1. انتهاء الغاية

ومعنى (حتى) الجارة انتهاء الغاية، فهي بذلك تلتقي مع (إلى)، ولذا تحدث سيبويه عن الجارة في أثناء حديثه عن (إلى)، فقال: (وأما (إلى) فمنتهى لابتداء الغاية، تقول: من كذا إلى

([599]) أبي حيان، إرتشاف الضرب، جـ2 ص 445 .
([600]) الرضي، المصدر السابق، جـ4 ص 234 .
([601]) محمد بن محمد بن أحمد، أبو منصور، الأزهري، (ت 370هـ) ، تهذيب اللغة، تحقيق : أ. إبراهيم الأبياري، دار الكاتب العربي، مطابع سجل العرب، القاهرة، 1967م، جـ15 ص 183 مادة (رب) .
([602]) الفراهيدي، المصدر السابق، جـ5 ص 286 .
([603]) الفراهيدي، المصدر نفسه، جـ5 ص 16 .
([604]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ1 ص 331 .
([605]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ3 ص490 .

كذا، وكذلك (حتى) [606]، وعلل السهيلي إفادتها الغاية تعليلا لطيفا، إذ قال: (وأما (حتى) فموضوعة للدلالة على أن ما بعدها غاية لما قبلها، وغاية كل شيء حده، ولذلك كان لفظها كلفظ الحد: حاء قبل تاءين، والحد: حاء قبل دالين، والدال كالتاء في مخرجها وشدتها، لا تفارقها إلّا في الجهر، فكانت لقوة الجهر أولى بالمعنى القوي وهو الاسم والفعل، و (حتى) حرف معناه في غيره لا في نفسه بخلاف الاسم، ومن حيث كانت (حتى) للغاية خفضوا بها كما يخفضون بـ (إلى) التي لانتهاء الغاية) [607]، إلّا أن هذا لا يعني أن الحرفين متفقان في كل شيء، فهناك فروق تفرق بينهما منها: أن مجرور (حتى) يكون غاية التعظيم أو التحقير، قال ابن السراج: (وإنما يذكر مجرورها لتحقير أو تعظيم أو قوة أو ضعف، وذلك قولك: ضربت القوم حتى زيد، فزيد من القوم وانتهى الضرب به، فهو مضروب مفعول، ولا يخلو أن يكون أحقر من ضربت أو أعظمهم شأنا وإلّا فلا معنى لذكره) [608]، فإن لم يكون مجرورها كذلك وجب كونه آخر الأجزاء حسا أو ملاقيا له، فقد قال الرضي بعد حديثه عن (حتى) العاطفة: (وأما الجارة فيجوز أن يكون ما بعدها كذلك، وألا يكون، فإذا لم يكن، وجب أن يكون آخر الأجزاء حساً أو ملاقيا له، نحو قولك: قرأت القرآن حتى سورة الناس، جراً، ولهذا جاء بعدها ما هو ملاق، أيضا) [609].

وبذلك اختلفت عن (إلى) التي تستعمل لعموم الغايات سوآءا أكانت آخر جزء من الشيء أم لا، ولذا كانت (إلى) أمكن منها الغاية وأعم، قال سيبويه: (ويقول الرجل: إنما أنا إليك، أي: إنما أنت غايتي، ولا تكون (حتى) هاهنا، فهذا أمر (إلى) وأصله، وإن اتسعت، وهي أعم في الكلام من (حتى) [610]، وتفيد (حتى) تقضي الفعل قبلها شيئا فشيئا إلى الغاية، و (إلى) ليست كذلك [611]، قال الزمخشري: (لأن الفعل المعدى بها الغرض فيه أن يتقضى ما تعلق به شيئا فشيئا حتى يأتي عليه، وذلك قولك: أكلت السمكة حتى رأسها) [612]، ولا يقابل بـ (حتى) ابتداء الغاية، قال ابن هشام: (لضعف (حتى) في الغاية، فلم يقابلوا بها ابتداء الغاية) [613]، وما بعدها داخل في حكم ما قبلها، قال المبرد: (وتدخل الثاني فيما دخل فيه الأول من المعنى، لأن معناها إذا خفضت كمعناها إذا نسق بها، فلذلك خالفت (إلى) [614]، وقيد ابن هشام هذا الدخول بعدم

([606]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ4 ص231 .
([607]) عبدالرحمن بن عبدالله أبو القاسم ، السهـيلي، (ت 581هـ) ، نتائج الفكر في النحو، تحقيق : محمد إبراهـيم البنا، منشورات جامعة قار يونس، تونس، (د .ت) ، ص 252؛ ابن قيم الجوزية، المصدر السابق، ص256 .
([608]) ابن السراج، المصدر السابق، جـ1 ص 516 .
([609]) الرضي، المصدر السابق، جـ4 ص 224 .
([610]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ4 ص 231 .
([611]) ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ1 ص 124 .
([612]) الزمخشري، المفصل، ص368 .
([613]) ابن هـشام، المصدر نفسه، جـ1 ص124 .
([614]) المبرد، المصدر السابق، جـ2 ص38 .

وجود قرينة تمنعه [615]، وفي قوله تعالى: { قَالُوا لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ} [طه: 91]، قال أبو السعود: (جعلوا رجوعه عليه السلام إليهم غاية لعكوفهم على عبادة العجل لكن لا على طريق الوعد بتركها عند رجوعه عليه السلام بل بطريق التعلل والتسويف، وقد دسوا تحت ذلك أنه عليه السلام لا يرجع بشيء مبين تعويلا على مقالة السامري) [616]، ولم يعلق الزمخشري [617]، والبيضاوي [618] بشيء وقد وظف أبو السعود (حتى) توظيفا جميلا في تصوير تفضيلهم عبادة العجل على عبادة الله تعالى، ومدة هذه العبادة، ولذا فضلت (حتى) على (إلى) للتعبير عن الغاية، للدلالة على بقائهم على عبادة العجل حتى بعد رجوع موسى عليه السلام -، لأن ما بعد (حتى) داخل فيما قبلها، وهذا ما عبر عنه أبو السعود بقوله: (لكن لا طريق الوعد بتركها عند رجوعه عليه السلام بل بطريق التعلل والتسويف) [619].

وهو ما يتناسق مع إثبات (نبرح) بـ (لن) الموضوعة لنفي المستقبل، والتي تفيد التأبيد [620]، من دون غيرها من حروف النفي .

وفي قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ } [الحجرات: 4- 5]، قال أبو السعود عن (حتى) في {حتى تخْرُجَ إلَيهِمْ }: (و (حتى) تفيد أن الصبر ينبغي أن يكون مغياً بخروجه عليه الصلاة والسلام فإنها مختصة بما هو غاية للشيء في نفسه، ولذلك تقول: أكلت السمكة حتى رأسها، ولا تقول: حتى نصفها، أو ثلثها بخلاف (إلى) فإنها عامة) [621]، ويوافق الزمخشري الذي أجرى مقارنة بين (حتى) و (إلى)، فقال: (فإن قلت: هل من فرق بين { حتى تخْرُجَ } و (إلى أن تخرج) ؟ قلت: إن (حتى) مختصة بالغاية المضروبة، تقول: أكلت السمكة حتى رأسها، ولو قلت: حتى نصفها أو صدرها لم يجز، و (إلى) عامة في كل غاية فقد أفادت (حتى) بوضعها أن خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم غاية قد ضربت لصبرهم فما كان لهم أن يقطعوا أمراً دون الانتهاء إليه) [622]، ويوافق البيضاوي أيضا إذ قال: (و (حتى) تفيد

([615]) ابن هـشام، المصدر نفسه، جـ1 ص 124 .
([616]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ4 ص 303 .
([617]) الزمخشري، الكشاف، ص664 .
([618]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ2 ص56 .
([619]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ4 ص303 .
([620]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ5 ص 37 .
([621]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ6 ص113 .
([622]) الزمخشري، الكشاف، ج8/ص 1034 .

أن الصبر ينبغي أن يكون مغيا بخروجه، فإن (حتى) مختصة بغاية الشيء في نفسه، ولذلك تقول: أكلت السمكة حتى رأسها، ولا تقول حتى نصفها، بخلاف (إلى) فإنها عامة) [623] .

وهكذا كان لــ (حتى) أثر كبير في وصف ذلك الصبر على ما ينبغي أن يكون عليه، فإنه مطلق غير مقيد بوقت معين، لو لم يخرج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لجاز لهم أن ينادوه عليه الصلاة والسلام من وراء الحجرات، وإنما قيد الصبر بخروجه هو عليه الصلاة والسلام لإقناطهم من تلك العادة التي كانت تؤذي النبي عليه الصلاة والسلام .

2. التعليل

ذكر المرادي هذا المعنى في أثناء حديثه عن (حتى) الداخلة على الفعل المضارع، وهي التي يعدها الكوفيون ناصبة بنفسها، فقال: (والمشهور أن لها معنيين أحدهما: الغاية ... والثاني: التعليل، نحو: لأسيرن حتى أدخل المدينة ... وعلامة كونها للتعليل أن يحسن في موضعها (كي) [624]، وقد ذكره المبرد في المقام نفسه، إذ قال: (فإذا نصبت بها على ما وصفت لك على إضمار (أن) كان ذلك على أحد معنيين، على (كي)، وعلى (إلى أن)، لأن (حتى) بمنزلة (إلى) [625]، ويبدو أن هذا المعنى مقيد بــ (حتى) الداخلة على الأفعال المضارعة، التي تترتب على الأفعال التي قبل (حتى)، لتكون علة التي بعدها، قال المبرد: (وأما الوجه الذي تكون فيه بمنزلة (كي)، فقولك: أطع الله حتى يدخلك الجنة) [626] .

ويرجح البحث احتفاظ كل حرف بمعناه، فإن معنييهما وإن تقاربا، لا يحل أحدهما محل الآخر، فإن (حتى)، (معناها منتهى ابتداء الغاية) [627]، و (أما (كي) فحرف معناه العلة، والغرض من ذلك أنك إذا قلت: قصدتك كي تثيبني، فهم من ذلك أن الغرض إنما هو الثواب، وهو علة لوجوده) [628] .

وورد هذا المعنى لدى أبي السعود في موضعين كلاهما في سورة التوبة، الأول عند تفسير قوله تعالى: { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ } [التوبة: 6] [629]، والثاني: عند تفسير قوله تعالى: { عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ

([623]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ2 ص415 .
([624]) المرادي، المصدر السابق، ص506 .
([625]) المبرد، المصدر السابق، جـ2 ص38 .
([626]) المبرد، المصدر السابق، جـ2 ص38 .
([627]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ4 ص 465 .
([628]) ابن يعيش، المصدر نفسه، جـ5 ص 128 .
([629]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3 ص124 .

أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ} [التوبة: 43] [630]، وكلاهما كان في سياق الاهتمام فيه بمتعلق (حتى)، لا بمعناها، فقال في الآية الأولى: (و (حتى) سواء كانت للغاية أو للتعليل متعلقة بما بعدها لا بقوله تعالى: { استْجارَكَ } لأنه يؤدي إلى إعمال (حتى) في المضمر، وذلك مما لا يكاد يرتكب في غير ضرورة الشعر كما في قوله:

فلا والله لا يلقى أناس فتى حتاك يا ابن أبي يزيد [631]

كذا قيل، إلّا أن تعلق الإجارة بسماع كلام الله تعالى بأحد الوجهين يستلزم تعلق الاستجارة أيضا بذلك أو بما في معناه من أمور الدين، وما روي عن علي رضي الله عنه أنه أتاه رجل من المشركين، فقال: إن أراد الرجل منا أن يأتي محمداً بعد انقضاء هذا الأجل لسماع كلام الله أو لحاجة قتل ؟ قال: لا لأن الله تعالى يقول: { وَإن أحد من المشركينَ استجارَكَ فأجِرهُ } الخ فالمراد بما فيه من الحاجة هي الحاجة المتعلقة بالدين لا ما يعمها وغيرها من الحاجات الدنيوية كما ينبئ عنه قوله: أن يأتي محمدا، فإن من يأتيه عليه السلام إنما يأتيه للأمور المتعلقة بالدين) [632]، ولم يعلق عليها الزمخشري [633]، والبيضاوي [634] بشيء .

المطلب الثاني: معاني حاشا

وردت (حاشا) في القرآن الكريم في موضعين فقط [635]، كلاهما في سورة يوسف، قرأها أبو عمرو بإثبات ألف بعد الشين وصلا ووقفا موافقة للرسم [636] .

وجعلت على ثلاثة أقسام: الأول: أن تكون فعلا ماضيا بمعنى: استثنى، ومضارعها: أحاشي، ولا إشكال في فعلية هذه، والثاني: أن تكون للتنزيه، كقولهم: حاشا لزيد، وهذه معناها التنزيه عما لا يليق بالمذكور، وقد يراد بها تنزيه اسم فيبتدرون تنزيه اسم الله تعالى على جهة التعجب والإنكار على من ذكر السوء فيمن لم يروه عنه، وهذه ليست حرفاً بلا خلاف، وفيها قولان: أحدهما: أنها فعل، وهو قول المبرد والكوفيين، وبه قال ابن جنّي في قوله تعالى: { وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ} [يوسف: 31]، وثانيهما: أنها اسم، وهو ظاهر قول الزجاج، و صحّحه ابن مالك،

([630]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3 ص154 .
([631]) الرضي، المصدر السابق، جـ4 ص225 .
([632]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3 ص124 .
([633]) الزمخشري، الكشاف، ص424 .
([634]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ1 ص 396 .
([635]) محمد حسن شريف، معجم حروف المعاني في القرآن الكريم مفهـوم شامل مع تحديد دلالة الأدوات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1996م، جـ2 ص 630 .
([636]) أحمد أبوبكر بن موسى مجهـاد، ابن العباس، (ت324هـ) ، السبعة في القراءات، تحقيق : شوقي ضيف، دار المعارف، القاهـرة، ط2، (د. ت) ، ص348؛ علي النوري بن محمد، السفاقسي ، (ت 1118هـ) ، غيث النفح في القراءات السبع، تحقيق : أحمد محمود عبدالسميع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004م .

قائلا: (والصحيح أنها اسم، فينتصب انتصاب المصدر الواقع بدلا من اللفظ بالفعل فمن قال: حاشا لله، فكأنه قال: تنزيها لله) [637]، والثالث: أن تكون من أدوات الاستثناء، نحو: قام القوم حاشا زيد، وهذا مذهب سيبويه، إذ قال: (وأما (حاشا) فليس باسم، ولكنه حرف يجرما ما بعده، كما تجر (حتى) ما بعدها، وفيه معنى الاستثناء) [638].

وهناك من أثبت لها الجر كما ذهب إليه سيبويه، والنصب على الفعلية بمنزلة (خلا)، و (عدا)، وهذا مذهب الجرمي والمازني والمبرد، و صحّحه المرادي [639].

وهكذا اختلف في أي الأنواع هي ؟ اسم أم فعل أم حرف ؟ ومن ثم في عملها، نصب أم رفع أم جر ؟، ونظن أن فيما ذكرنا ما يكفي المقام، وللاستزادة من الموضوع تراجع كتب النحو [640].

فالبحث يعنيه معناها بالدرجة الأولى، وهو عند سيبويه الاستثناء [641]، وقال به كل من الرماني والمالقي [642]، وعند الزمخشري التنزيه [643]، وعند ابن يعيش التنزيه والبراءة [644]، والى ذلك ذهب الرضي، فقال: (وإذا استعمل (حاشا) في الاستثناء وفي غيره، فمعناه تنزيه الاسم الذي بعده من سوء ذكر في غيره أو فيه، فلا يستثنى به إلّا في هذا المعنى، وربما أرادوا تنزيه شخص من سوء، فيبتدئون بتنزيه الله سبحانه وتعالى من السوء، ثم يبرئون من أرادوا تبرئته، على معنى أن الله تعالى منزه عن الا يطهر ذلك الشخص مما يصمه، فيكون آكد وأبلغ) [645]، وذكر الملا جامي أن معناها: (تبرئة المستثنى عما نسب إلى المستثنى منه، نحو: ضرب القوم عمرا حاشا زيد، أي: برأه الله عن ضرب عمرو) [646].

وقال عنها الكفوي إنها: (كلمة استعملت للاستثناء فيما يتره عن المستثنى منه، كقولك: ضربت القوم حاشا زيداً، ولذلك لم يحسن: صلى الناس حاشا زيدا، لفوات معنى التنزيه) [647]، وبناء على ما تقدم قال الأستاذ الدكتور فاضل السامرائي: (ولذا ينبغي استعمالها في مواطن

([637]) ابن مالك الطائي، المصدر السابق، جـ2 ص247 .
([638]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ2 349 .
([639]) المرادي، المصدر السابق، ص 510 513 .
([640]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ4 ص510، الرضي، المصدر السابق، جـ2 ص100؛ ابن هـشام، مغني اللبيب، جـ1 / ص121؛ ابن مالك الطائي، المصدر السابق، ج2 ص245؛ العكبري، المصدر السابق، ص 348 .
([641]) ابن قنبر، المصدر السابق، جـ2 ص349 .
([642]) المالقي، المصدر السابق، ص179 .
([643]) الزمخشري، المفصل، ص 176 .
([644]) ابن يعيش، المصدر السابق، جـ4 ص510 .
([645]) الرضي، المصدر السابق، جـ2 ص 101 102 .
([646])عبدالرحمن نورالدين، ملا الجامي، الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، مكتبة المثنى، بغداد، (ت) ، ص172.
([647]) أيوب بن موسى، أبو البقاء، الكفوي، (ت 1094هـ) ، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998م، ص403.

التنزيه، فلا يحسن أن نقول: قام القوم حاشا زيد، لأن القيام ليس من المواطن التي يتنزه منها إلّا إذا كان قياما إلى سوء) [648]، فمعناها إذاً الاستثناء في مقام التنزيه، ولذا جمعهما أبو عبيدة، قائلاً: (ومعناه معنى التنزيه والاستثناء من الشر) [649].

وهو المعنى الذي ذكره أبو السعود في الموضعين اللذين وردت فيهما (حاشا) [650]، فعند تفسيره قوله تعالى: { فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ} [يوسف: 31]، قال: { وَقُلْنَ حشَ لِلَهِ } تنزيهاً له سبحانه عن صفات النقص والعجز وتعجباً من قدرته على مثل ذلك الصنع البديع، وأصله: حاشا كما قرأه أبو عمرو في الدرج [651].

فحذفت ألفه الأخيرة تخفيفاً، وهو حرف جر يفيد معنى التنزيه في باب الاستثناء، فلا يستثنى به إلّا ما يكون موجباً للتنزيه فوضع موضعه، فمعنى حاشا الله: تنزيه الله، وبراءة الله وهي فراءة ابن مسعود رضي الله عنه -، واللام لبيان المنزه والمبرأ عز وجل كما في سقياً لك، ... وقيل: (حاشا) فاعل من الحشا الذي هو الناحية وفاعله ضمير يوسف، أي: صار في ناحية من أن يقارف ما رمته به لله أي: لطاعته أو لمكانه أو جانب المعصية لأجل الله) [652]، ويوافق الزمخشري إذ قال: ((حاشا) كلمة تفيد معنى التنزيه في باب الاستثناء، تقول: أساء القوم حاشا زيد، قال:

حَاشَا أَبِي ثَوْبَانَ إِنَّ بِهَ ضَنَاً عَنِ المِلْحاةِ والشَتْمِ [653]

وهي حرف من حروف الجر، فوضعت موضع التنزيه والبراءة، فمعنى: حاشا الله، براءة الله وتنزيه الله، وهي قراءة ابن مسعود على إضافة حاشا إلى الله إضافة البراءة، ومن قرأ: (حاشا لله) فنحو قولك سقياً لك، كأنه قال: براءة، ثم قال: لله لبيان من يبرأ ويتره) [654].

([648]) السامرائي، المصدر السابق، جـ2 ص707 .
([649]) معمر بن مثنى، أبو عبيدة ، (ت 210هـ) ، مجاز القرآن، وعلق عليه : محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، مصر، ط2، 1970م، جـ1 ص310 .
([650]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3 ص387 .
([651]) ابن العباس المجاهـد، المصدر السابق، ص348 .
([652]) أبو السعود، المصدر السابق، جـ3، ص383 388 .
([653]) المفضل أبو العباس بن محمد، ديوان المفضليات، شرح : لأبي محمد بن محمد بن بشار الأنباري، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، 1992 م، ص718 .
([654]) الزمخشري، الكشاف، ج6/ص 513 .

ويوافق البيضاوي القائل: ({ وَقُلْنَ حشَ لِلَهِ } تنزيهاً له من صفات العجز وتعجباً من قدرته على خلق مثله، وأصله (حاشا) كما قرأ أبو عمرو في الدرج فحذفت ألفه الأخيرة تخفيفاً، وهو حرف يفيد معنى التنزيه في باب الاستثناء، فوضع موضع التنزيه، ... وقرئ (حاشا) فاعل من (حشا) الذي هو الناحية وفاعله ضمير يوسف أي صار في ناحية الله مما يتوهم فيه) [655] .وهكذا أفادت (حاشا) تنزيه الباري عز وجل من كل صفات النقص، وبيان عجيب قدرته سبحانه وتعالى على خلق (يوسف عليه السلام) هذا الخلق البديع، فجمع إلى تنزيه الخالق التعجب من جمال خلق يوسف .

([655]) البيضاوي، المصدر السابق، جـ1 ص482 .

الفصل الثالث

أهم المسائل الفقهية فيما يتعلق بحروف الجر

المبحث الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى) و (الباء)

المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى)

المطلب الثاني: المسألة المتعلق بـ (الباء)

المبحث الثاني: المسائل المتعلق بـ (حتى) و (اللام) و (من)

المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (حتى)

المطلب الثاني: المسائل المتعلق بـ (اللام)

المطلب الثالث: المسألة المتعلق بـ (من)

الفصل الثالث
أهم المسائل الفقهية فيما يتعلق بحروف الجر

المبحث الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى) و (الباء)

المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (إلى)

الفرع الأول: مسألة وقت الصيام

قال الله تعالى: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } [البقرة: 187] حددت هذه الآية وقت انتهاء الصيام، وقد أجمع الفقهاء على أنه ينتهي بدخول الليل، وأن الصائم يعد مفطراً بدخوله ولا يصح منه الصيام فيه [656]

الدليل النحوي: إن (إلى) في قوله {إلى اليلِ} جاءت للدلالة على انتهاء الغاية الزمانية، وغاية الشيء نهايته ومقطعه [657] .

وقد قرر ابن هشام أن ما بعدها غير داخل في حكم ما قبلها لوجود القرينة التي تدل على إخراجه، وفسر الأمير في حاشيته على المغني القرينة هنا بأن الصيام لا يكون ليلاً لأنه ليس وقتاً للصيام، فتكون القرينة حالية [658] ولهذا الاستدلال ما يقويه نقلاً ولغة .

أما نقلاً: فقد ورد في السنة تحديد فترة الصيام، إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أقبل الليلُ من ههنا، وأدبر النهار من ههنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم) [659] .وهذا يقوي أن نهاية الصيام بإقبال الليل حيث رتب الإفطار على إقباله وأما لغة: فقد اختلف النحاة في عدم دخول ما بعد الغاية فيما قبلها إلى مذهبين:

الأول: عدم دخول ما بعدها فيما قبلها مطلقاً، سواء أكان من جنسه أم لم يكن، ورجح هذا ابن هشام فقال: (وهو الصحيح) معللاً ذلك: بأن أكثر الغايات تأتي مقترنة بقرينة تدل على إخراجها، فإذا وردت في موضع ليس فيه قرينة حملت عليها [660] .

الثاني: إن كان ما بعد الغاية من جنس ما قبلها دخل، وإن لم يكن من جنسه لم يدخل [661] .

([656]) ابن رشد، المصدر السابق، ج1 279 .
([657]) ابن جني، المصدر السابق، ص 156
([658]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1 ص70 .
([659]) البخاري، المصدر السابق، ج3 ص 46 .
([660]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1 /ص70 .

وعلى كلا المذهبين لا يدخل الليل في وقت الصيام لأنه ليس من جنس ما الغاية وهو النهار الذي جعل وقتاً للصيام .

الفرع الثاني: مسألة غسل مرفقي اليدين في الوضوء

قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ) [المائدة: 6] بينت هذه الآية أن اليد من الأعضاء الواجب غسلها في الوضوء، وقد حصل خلاف بين العلماء في دخول المرفق في وجوب الغسل:

1 فيرى أهل الظاهر، والمتأخرون من أصحاب مالك، وزفر من الحنفية [662]، أن المرفق لا يدخل في وجوب الغسل [663] .

2 وذهب الجمهور إلى وجوب إدخاله، ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي [664]، وعطاء، واسحاق بن راهويه .

إن (إلى) في قوله: { إِلَىَ الْمَرافِقِ } دالة على انتهاء الغاية المكانية [665]، لأنها كما تكون للغاية الزمانية تكون للمكانية أيضاً .

وقد احتج الفريق الأول بأن أكثر النحاة قد رجحوا عدم دخول ما بعدها فيما قبلها عند عدم القرينة [666]، لأن ما كان غاية للشيء كان خارجاً عنه فلا تدخل في وجوب غسل اليد لأنها غاية الغسل .

واحتج الجمهور بما يأتي:

1 إن ما بعد (إلى) داخل في حكم ما قبلها، وتقرير أكثر النحاة عدم دخول ما بعد الغاية فيما قبلها ليس حكماً عاماً في كل موطن، فهي هنا مما تدخل فيه، لأن من النحاة من يرى دخوله إذا كان من جنسه، ومنهم سيبويه، والمرفق من جنس اليد، ولذلك لم يدخل ما بعدها فيما قبلها في قوله تعالى { ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ} [البقرة: 187] لأن الليل ليس من جنس النهار [667] .

([661]) ابن هـشام، المصدر نفسه، ج1/ص70 .
([662])زفر بن الهـذيل بن قيس بن مكمل أبو الهـذيل، العنبري من تميم، المتوفي 158 هـــ وفيات الأعيان ج2/ص317-319 .
([663]) الجصاص، ج2 340-341 .
([664]) ابن رشد، المصدر السابق، ج1/ص10 .
([665]) ابن حاجب، المصدر السابق، ص 388 .
([666]) المرادي، المصدر السابق، ص373 .
([667]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ ص70 .

2 قد تطلق اليد في اللغة ويراد بها من أطرافي الأصابع إلى المنكب [668]، وبما أن المرفق يشمله اللفظ فإن التحديد بـ (إلى) جاء لإسقاط ما وراء المرافق من حكم الغسل فكأنه اقتطع من اليد للغسل من حد المرافق فتكون داخلة في الحكم [669]، وعلى هذا تكون الغاية قد بينت المتروك من اليد لا المغسول [670].

وقد رجح هذا ابن هشام بتوجيه آخر: حيث جعل (إلى) متعلقة بمحذوف تقديره أسقطوا وقد أجمعوا على أن الإسقاط يبتدئ من مناكب اليد لا من الأنامل ثم ينتهي إلى المرافق بدلالة إلى- وبما أن الغالب عنده أن (إلى) لا يدخل ما بعدها فيما قبلها لم تدخل المرافق في إسقاط الغسل عنها بل بقيت في حكم ما أمر بغسله [671].

المطلب الثاني: المسألة المتعلق بـ (الباء)

1. المسألة مسح الرأس في الوضوء

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ}[المائدة: 6] .

من أركان الوضوء التي بينتها هذه الآية مسح الرأس، وقد اتفق العلماء على أن مسح الرأس كله مرة واحدة سنة، ولكنهم اختلفوا في المقدار الواجب مسحه منه، وسأذكر آراءهم وأدلتهم النحوية بلا ترجيح:

1 ذهب فريق منهم إلى أن الواجب مسح جميع الرأس، ومن هؤلاء الإمام مالك وأحمد بن حنبل [672] في أرجح ما روي عنه، وهو الذي مال إليه ابن تيمية [673].

2- وذهب فريق آخر إلى أن الواجب مسح ربع الرأس، ومنهم أبو حنيفة [674].

3- ويرى قسم منهم أن الواجب هو ما يصح إطلاق اسم المسح عليه ولو مسح شعرة واحدة، ومنهم الشافعي [675].

([668]) إبراهـيم مصطفى، وحامد عبدالقادر، أحمد حسن الزيات، محمد علي النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، المطبعة باقري، إيران طهران، ص 1063 .
([669]) الجصاص، المصدر السابق، ج2/ ص340 .
([670]) القرطبي، المصدر السابق، ج6/ ص86 .
([671]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج2/ص122.
([672])أحمد بن محمد بن حنبل بن هـلال بن أسد بن إدريس أبو عبدالله، الشيباني، المروزي، المتوفي 241هـ في بغداد وفيات الأعيان ج1 ص63-64 .
([673]) ابن قدامة ، المصدر السابق، ج1 ص93، ابن تيمية، المصدر السابق، ج12 ص123 .
([674]) ابن الرشد، المصدر السابق، ج1 ص11 .
([675]) ابن الرشد المصدر نفسه، ج1 ص 11-12؛ الشربيني، المصدر السابق، ج1 ص53 .

الدليل النحوي:

استدل الجميع على ما ذهبوا إليه بما تحمله (الباء) من معانيها في قوله: {وَامسَحوا بِرُءُوسِكُمْ} .

حجة الفريق الأول:

1 أن الباء زائدة، والمراد امسحوا رؤوسكم، وقد أجاز النحاة مجيئها زائدة للتأكيد، وذكروا لزيادتها ستة مواضع من بينها زيادتها في المفعول كهذه الآية، وكقوله تعالى { فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ} [ص: 33] أي: طفق يمسح السوق وكقوله أيضاً: {وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ} [مريم: 25]، وقوله: { تَنبُتُ بِالدُّهْنِ} [المؤمنون: 20] في قراءة من قرأها بضم تاء المضارعة أي أنها من أنبت [676]، ونقل أبو حيان عن سيبويه والفراء أن العرب تقول: حز رأسه وبرأسه ومسحت رأسه وبرأسه، ويريدون معنى واحدا [677]، فلما جاز كون الباء الداخلة على الرؤوس زائدة، كان الأمر بالمسح متسلطاً على جميع الرأس .

2- يجوز أن تكون الباء للإلصاق فيكون المراد إلصاق الفعل وهو المسح بالمفعول وهو جميع الرأس، لأن الرأس يتناول جميع ما يطلق عليه هذا اللفظ، وقد رجح الإمام ابن تيمية هذا المعنى للباء في دلالتها على استيعاب الرأس كله بالماء، وذلك لأن الأمر بالمسح يقتضي وجود شيء ممسوح به، كما أن الأمر بالغسل يقتضي وجود شيء مغسول به، فلو قال: امسحوا رؤوسكم، لأجزأ إمرار اليد على الرأس من غير شيء، لكن دخلت الباء لتضمن المسح معنى الإلصاق، أي: إنكم تلصقون برؤوسكم شيئاً بهذا المسح، وذلك الشيء هو الماء، فكأنه قال: وامسحوا برؤوسكم الماء [678] .

3- إن الباء دخلت هنا كما دخلت في آية التيمم التي هي قوله تعالى: { فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ}[المائدة: 6]، فكما أن آية التيمم لا تدل على مسح بعض الوجه كذلك آية الوضوء لا تدل على مسح بعض الرأس بل على جميعه [679] .

([676]) ابن يعيش، المصدر السابق، ج8 ص138 .
([677]) أبي حيان، المصدر السابق، ص436- 437 .
([678]) القرطبي، المصدر السابق، ج6 ص88 .
([679]) ابن تيمية، المصدر السابق، ج21 ص123 .

المبحث الثاني: المسائل المتعلق بـ (حتى) و (اللام) و (من)

المطلب الأول: المسائل المتعلق بـ (حتى)

1. مسألة الوقت الذي يبتدأ فيه الصيام

قال تعالى: {فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}[البقرة: 187] .

استدل الفقهاء بهذه الآية على أن إباحة مباشرة الزوجة والأكل والشرب للصائم تنتهي بطلوع الفجر الصادق المُعَبَر عنه بالخيط الأبيض، وأن الفجر نفسه ليس من وقت الإباحة [680] .

الدليل النحوي:

إن التعبير عن انتهاء وقت الإباحة في الآية جاء بـ (حتى)، ومعناها انتهاء الغاية وهذا هو الغالب فيها [681]، وقد اختلف النحاة فيما بعدها هل يكون داخلاً في حكم ما قبلها أو لا ؟

فذهب المبرد، وابن السراج [682]، وأبو على الفارسي، وأكثر المتأخرين إلى دخوله [683] .

ويرى ثعلب، وابن مالك، أنه يجوز أن يكون داخلاً تارة وخارجاً تارة أخرى، ولم يحددوا حالة دخوله وخروجه، ومثلوا بنحو: ضربت القوم حتى زيد، فإن زيداً يجوز أن يكون داخلاً في الضرب ويجوز أن يكون الضرب وقف عنده .

وذهب سيبويه، والفراء، والرماني، إلى أنه يدخل إن كان من جنسه أو جزءاً منه وإلّا لم يدخل [684]، وتبعهم في ذلك ابن هشام، لأنه حكم بدخوله إلّا إذا كانت هناك قرينة تقتضي خلاف ذلك [685]، وكونه من جنس ما قبله أو جزءاً منه يصح أن يكون قرينة للتحكم في إدخاله في حكمه أو عدم إدخاله .

وهذا هو الراجح في (حتى) ففي هذه الآية، لأنها جعلت الفجر غاية لحل الأكلِ والشرب والمباشرة وهو غير داخل ضمن وقت الحل لأنه ليس من جنس الليل الذي أبيحت فيه تلك الأشياء، ولا جزءاً منه فلا يكون داخلاً في حكمه، بل يحرم على الصائم مزاولتها عند تبينه .

([680]) ابن الرشد، المصدر السابق، ج1 /ص279 .
([681]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1/ص11 .
([682]) محمد بن السري بن سهـل النحوي المعروف بابن السراج، المتوفي 316 هـ، وفيات الأعيان، ج4 /ص339.
([683]) المرادي، المصدر السابق، ص500 .
([684]) المرادي، المصدر السابق، ص500 .
([685]) ابن هـشام، المصدر السابق، ج1 ص111 .

ولذلك يقول الرازي: (فدلت هذه الآية على أن حِلَ المباشرة والأكل والشرب ينتهي عند طلوع الصبح) [686].

وقال الجصاص: (وحالُ التَبُيِنِ غيرُ داخلة في إباحةَ الأكل فيها ولا مرادة بها) [687].

وإنما جعل الفجر هو الغاية في انتهاء الإباحة، لأنه جاء بياناً للمراد من الخيط الأبيض والأسود، فـ (من) في قوله: {مِنَ الْفجرِ} جاءت بمعنى البيان، لأن لفظ (الخيط) دال على الخيط المعروف حقيقة وعلى سواد الليل وبياض النهار مجازاً [688].

وأول ما نزل من الآية قوله تعالى: { حَتى يَتَبَيَنَ لَكمُ الْخيطُ الأبيضُ مِنَ الْخيطِ الأسودِ } فقط، فحمله فريق من الصحابة على معناه الحقيقي، ووضعوا خيطين أسود وأبيض وظلوا مفطرين حتى ميزوا بينهما، ثم أنزل الله قوله: { مِنَ الْفجر} فعلموا أن المراد منه سواد الليل وبياض النهار، وقد نقل الجصاص [689] أن إطلاق لفظ الخيط على السواد والبياض كان مستعملاً لدى العرب قبل الإسلام واستدل على ذلك بقول أبي داود الإبادي [690]:

فلما أضاءت لنا سدفة ولا من الصبح خيطُ أنارا [691]

ومراده: ضياء أنارا .

2. مسألة حكم قبول الجزية من مشركي العرب

قال تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ} [البقرة: 193] .

استدل فريق من العلماء بهذه الآية على أن مشركي العرب لا يقبل منهم إلّا الإسلام، ولا تقبل منهم الجزية .

والدليل النحوي:

إن الضمير (هم) في قوله: (وقاتلوهم) عائد إلى مشركي العرب الذين دلت عليهم الآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: { وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ}

([686]) محمد ضياء عمر، الرازي، مفاتيح الغيب، دار المطبعة المصرية ببولاق مصر، 1289 هـ، ج2 ص203.
([687]) الجصاص، المصدر السابق، ج1 ص233 .
([688]) الجصاص، المصدر نفسه، ج9 ص229 .
([689]) أبوبكر بن علي، الرازي، الجصاص، المتوفي 370هـ ببغداد، الأعلام ج1 ص165 .
([690])أحمد بن أبي داود فرج بن جرير بن مالك بن عباد أبو عبدالله بن سلام، المتوفي عام 240 هـ، وفيات أعيان ج1 ص81 90.
([691]) عبدالملك أبوسعيد بن قريب، الأصمعي، الأصمعيات، تحقيق : أحمد شاكر وعبدالسلام هـارون، دار فكر بيروت، الطبعة الخامسة (د، ت) ص190، الجصاص، ج1 ص229 .

وهذه صفة للعرب الذين كانوا في مكة، لأنهم هم الذين أخرجوا المسلمين منها [البقرة: 191]، [692]، فلما كان الأمر في قوله: (وقاتلوهم) مراداً به قتالهم-وجاءت حتى للغاية- حددت قتالهم بغاية معينة، وهي انتفاء الفتنة التي أُريد بها هنا الكفر والشرك كما أجمع على ذلك المفسرون، أي: استمروا على قتالهم إلى أن يزول الشرك عنهم ويسلموا، فإن لم يسلموا لا تكفوا عن قتالهم، ومعنى ذلك أنه لا يقطع قتالهم إلّا الإسلام، ولا تقطعه الجزية، لأنه لو جاز أخذها منهم لما جعل غاية انتهاء القتال بانتفاء الشرك فقط وإنما أريد بالفتنة هنا الكفر، لأنها تطلق عليه مجازاً، فكما أن الفتنة تؤدي إلى الهلاك فكذلك الكفر [693] وقد جاءت بهذا المعنى في قوله تعالى: {وَالْفِتنةُ أَشَدُ مِنَ الْقَتْلِ}.واللغة العربية جعلت الكفر من مدلولات الفتنة، كما نقل ذلك الفيروز أبادي [694] فعلى هذا يكون الأمر بالقتال مستمراً حتى يتحقق الإسلام الذي ينفي الكفرَ والشرك .

3. مسألة مباشرة الرجل زوجته عند انتهاء الحيض

قال تعالى: { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ}[البقرة: 222] .

استنبط الفقهاء من هذه الآية حكم مباشرة الرجل لامرأته حالة انتهاء الحيض، وقد اتفقوا على ان الحرف (حتى) في الآية للغاية، وأن حكم ما بعدها غير داخل فيما قبلها، لأنه ليس من جنسه، وذلك يعني أن النهي عن قربانها الورد بقوله: (ولا تقربوهن) ينتهي بطهارة المرأة التي هي غاية للمنع من القربان .

إلّا أنهم اختلفوا في المراد بهذه الطهارة:

1. فذهب جمهور منهم إلى أن المراد بها الاغتسال، فلا يجوز وطء المرأة الحائض عند اكتمال مدة الحيض إلّا بعد انقطاعه و اغتسالها منه [695]، وقد أكد ابن تيمية نسبة هذا الرأي إلى جمهور العلماء، ومنهم مالك والشافعي و أحمد [696] .
2. وذهب بعضهم إلى جواز إتيانها قبل الاغتسال، إذا انقطع الدم لتمام المدة القصوى المقررة وهي عشرة أيام، ومن هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه [697] .

لأدلة النحوية:

([692]) الجصاص، ج1 /ص 261 .
([693]) الجصاص المصدر نفسه، ج1 ص 261 .
([694])محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهـيم، الفيروز أبادي، الشيرازي، (ت 816) هـ، القاموس المحيط فتن دار الفكر، بيروت، 1983 م .
([695]) ابن الأنباري، المصدر السابق، ج1 /ص15 .
([696]) ابن تيمية، المصدر السابق، ج12 ص 625 .
([697]) ابن الرشد، المصدر السابق، ج1 ص55 .

احتج الجمهور بما يأتي:

1-إن الغاية مكونة من أمرين:

أولهما: انقطاع الدم المدلول عليه ب (يَطْهُرْنَ) .

وثانيهما: الاغتسال المدلول عليه ب (فَإذا تَطَهَرْنَ)، لأنها معطوفة على (يَطْهُرْنَ) فقد اشترط لحل الاتيان شرطان: الانقطاع و الاغتسال، ويكون هذا كقولك لشخص: لا تصاحب خالدا حتى يدرس النحو، فإذا درسه وطابت نفسه به فصاحبه، فقد جعل لجواز مصاحبته أمرين: دراسة النحو وطيب نفسه به [698] .

2 وردت قراءة متواترة بتشديد الطاء من (يَطْهُرْنَ) فيكون أصله يتطهرن، قلبت التاء طاء لقرب مخرجيهما وأدغمت التاء في الطاء فصارت (يَطْهُرْنَ)، ويتطهرن مضارع تطهر، وباب تَفعّل يأتي لعدة معان منها التكلف [699] الذي يطلق على ما يكتسبه المكلفون بأنفسهم، كما تقول: تعلم زيد فإن التعلم من اكتسابه، وكذلك إذا قلنا: تطهرت المرأة كان المراد أنها اكتسبت الطهارة بنفسها، وذلك يكون بالاغتسال لا بمجرد انقطاع الدم، ويؤيد هذه القراءة ابن مسعود وأبي [700] (حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ) [701] .

3- إن قوله: {فَإذا تَطَهَرْنَ فَأْتُوهُنَ} فيه شرط وجزاء، والمراد بالتطهر هنا الاغتسال لا غير، وقد علق إيجاد الجواب –وهو الإتيان- على إيجاد الشرط –وهو التطهر-، لأن الجواب مرتبط بالشرط وجوداً أو عدما، فلا يجوز الإتيان إلّا بعد التطهر، فدل ذلك على أن المراد بـ (يَطْهُرْنَ) الاغتسال [702] .

4- إذا قرأنا (يَطْهُرن) بالتخفيف، فإنه دال على الاغتسال أيضاً، لأنه قد جاء في اللغة (طهر) بمعنى تطهر، كما صرح بذلك الفيروز أبادي حيث قال: (طهرت واطهرت انقطع دمها واغتسلت من الحيض وغيره كتطهرت)، ويؤيد هذا أن بعض علماء اللغة يرى من الأولى جعل- يطهرن- على قراءتي التشديد والتخفيف بمعنى الغسل كابن منظور [703] والفيروز أبادي [704] .

واحتج الفريق الثاني بما يأتي:

([698]) الجصاص، المصدر السابق، ج1 ص349 .
([699]) الرضي، المصدر السابق، ج1 ص104 .
([700]) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد من بني النجار، المتوفي 21هـ بالمدينة، الأعلام ج1 ص78 .
([701]) القرطبي، المصدر السابق، ج3 ص88 .
([702]) الرازي، المصدر السابق، ج2 ص350 .
([703]) ابن منظور، لسان العرب، مادة طهر.
([704]) الفيروز ابادي، القاموس المحيط مادة طهر.

1 إن الله قال: (حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ) بتخفيف طاء الفعل، ويقال في اللغة: طهرت المرأة، إذا انقطع الدم عنها، لأن الفعل لما جاء بصيغة الثلاثي كان المراد به هذا المعنى، ويقوي ذلك أن العرب تطلق على المرأة حين انقطاع الدم عنها: طاهر بلا تاء التأنيث [705]، وقد خصصوا إطلاق هذا الوصف عليها في حالة انقطاع دم حيضها، وبما أن هذا الوصف مأخوذ من فعل ثلاثي فقد دل على أن المراد (يَطْهُرْنَ) بالتخفيف، انقطاع الدم فقط [706].

2- قراءة التشديد في (حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ) ثابتة، إلّا أنه يمكن أن يراد بها نفس المعنى المراد من (يَطْهُرْنَ) بالتخفيف وهو انقطاع الحيض من غير أن يراد بها الدلالة على التكلف في اكتساب الفعل، حيث يمكن أن يقال: تطهرت المرأة إذا انقطع دمها .

1- يجوز أن يكون المراد بقوله: (فَإِذا تَطَهَّرْنَ) فإذا طهرن، وقد قررنا أن طهرن دال على انقطاع الدم فيكون المعنى: فإذا طهرن بانقطاع دمهن فأتوهن [707]، ولعلهم حملوا ذلك على تضمين تطهر معنى طهر، والتضمين وارد في اللغة: والراجح: ما ذهب إليه الجمهور، فلا يجوز للرجل إتيان المرأة الحائض إلّا بعد تحقق الانقطاع والاغتسال، لا سيما أن هنالك من علماء من يرى أن القراءتين في (ا يَطْهُرْنَ) تحملان كلا المعنيين [708]، وذلك غير ممتنع في اللغة لأن الثلاثي في معناه أصل لما زاد عليه، فطهر أصل التطهر، ويجوز في طهر أن يدل على الانقطاع والاغتسال فكذلك تطهر، ولذلك يقول ابن تيمية: (وإنما ذكر الله غايتين على قراءة الجمهور لأن قوله: (حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ) غاية التحريم الحاصل بالحيض، وهو تحريم لا يزول بالاغتسال ولا غيره، فهذا التحريم يزول بانقطاع لدم، ثم يبقى الوطء بعد ذلك جائزا بشرط الاغتسال) [709].

4. مسألة أخذ الجزية من أهل الكتاب

قال تعالى: { قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} [التوبة: 29] .

استدل العلماء بهذه الآية على مشروعية أخذ الجزية من (رجال) أهل الكتاب إذا لم يسلموا

([705]) يحيى بن زكريا، الفراء، المذكر والمؤنث، تحقيق: رمضان عبدالتواب، دار التراث، القاهـرة، 1975م، ص58 .
([706]) الجصاص، ج1 ص349 .
([707]) الجصاص، المصدر نفسه، ج1 ص 349 .
([708]) أبي حيان، المصدر السابق، ج2 ص168 .
([709]) فتاوي ابن تيمية، المصدر السابق، ج21 625 .

الدليل النحوي:

إن قوله (قاتلوا) أمر مطلق، دال على وجوب قتال أهل الكتاب الذين لم يقبلوا الإسلام، وقد حدد الأمر بقتالهم بغاية معينة وهي أداء الجزية، لأن (حتى) في قوله: (حتى يعطوا الجزية) دالة على الغاية فيبقى وجوب قتالهم مستمرا إلى أن تتحقق هذه الغاية، فإذا أدوا الجزية كف عن قتالهم، لأن الفائدة من تحديد الشيء بالغاية هو انتهاء ذلك الشيء عند الغاية التي يحدد بها، فلما حدد القتال بأداء الجزية وقد أدوها ارتفع القتال عنهم .

وقد أوجب الفقهاء الجزية على (الرجال) من أهل الكتاب دون (الأطفال والنساء) واستدلوا على هذا التخصيص، بأن إعطاء الجزية جعلت غاية لانتهاء القتال الذي دل على وجوبه الفعل (قاتلوا)، وهذا الفعل مأخوذ من المفاعلة فهو في أصله دال على المشاركة بين اثنين فصاعدا، لأنه يقال: قاتل زيد عمرا والمراد اشتراكهما في المقاتلة، فلما كان (قاتلوا) دالاً على المشاركة فرضت الجزية التي هي غاية لانتهاء القتال على مَنْ له أهلية المشاركة في ذلك القتال، والنساء والأطفال ليس لهم تلك الأهلية [710] ومن هنا يتبين أن الجزية إنما تؤخذ من رجال أهل الكتاب دون نسائهم وأطفالهم .

المطلب الثاني: المسائل المتعلق بـ (اللام)

1. مسألة نفقة الولد الصغير على والده

قال تعالى: { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ} [البقرة: 233] .

استنبط الفقهاء من هذه الآية الأحكام الشرعية الآتية:

- إن وجوب نفقة الولد الصغير على والده [711]

- وأن كل ما يملك الولد فلأبيه حق التصرف فيه [712]

- وأنه لا يشارك الوالدَ أحد في النفقة على الولد [713] .

([710]) أبوبكر بن مسعود، الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائح، دار مطبعة شركة المطبوعات العلمية مصر، طبعة الأولى، 1327 هـ، ج7 /ص111 .

([711])محمد بن أحمد، السرخسي، أصول السرخسي، تحقيق أبو الوفا الأفغاني مطابع دار الكتاب العربي القاهـرة، 1372 هـ، ج1 ص237 .

([712]) السرخسي، المصدر نفسه، ج1 ص 237 .

([713]) السرخسي، المصدر نفسه، ج1 ص237 .

- وأن الولد ينسب للأب لا للأم .

الدليل النحوي:

استدلوا على ذلك بأن (اللام) في قوله: { وَعَلَى الْمَولُودِ لَهُ} إما للملك أو شبه الملك، على حد تعبير أبي حيان [714]، فتكون الآية قد أضافت المولود إلى الوالد بوساطة هذه اللام، وذلك يدل على أنه ملك لوالده، وإذا كان ملكا له استتبع ذلك أن تكون نفقته عليه، وأن لا يشاركه أحد فيها، وأن جميع ما يملكه الابن من مال يعد ملكا للأب، يقوي ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (أنت ومالك لأبيك) [715] .

وأما أن تكون تلك اللام للاستحقاق، الذي يراه أبو حيان المعنى العام للام [716]، أي أن الوالد مستحق للولد، وهذا الاستحقاق يقتضي ثبوت الأحكام المذكورة، وقد صرح سيبويه بهذا المعنى حينما مثل للام بنحو: العبد لك، معناه هو عبدك، ثم بين وجه استحقاقه بقوله: (فيكون مستحقا لهذا كما يكون مستحقا لما يملك) [717]، وكذلك الوالد هنا يكون مستحقا لولده كسائر ما يملك .

والمعنيان وإن كانا يدلان على ثبوت تلك الأحكام إلّا أنني أرى رجحان المعنى الثاني لإثباتها، لأن لام الملك إنما تكون بين معنى وذات، مثل: الحمد لله، وبين ذاتين، مثل: المال لزيد، أما لام الاستحقاق فإنها تكون بين ذاتين فقط كما هو الأمر في هذه الآية لأن الوالد ذات المولود ذات [718]، فجعل اللام للاستحقاق هنا أولى، لأن معناها أخص من لام الملك، كما أنها أنسب للمقام، فقولنا: هذا الولد مستحق لأبيه أفضل من أن نقول: ملك لأبيه إذن فجميع تلك الأحكام إنما ثبتت للولد على والده بوساطة اللام التي هي هنا للاستحقاق .

2. مسألة الأصناف الذين تدفع إليهم الزكاة

قال تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابن السَّبِيلِ} [التوبة: 60] بينت هذه الآية الأصناف الذين

([714]) أبوحيان، البحر المحيط، ج2 ص214 .
([715])محمد بن يزيد أبو عبدالله، القزويني، (ت 275هـ) ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وعلق عليه : محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهـرة، 1953، ج2، ص769 .
([716]) أبي حيان، إرتشاف الضرب، ص453 .
([717]) ابن قنبر، المصدر السابق، ج2 ص10 .
([718]) الحلبي، المصدر السابق، ج2 ص10 .

يستحقون الصدقة الواجبة وهي الزكاة، وقد أجمع العلماء على أن صرفها مخصوص بهم ولا يجوز إعطاء غيرهم منها [719].

الحجة النحوية:

1 إن اللام في قوله (للفقراء) للاختصاص، وهذا المعنى يعده أغلب النحاة أصل معانيها الأخرى، كما صرح بذلك الرماني، وابن سيده [720]، ولم يذكر لها الزمخشري في (المفصل) غير هذا المعنى، وقد مثلوا له بنحو: الجنة للمؤمنين [721]، أي: إنها مختصة بهم ولا تكون لغيرهم، فكذلك قوله تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ } أي: إنها مختصة بالفقراء ومن عطف عليهم، لأن المعطوف يأخذ حكم المعطوف عليه، ولا تكون لغيرهم لأن ذلك هو مقتضى الاختصاص، وذهب بعضهم إلى أن هذه اللام للملك: أي أنها مملوكة لهم دون غيرهم، إلّا أنني أرى حملها على الاختصاص أرجح، لأن الاختصاص يتضمن الملك فهو أعم منه وأصل له، ولذلك استغنى الزمخشري [722] بذكر هذا المعنى للام عن ذكر الملك، وأيد ذلك المرادي بقوله: (والظاهر أن أصل معانيها الاختصاص، وأما الملك فهو نوع من أنواع الاختصاص) [723]، وقد علل ابن هشام ترجيح الاختصاص على الملك بأن الاختصاص فيه تقليل الاشتراك [724].

3. مسألة عدم جواز تطليق المرأة حالة الحيض

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ} [الطلاق: 1] .

أوضحت هذه الآية حكماً من أحكام الطلاق، وهو وقت الطلاق الذي لا يأثم فيه الرجل، وقد أجمع العلماء على أن طلاق السنة الذي لا يحصل فيه إثم، هو أن يطلق الرجل زوجته مرة في طهر لا جماعَ فيه، وأنه لا يجوز أن يطلقها حال حيضها [725].

والدليل النحوي:

أن اللام في قوله: { فَطَلِّقُهُنَ لِعِدَّتِهِنَ } بمعنى (عند)، ومجيئها بهذا المعنى نقله كثير من النحاة عن العرب، من ذلك قولهم: (كتبه لخمس خلون) أي: عند خمس [726]، وكقوله تعالى: {

([719]) الكاساني، المصدر السابق، ج2 ص43 .
([720])علي بن إسماعيل الحافظ أبو الحسن المعروف بابن سيده المرسي، المتوفي 458 هـ وفيات الأعيان، ج3 ص330، وبغية الوعاة، ج2 ص143 .
([721]) الرماني، المصدر السابق، ص166 .
([722])محمود بن عمر بن محمد بن عمر أبو القاسم، جارالله، الخوارزمي، الزمخشري، المتوفي 538هـ، وفيات الأعيان، ج5 ص 168 173 .
([723]) المرادي، المصدر السابق، ص144 .
([724]) ابن هشام، المصدر السابق، ج1، ص176 .
([725])ابن مالك الأندلسي، تسهيل الفوائد وتكمل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، مصر، 1953م، ص145 .

بَلْ كَذَبُوا بِالْحَقِ لَما جَاءَهُمْ} [ق: 5]، على رأي ابن جنّي في قراءة من كسر لام (لما) مع تخفيفها أي: عند مجيئه إياهم، ومثل ذلك قولك: أعطيته ما سأل لطلبه أي: عند طلبه [727].

ويسمي أبو حيان هذه اللام لام التوقيت [728] لأنها دالة على الوقت .

4. مسألة التمتع في الحج لمن هو داخل الحرم

قال تعالى: { فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} [البقرة: 196].

استدل الحنفية بهذه الآية على أن أهل مكة ومن بداخل الحرم ليس لهم عمل التمتع الذي هو أحد أقسام الحج [729].

ودليلهم النحوي:

أن اللام في قوله: { ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } للاختصاص، فهي دالة على اختصاص عمل التمتع بمن لم يكن ساكنا الحرم، وهذا الاختصاص يوجب منع غيرهم من عمله ويكون كقولنا: الجنة للمؤمنين .

المطلب الثالث: المسألة المتعلق بـ (من)

1. مسألة الجزاء في قتل الصيد للمحرم

قال تعالى: { أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ }[المائدة: 95].

استدل محمد بن الحسن من الحنفية، والشافعي بهذه الآية على أن المحرم في حج أو عمرة إذا قتل صيداً وكان لذلك الصيد نظير من الغنم أو البقر أو الإبل فإن الواجب عليه الافتداء بما يشابه ذلك الصيد في الصورة والهيئة، ولا تجب عليه قيمة ذلك الفداء [730]، فمن قتل نعامة فعليه بدنة، ومن قتل ظبية فعليه شاة وهكذا ..

([726]) المرادي، المصدر السابق، ص147 .
([727])عثمان أبو الفتح، بن جني (ت 392 هـ) المحتسب في تبين وجوهـ شواذ القراءات والإيضاع عنهـا، تحقيق على النجدي ناصف، عبدالفتاح إسماعيل شلبي، يشرف على إصدارهـا : محمد توفيق عويضة القاهـرة، 1969 م، ج2 ص282 .
([728]) أبي حيان، البحر المحيط، ج8 ص 281 .
([729]) الكاساني، المصدر السابق، ج2 ص169 .
([730]) الكاساني، المصدر السابق، ج2/ ص 198 .

الدليل النحوي:

إن (من) في قوله: { فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ } جاءت للبيان، وهذا المعنى قال به جمهور النحاة [731]، وقد جعلوا من شروط بيانها للجنس أن تكون واقعة بعد اسم جنس، وهذا الشرط متحقق في هذه الآية، لأن اسم الجنس فيها هو لفظ (مثل)، وإلى هذا ذهب الزمخشري معللا ذلك بأن اسم الجنس جاء فيها منكرا فيكون قوله {مِنَ النَعَمِ} بياناً وتفسيرا لذلك المثل [732]، و (من) التي لبيان الجنس، إن وقعت بعد اسم جنس منكر كانت مع مجرورها في محل شبه جملة صفة لذلك الاسم النكرة كما في هذه الآية، لأن المعنى: فجزاء مثل ما قتل هو نَعَم .

([731]) الحلبي، المصدر السابق، ج2 ص8 .
([732]) الزمخشري، الكشاف، ج1 ص 434 .

الخاتمة

تبين لي من خلال البحث أنّ حروف المعاني: وسميت بذلك، لأنها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء، إذا لم يكن (من و إلى) في قولك (خرجت من البلد) لم يفهم ابتداء خروجك و انتهاؤه.

وهذه الحروف قسيمة الأسماء و الأفعال، أي تجيء مع الأسماء و الأفعال لمعان، وتكون عوضا عن جمل وتفيد معناها بأوجز لفظ، فكل حروف المعاني تفيد فائدتها المعنوية مع الإيجاز و الإختصار .

وقد عنينا بعرض الحروف المعاني أولا، وعقب ذلك أوردنا بعض الأحكام و المسائل الفقهية التي تترتب على معاني تلك الحروف أو بعضها مع تأصيل كلَ حكم .

-وكذالك تبين لي أنّ حروف الجر: سميت بذلك لأنها تجر فعلا إلى اسم نحو مررت بزيد أو اسما إلى اسم نحو: المال لزيد.

وسميت حروف الإضافة، لأن وضعها على أن تفضى بمعاني الأفعال إلى الأسماء.

وسميت أيضا حروف صفات، لأنها تحدث صفة في الاسم. فقولك: (جلست في الدار) دلت (في) على أنَ (الدار) وعاء للجلوس.

وكذالك تبين لي أنّ حروف الجر تنقسم إلى عدة أقسام:

أولا: ما يجر الظاهر و المضمر: كالباء، وإلى، و في، واللام الجارة، و عن، وعلى.

ثانيا: ما يجر لفظتين بعينهما وهو: (التاء) فإنها لا تجر إلّا اسم الله عز و جل و (ربا) مضافا إلى الكعبة أو إلى الياء.

ثالثا: ما يجر فردا و خاصا من الظواهر و نوعا خاصا منها وهي (كي) .

رابعا: ما يجر نوعا خاصا من الظواهر وهو: (مذ و منذ) .

خامسا: ما يجر نوعا خاصا من المنصوبات ونوعا خاصا من المظهرات وهو (ربَ) .

وكذالك تبين لي أنّ للحروف أهمية خاصة في البحث النحوي، وهي ذات القيمة كبرى في اللسان العربي، وتتمثل تلك القيمة فيما يأتي:

أولا: في ربط الكلام بعضه ببعض، ويتجلى ذلك في حروف العطف .

ثانيا: في تحديد معنى الكلام، وبيان المقصود منه، ويتضح ذلك من حروف المعاني التي يختلف الكلام بإختلافها.

- وحروف الجر أيضا تتضح أهميتها من خلال ما تحمل من معان، فقد يكون الحرف الواحد ذا دلالات عديدة يحددها سياق الكلام.

- وحرف الجر جاءت لتنوب عن الأفعال التي بمعناها، فالباء نابت عن ألصق مثلا، و الكاف نابت عن أشبه، وكذلك سائر حروف المعاني.

- إنَ تأمل المعاني التي جاءت عليها حروف الجر في القرآن الكريم يساعد على فهم الآية، فهما صحيحا في المسائل الفقهية وغير ذلك من التفسير و العقيدة مثلا وقت الصيام في قوله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ [البقرة: 187]. حدد هذه الآية وقت انتهاء الصيام، وقد أجمع الفقهاء على أنه ينتهي بدخول الليل، وأن الصائم يعد مفطرا بدخوله ولا يصح منه الصيام فيه.

الدليل النحوي: إنَ (إلى) في قوله تعالى (إلى الليل) جاءت للدلالة على انتهاء الغاية الزمانية، وغاية الشيء نهايته و مقطعه.

- وهذه الحروف تشتد الحاجة في الفقه إلى معرفتها لوقوعها في الأدلة.

وكذالك تبين لي أنّ هناك ظواهر نحوية بارزة كان لها أكبر الأثر في الأحكام الشرعية، فلإعراب من الموضوعات النحوية التي أثرت تأثيرا ملموسا في الفقه الإسلامي لأن الإعراب قائم على اختلاف الحركات و الأحوال كما هو الحال أنَ حرف الباء في قوله تعالى: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) (المائدة: 6) قد حمل ثلاثة معان من معانيه، وهي التبعيض والإلصاق والزيادة، وقد نتج عن هذا أنَ الفقهاء اختلفوا في مقدار مسح الرأس في الوضوء، فمنهم من حملها على التبعيض وقال: يكفي مسح أي قدر منه، ومنهم من حملها على الإلصاق وقال بمسح ربع الرأس تقديرا بما تأخذه آلة الإلصاق، ومنهم من قال بمسح جميعهم الرأس لأنه حملها على الزيادة أو الإلصاق وأراد إلصاق المسح لا اليد.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم .

ثانياً: الكتب

- إبراهيم مصطفى- و حامد عبدالقادر- أحمد حسن الزياد- محمد على النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، المطبعة باقري، طهران- إيران، ط5، 2001م، ج1 .
- ابن الأثير الجزري، نصرالله بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، (ت 637 هـ)، المثل السائر في أدب الكتاب، حققه و علق عليه، الشيخ كامل محمد محمد عويضه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج2 .
- ابن الحاجب، أبو عمرو، عثمان بن عمر بن أبي بكر جمال الدين بن الحاجب، (ت 646 هـ)، الكافية، مطبعة المصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 4، 1949 م .
- ابن الحاجب، رضي الدين الإستربادي، محمد بن الحسن، (ت688هـ)، شرح الرضي، المعروف شرح الكافية ابن ساحب، وضع هوامشه، إميل يعقوب، دار مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 2006م، ج4 .
- ابن السراج، أبوبكر، محمد بن سهل، (ت316 هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: حسين الفتلي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1973م، جـ1.
- ابن العباس، أبوبكر، أحمد بن موسى بن العباس مجهاد، (ت324هـ)، السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط2، (ت)، ص348،، السفاقسي، علي النوري بن محمد، (ت 1118هـ)، غيث النفح في القراءات السبع، تحقيق: أحمد محمود عبدالسميع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004م .
- ابن المنير، ناصرالدين، أحمد بن محمد، (ت 683هـ)، الإنتصاف فيما تضنمه الكشاف من الإعتزال، دار المعرفة، بيروت،، ط1، 2002م .
- ابن جرير الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير، (ت 310 هـ)، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ضبط و تعليق، محمود شاكر، تصحيح، علي عاشور، دار أحياء الراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج1.

- ابن جنّي ، أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392 هـ) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاع عنها، تحقيق على النجدي ناصف، عبدالفتاح إسماعيل شلبي، يشرف على إصدرها: محمد توفيق عويضة القاهرة، 1969 م، ج2.
- ابن جنّي ، أبو الفتح، عثمان بن جني، (ت392هـ) اللمع في العربية، تحقيق: فائز فارس، دار الأمل، مكتبة الكندي، إربد، ط1، 1988م .
- ابن حنبل، أبو عبدالله الشيباني، أحمد بن حنبل، (ت 241 هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار مؤسسة قرطبة، القاهيرة، (ت)، ج2 .
- ابن سيده المرسي، أبو الحسن، علي بن إسماعيل بن سيده، (ت458هـ)، المخصص، تحقيق عبدالحميد أحمد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2005م، ج6 .
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، (ت1393هـ)، التحرير والتنوير (تفسير)، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1997م، ج2 .
- ابن عطية، أبو محمد، عبدالحق ابن عطية، (ت 542 هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، بيروت، ط 1، 2002 م .
- ابن عقيل، بهاءالدين، عبدالله بن عقيل، (ت769 هـ) شرح ابن عقيل على ألفية بن ما لك، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار التراث القاهرة، ط2، 1980م، ج3 .
- ابن قتيبة، أبو محمد، عبدالله بن مسلم، (276 هـ) أدب الكتاب، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2001 .
- ----------، تأويل مشكل القرآن، شرحه و نشره: السيد أحمد صقر، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط3، 1981م .
- ابن قنبر، أبو بشر، عثمان بن قنبر، (ت180هـ)، الكتاب، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، مطبعة المدني، القاهرة، ط3، 1371ه =1952م، ج3.

- ابن مالك الطائي الجياني الأندلسي، جمال الدين محمد بن عبدالله بن عبدالله، (ت 672هـ)، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكمل المقاصد، تحقيق، أحمد السيد سيد أحمد على، دار المكتبة التوفيقية، القاهيرة، (ت)، ج3.
- ابن منظور المصري، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم، (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ج7 .
- ابن هشام الأنصاري المصري، أبو محمد، عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام، (ت761هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأغارب، حققه وفصله وضبط غرائبه: محمد محي الدين عبدالحميد، مطبعة المدني، القاهرة، ج1 .
- ابن هشام، أبو محمد، عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام، (ت 761 هـ)، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، مطبعة، القاهرة، ط9، 1963م .
- ابن هشام، أبو محمد، عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام، (ت 761 هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية بن مالك، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الندوة الجديدة، ط 6، 1980 م، جـ 2 .
- ابن هشام، الأنصاري، (ت761هـ)، الإعراب عن قواعد الإعراب، تحقيق علي فودة نيل، عمادة شؤن المكتبات، جامعة الرياض، ط1، 1981م .
- ابن يعيش الموصلي، أبو البقاء، يعيش بن علي بن يعيش، (ت643 هـ) شرح المفصل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م/ج4 .
- أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا، (ت395هـ)، مقاييس اللغة، إعتنى به، محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج1.
- أبو السعود، محمد ابن محمد بن مصطفى، (ت982هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وضع حواشيه، عبد الطيف عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م، ج6.
- أبو العباس، المفضل بن محمد، ديوان المفضليات، شرح: لأبي محمد بن محمد بن بشار الأنباري، مطبعة الآباء اليسوعيتين، بيروت، 1992 م.

- أبو العباس، محمد بن يزيد المبرد، (285هـ)، المقتضب، تحقيق، محمد عبدالخالق عضيمة، دار عالم الكتب، بيروت، (ت)، ج1 .
- أبو الفتح، عثمان بن جني، (ت 392هـ)، سر صناعة الإعراب، تحقيق، محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، ج1
- أبو الفتح، عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق بن على النجار، دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، بغداد، ط4، 1990م، ج2 .
- أبو القاسم جارالله محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري المتوفي 538هـ، وفيات الأعيان، ج5.
- أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن مكمل العنبري من تميم، المتوفي 158 هـ وفيات الأعيان ج2 .
- أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق و شرح عبد السلام محمد هارون، مطبعة المدني، القاهرة، ط3، 1988م، ج1 .
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، (ت 275هـ)، سنن أبي داود، دار الحديث، القاهرة، 1988م
- أبي حيان، الأندلسي، أبوعبدالله، محمد بن يوسف، (ت745هـ) إرتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق، مصطفى أحمد النماس، مطبعة المدني، القاهرة، ط1، 1987م، ج2 .
- أحمد مختار عمر، معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهر القراء، مطبوعات جامعة الكويت، ط2، 1988م، جـ3 .
- أحمد مختار عمر، ودكتور-عبدالعال سالم مكرم، معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهر القراء، دار مطبوعات جامعة الكويت، ط2، 1988م، ج1 .
- الأخفش الأوسط، البلخي البصري، أبو الحسن، سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2002م، ج1 .
- الأزهري، أبو منصور، محمد بن محمد بن أحمد، (ت 370هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: أ. إبراهيم الأبياري، دار الكاتب العربي، مطابع سجل العرب، القاهرة، 1967م، جـ15.

- إسماعيل أحمد عمايرة، عبدالحميد مصطفى السيد، معجم الأدوات والضمائر في القرآن الكريم، تكملة المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، مُؤسسة الرسالة، بيروت، ط،1418،4/1998م .
- الأصفهاني، الراغب، (توفي حوالي 425هـ)، مفردات ألفاظ، تحقيق، صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط3، 2002م .
- الأصمعي، أبوسعيد، عبدالملك بن قريب، الأصمعيات، تحقيق: أحمد شاكر وعبدالسلام هارون، دار فكر بيروت، الطبعة الخامسة (د، ت) .
- ألإسكافي، أبو عبدالله، محمد بن عبدالله، (ت 431 هـ) درة التنزيل وغرة التأويل في بيان الآيات المتشابهات في كتاب الله العزيز، دار المعرفة، بيروت، 2002 م
- ألأنباري، أبو البركات، عبدالرحمن بن أبي الوفاء بن عبدالله، الأنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، (ت 577هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م، ج2 .
- الأمدي، سيف الدين أبو الحسن، علي بن أَبي علي بن محمد، (ت631هـ)، الأحكام في أَصول أحكام، دار الاتحاد العربي للطباعة، القاهرة، 1967.
- الامياطي الشافعي، أحمد بن محمد بن عبد الغني (ت117هـ)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، تعليق، علي محمد الضباع، دار الندوة الجديدة، بيروت، (د. ت.) .
- الأنباري، عبدالرحمن بن عبيد الله، أسرار العربية، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م .
- الأندلسي، ابن مالك، تسهيل الفوائد وتكمل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، مصر، 1953م.
- الأندلسي، أبي حيان، محمد بن يوسف، (ت745هـ)، البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001، ج1 .
- البخاري، أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت 256 هـ)، الجامع الصحيح، دار البيان الحديثة، القاهرة، ط1، 2003 م، جـ 2.

- البطليوسي، أبو محمد، عبدالله بن محمد بن السيد، (ت 521 هـ)، الاقتضاب في شرح أَدب الكتاب، تحقيق: أ. مصطفى السقا، حامد عبدالمجيد، دار الشؤون الثقافية العامة، أفاق عربية، بغداد، ط2، 1990م، ج2 .
- البغدادي، عبد القادر بن عمر، (ت1093 هـ)، خزانة ألأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق و شرح عبد السلام محمد هارون، مطبعة المدني، القاهرة، ط2، 1984، 5م، ج1.
- البيضاوي، ناصرالدين، أبو سعيد، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي، (ت791هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م، ج2 .
- البيهقي، أبوبكر، أحمد بن الحسين بن علي، (ت 458 هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد بن عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999 م جـ 8 .
- الجوزية، ابن قيم، (ت 751 هـ)، بدائع الفوائد، تحقيق: صالح اللحام خلدون خالد، دار العثمانية، عمان، ط 1، 2005 م .
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، بغداد، (ت)، جـ1.
- الحامري، لبيد بن ربيعة، شرح ديوان لبيد بن ربيعة، تحقيق: إحسان عباس، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، 1962م .
- الخضري، محمد ألأمين، من أسرار حروف الجر في الذكر الحكيم، دار مكتبة و هبة، القاهرة، ط1، 1989م .
- دراز، محمد عبدالله، (ت1378هـ)، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، دار القلم، كويت، ط2، 1970م .
- الدسوقي، مصطفى محمد عرفة، (ت 1230 هـ)، حاشية الدسقي على مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000 م، جـ 1.
- الدماني، محمد بن أبي بكر، (ت827هـ)، تحفة الغريب بشرح مغني اللبيب، دار المطبعة البهية، مصر، (ت)، ج1.
- الدمشقي الشافعي، أبو سعيد، صلاح الدين بن خليل بن كيلكدي بن عبدالله، الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، ط1، 1990م.

- الدوري، محمد ياس خضر، دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2006م .
- الذبياني، النابغة، ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: المحامي فوزي عطوي، الشركة اللبنانية للكتاب، بيروت، 1966م .
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، مختار الصحاح،، (ت 666هـ)، دار الكتاب العربي بيروت، 1981م .
- الرازي، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن على، (ت660هـ)، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 2001م .
- الرماني النحوي، أبو الحسن، على بن عيسى، (ت384هـ)، معاني الحروف، تحقيق وتخريج عبدالفتاح إسماعيل شلبي، دار الشروق، جدة، ط3، 1984م.
- الزجاجي، أبو القاسم، عبد الرحمن بن إسحاق، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، مطبعة المدني، القاهرة- مصر، 1959م .
- ----------، أللامات، تحقيق، مازن المبارك، المطبعة الهاشمية، دمشق، 1969م .
- ----------، حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الأمل، اربد، ط 1، 2000م .
- الزركشي، أبو عبدالله، (ت1250هـ)، بدرالدين بن بهادر بن عبدالله، البرهان في علوم القرآن، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه، مصطفى عبدالقادر عطا، دار المكتب العلمية، بيروت، ط1، 2007م، ج4 .
- الزمخشري، أبو القاسم، محمود بن عمر، (ت 538 هـ)، أساس البلاغة، دار صادر، بيروت، 1979 م.
- ----------، المفصل في علم العربية، تحقيق سعيد محمود عقيل، دار الجيل، بيروت، ط1، 2003م .
- ----------، المفصل في علم العربية، تحقيق سعيد محمود عقيل، دار الجيل، بيروت، ط1، 2003م .

- ----------، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، اعتنى به وخرج أحاديثه وعلق عليه، خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط1، 2002م .

- السامرائي، فاضل صالح، معاني النحو، دار الحكمة، الموصل، ط1، 1991م، ج3 .
- السرخسي، محمد بن أحمد، أصول السرخسي، تحقيق أبو الوفا الأفغاني مطابع دار الكتاب العربي القاهرة، 1372 هـ، ج1.
- السعدي، عبدالقادر الرحمان السعدي، أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات التشريعية، دار عمار، عمان، ط، 2000 .
- السكاكي، أبو يعقوب، يوسف بن أبي بكر محمد بن علي، (ت 626 هـ)، مفتاح العلوم، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ط 3، 2002 م .
- السلمي، العباس بن مراد، ديوان العباس، جمعه و حققه، يحيا الجبوري، دار الجمهورية، بغداد، 1968.
- السمين الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين بن يوسف بن محمد بن إبراهيم، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق و تعليق، الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، جاد مخلوق جاد، زكريا عبد المجيد النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م، ج4 .
- السهيلي، أبو القاسم، عبدالرحمن بن عبدالله، (ت 581هـ)، نتائج الفكر في النحو، تحقيق: محمد إبراهيم البنا، منشورات جامعة قار يونس، تونس، (د ت)
- السيوطي، بن أبي بكر، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الأشباه و النظائر في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م، ج3.
- ----------، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، دار المكتبة التوفيقية، القاهرة، (ت)، ج1.
- ----------، طبيعة الحرف والمعنى الحرفي فيما يراه النحاة و الأصوليين، رزاق الطيار.

- الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد، (ت977هـ)، مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار فكر، بيروت، ط1، 1998م، ج3 .
- الشمني، تقي الدين أحمد بن محمد، (ت 872هـ)، المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، المطبعة البهية، مصر، 1304 هـ، جـ 2.
- الشهرستاني، أبو الفتح، محمد بن عبدالكريم، (ت 548 هـ)، نهاية الإقدام في علم الكلام، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004.
- الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد، (ت 360 هـ)، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبدالمجيد، دار مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، ط 2، 1985 م جـ 9.
- طرفة بن العبد، ديوان طرفة، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1960م .
- عبدالواحد بن علي بن برهان، أبو القا سم العكبري النحوي، توفي سنة 456هـ، إنباه الرواة على أنباه النحاة، جما ل الدين القفطي، ج2 .
- العبكري، أبو البقاء، عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (ت 616 هـ)، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، دار الفكر، بيروت، 1993 م
- العسكري، أبي هلال، الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، (ت 400 هـ)، الفروق، قدم له وضبطه وعلق حواشيه وفهرسه: أحمد سليم الحمصي، دار جروس برس، لبنان، ط1994، 1م .
- عمايرة، إسماعيل أحمد، عبدالحميد مصطفى السيد، معجم الأدوات والضمائِر في القرآن الكريم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1992م .
- الغنيمي، الشيخ عبدالغني، (ت 1298 هـ)، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار إحياء تراث العربي، بيروت، ط 2، 1998 م، جـ 4.
- الفراء، أبو زكريا، يحيى بن زياد، (ت 207هـ)، معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد على النجار، دار عالم الكتب، بيروت، ط2، 1980م، ج3.

- الفراء، يحيى بن زكريا، المذكر والمؤنث، تحقيق: رمضان عبدالتواب، دار التراث، القاهرة، 1975م.
- الفراهدي، أبو عبدالرحمن، الخليل بن أحمد، (ت 175 هـ)، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار الحرية، بغداد، 1985 م، ج8 .
- الفصل، عبد الهادي، اللا مات، (دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية) دار القلم، بيروت، ط، 1198م .
- الفيروز أبادي الشيرازي، أبو الطاهر، محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، (ت 816) هـ، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت، 1983 م .
- القرطبي الأنصاري، أبو عبدالله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م .
- القزويني، أبو عبدالله، محمد بن يزيد، (ت 275هـ)، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1953، ج2 .
- القزويني، جلال الدين أبوعبدالله، محمد ابن قاضي القضاة سعدالدين أبي محمد عبدالرحمن القزويني، (ت739 هـ)، الإيضاح في علوم البلاغة، دار الكتب العلمية، بيرت، ط1، 1985م .
- الكاساني، أبوبكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار مطبعة شركة المطبوعات العلمية مصر، طبعة الأولى، 1327 هـ، ج7.
- الكفوي، أبو البقاء، أيوب بن موسى، (ت 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998م .
- المالقي، أحمد بن عبد النور، (ت702هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق، أحمد محمد الخراط، دار المطبوعات مجمع اللغة العربية، بد مشق، 1975م .
- محفوظ علي عزام، مبدأ التطور الحيوي لدى فلاسفة الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، ط1، 1996م .
- محمد حسن شريف، محجم حروف المعاني في القرآن الكريم مفهوم شامل مع تحديد دلالة الأدوات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1996م، جـ2.

- محمد ذ نون يونس الفتحي، المباحث النحوية في علم الكلام من خلال تفسير البيضاوي، كلية الأداب، أطروحة دكتوراه، جامع موصل، بإشراف، أ. محيي الدين توفيق إبراهيم، 1999م .
- محمود أحمد الصعيد، الأدوات النحوية في كتب التفسير، دار الفكر، دمشق، ط1، 2001م .
- محمود أحمد الصغير، الأدوات النحوية في كتب التفسير، دار الفكر، دمشق، ط1، 2001م.
- المرادي، حسن بن قاسم، (ت 749هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق، طه محسن، طبع بمطابع جامعة الموصل، ط1، 1975م .
- ملا الجامي، نورالدين عبدالرحمن، الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، مكتبة المثنى، بغداد، (ت) .
- الموصلي الحنفي، عبد الله بن محمود، (ت683هـ)، الاختيار لتعليل المختار لتعليل المختار، تخريج وتعليق، الشيخ خالد عبدالرحمان العلك، دار المعرفة، بيروت، ط2، 2002م، ج1 .
- النحاس، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن إسماعيل، (ت 338 هـ)، إعراب القرآن، تحقيق: زهير غازي زاهد، دار عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط 3، 1988م، جـ 1 .
- النحاس، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن إسماعيل، (ت338هـ)، إعراب القرآن، تحقيق زهير غازي زاهد، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط3، 1988م، ج3 .
- الهاوني، محمد بن علي بن علي، (ت1160هـ)، كشاف اصطلاحات الفنون، 1862م، ج2.
- الهروي النحوي، على بن محمد، [ت415 هـ]، الأزهية في علم الحروف، تحقيق عبدالمعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1971م .
- هيفاء عثمان عباس فدا، زيادة الحروف بين التأثير والمنع وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم، دار القاهر، القاهيرة، ط1، 2000م .

ÖZGEÇMİŞ

KİŞİSEL BİLGİLER

Adı Soyadı	**SHIMAL KHALID MAHMOOD**
Doğum Yeri	**DIHOK AKRE**
Doğum Tarihi	**01/01/1982**

LİSANS EĞİTİM BİLGİLERİ

Üniversite	**SALAHADIN ÜNİVERSİTESİ**
Fakülte	**ALULUM ALISLAMYA FAKÜLTESİ**
Bölüm	**DIRASAT AL-ISLAMYA**

YABANCI DİL BİLGİSİ

İngilizce	**KPDS (…..) ÜDS (….) TOEFL (….) EILTS (….)**
Arapça	

İŞ DENEYİMİ

Çalıştığı Kurum	
Görevi/Pozisyonu	
Tecrübe Süresi	

KATILDIĞI

Kurslar	
Projeler	

İLETİŞİM

Adres	
E-mail	**Malashemal82@gmail.com**